ماء زمزم
فضائله وأحكامه

تقديم فضيلة العلامة المحدث

يحيى بن علي الحجوري

تأليف

أبي عبد الرحمن
عثمان بن آري الإندونيسي

مكتبة الفلاح

ماء زمزم

فضله وأحكامه

تأليف

أبي عبد الرحمن عثمان بن آري الإندونيسي

تقديم

فضيلة الشيخ العلامة المحدث

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن علي بن حزام الفضيلي البعداني

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم فضيلة الشيخ العلامة
يحيى بن علي الحجوري حفظه الله

الحمد لله رب العالمين،

وأشهد أن لا إله إلا الله المفضل لما يشاء على ما يشاء من المخلوقين وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن على هداه سائرين، أما بعد :

هذه رسالة جمع فيها الأخ أبو عبدالرحمن عثمان ما يخص زمزم وفضله وأحكامه فاطلعت على بعض منها رأيتها طيبة في بابها.

جزى الله الأخ أبا عبدالرحمن خيرا ووفقه.

كتبه:

يحيى بن علي الحجوري

شوال ١٤٣١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الشيخ الفاضل
محمد بن حزام البعداني

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

فقد اطلعت على كتاب أخينا الفاضل الداعي إلى الله عزّ وجلّ عثمان بن آري الأندونيسي الذي سماه (**ماء زمزم فضله وأحكامه**) فرأيته كتابا مفيدا بذل فيه صاحبه جهدا مباركا في جمع كلام العلماء وقبل ذلك الأحاديث النبوية المتعلقة بالباب.

فنسأل الله أن يبارك فيه وفي كتابه وأن يدفع عنّا وعنه الفتن ما ظهر منها وما بطن. والحمد لله ربّ العالمين.

كتبه:

أبو عبد الله

محمد بن علي بن حزام الفضيلي البعداني

ليلة الأحد الموافق ١/ ١٢/ ١٤٣١ هـ

شكر

أشكر الله عزّ وجلّ الذي هداني إلى الإسلام ووفقني إلى السنة وطلب العلم وأنعمني بنعمه الكثيرة وكذلك أتوجه بالشكر إلى:

- جميع مشايخي منهم الشيخ العلامة المحدث أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري والشيخ أبي عبد الله محمد بن علي بن حزام الفضيلي البعداني والشيخ أبي محمد عبد الحميد بن يحيى الحجوري حفظهم الله تعالى لمراجعتهم على هذه الرسالة.

- والديّ وجميع إخواني في البلاد الذين ساعدوني لطلب العلم ورحلتي إلى هذه الدار السلفية المباركة أكبر المعاقل السلفية في اليمن دار الحديث بدماج حرسها الله تعالى من سوء ومكروه ورحم الله بانيها وسدد الله خليفته عليها للخير.

- جميع إخواني الإندونيسيين هنا منهم عبد القادر بن فوزي وأبي يوسف ومعمر وعبد الوهاب وأبي تراب وأبي فيروز وآدم وأبي إبراهيم وعبد الهادي، وزوجتي أم كلثوم البتكية وغيرهم حفظهم الله تعالى.

❖ **أذكر لكم هاتين القصتين:**

- قال أحمد الدورقي: لما قدم أحمد بن حنبل من عند عبد الرزاق، رأيت به شحوبا بمكة. وقد تبين عليه النصب والتعب، فكلمته، فقال: هين فيما استفدنا من عبد الرزاق. [سير أعلام النبلاء للذهبي (١١-٢١٥) في ترجمة أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل]

- **قال الفسوي**: فذكرت هذا لبعض من كان يلزم عليا، فقال: سمعت عليا يقول: غبت عن البصرة في مخرجي إلى اليمن - أظنه ذكر ثلاث سنين - وأمي حية.فلما قدمت، قالت: يا بني: فلان لك صديق، وفلان لك عدو.

قلت: من أين علمت يا أمه ؟ قالت: كان فلان وفلان، فذكرت منهم يحيى بن سعيد يجيؤون مسلمين، فيعزوني، ويقولون: اصبري، فلو قدم عليك، سرك الله بما ترين.

فعلمت أن هؤلاء أصدقاء.

وفلان وفلان إذا جاؤوا، يقولون لي: اكتبي إليه، وضيقي عليه ليقدم.

[سير أعلام النبلاء للذهبي (١١-٤٩) في ترجمة علي بن المديني]

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهديه الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا.

فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صَلَّى الله عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وشر الأمور محدثاتُها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، أما بعد:

فقد كتب في ماء زمزم (زادها الله شرفا) رسائل رأينا أنها لم تعط الموضوع حقه من التحري بالأدلة - حسب علمنا- عزمنا في عقد هذا البحث المتواضع ، وأن يكون مشتملا على جانب التوحيد وبعض المسائل الفقهية. أما من حيث محتوى هذا الكتاب فقد اشتمل على تمهيد وأبواب وخاتمة. و الأحاديث التي ذكرنا ما في هذا الكتاب قررنا تخريجها في الباب الثاني ثم بسطنا بعض المسائل التي تحتاج إلى توضيح في الباب الخاص.

فماء زمزم قديما وحديثا ما زال ينطبق عليه أحاديث النبي صلى الله عليه و سلم منها (إنها مباركة ، إنها طعام طعم وشفاء سقم) و (خير بئر في الآرض زمزم) وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه و سلم إلى يوم القيامة ولم يشك فيها. وقيل إن ماء زمزم قد اختلط بماء آخر وذهب بعض ملوحته وما شربه المؤمن وما أكثر منه إلا لأجل الإيمان، فهذه المقولة ولو صحّت على حقيقتها فالعلماء ما زالوا يذكرون بقاء فضائله ويحثون المسلمين على استعماله سواء في التبرك والتداوى وغير ذلك من المصالح الدينية والدنيوية، وكلامهم مبسوط في هذا الكتاب، بيد أنهم ذكروا القيود لنيل تلك الفضائل بإذن الله تعالى. قال الشيخ المعلمي اليماني رحمه الله

تعالى : « بقي أنه قد يستشكل أصل الخبر بأن أهل مكة لم يزالوا يحتاجون إلى الطعام ولا يشبعهم ماء زمزم و توجد فيهم الأمراض الكثيرة و يحتاجون إلى العلاج و يستمر بعضهم مرض. فإذا كان ذلك في عهد النبي صلى الله عليه و سلم وبعده، ويجاب بأن ذلك خاص-والله أعلم- بالمضطر المخلص في اعتقاده و توجهه إلى ربه عزّ وجلّ والله أعلم».

قال ابن العربي رحمه الله تعالى :(وهذا موجود فيه إلى يوم القيامة لمن صحت نيته ، وسلمت طويته ، ولم يكن به مكذبا ، ولا يشربه مجربا ، فإن الله مع المتوكلين ، وهو يفضح المجربين).

سترى -إن شاء الله- أيها القارئ الكريم في كتابنا هذا بعض التعاقبات على كلام بعض الأئمة نقلا عن غيرهم من الأئمة، ولا يزال العلماء يناقش بعضهم بعضا منذ قديم -كذا قال شيخنا العلامة المحدث أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى ونصره- ما لنا إلا أن نلتمس الصواب بدون تقليد ولهذا يقول الإمام أحمد : عجبت لقوم عرفوا الحديث وصحة سنده يذهبون إلى قول سفيان.

وما أحسن ما قاله الإمام أبو بكر الخطيب البغدادي كما في موضح أوهام الجمع والتفريق (١ / ٧):ولعل بعض من ينظر فيما سطرناه ويقف على ما لكتابنا هذا ضمناه يلحق سيء الظن بنا ويرى أنا عمدنا للطعن على من تقدمنا وإظهار العيب لكبراء شيوخنا وعلماء سلفنا وأنى يكون ذلك وبهم ذكرنا وبشعاع ضيائهم تبصرنا وباقتفائنا واضح رسومهم تميزنا وبسلوك سبيلهم عن الهمج تحيزنا وما مثلهم ومثلنا إلا ما ذكر أبو عمرو بن العلاء فيما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ أخبرنا أبو طاهر عبدالواحد بن عمر بن محمد بن أبيهاشم حدثنا محمد بن العباس اليزيدي حدثنا الرياشي عن الأصمعي قال قال أبو عمرو ما نحن فيمن مضى إلا كبقل في أصول نخل

طوال ولما جعل الله تعالى في الخلق أعلاما ونصب لكل قوم إماما لزم المهتدين بمبين أنوارهم والقائمين بالحق في اقتفاء آثارهم ممن رزق البحث والفهم وإنعام النظر في العلم بيان ما أهملوا وتسديد ما أغفلوا إذ لم يكونوا معصومين من الزلل ولا آمنين من مقارفة الخطأ والخطل وذلك حق العالم على المتعلم وواجب على التالي للمتقدم.اهـ

وسار هذا الكتاب على المخطط الآتي:

- الباب الأول: **التمهيد**.
- الباب الثاني: **ذكر الأدلة التي تتعلق بماء زمزم**.

الفصل الأول: الأدلة من القرآن.

الفصل الثاني: الأدلة من السنة.

المبحث الأول : **الأحاديث التي أخرجها الإمام البخاري**.

المبحث الثاني : **الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم**.

المبحث الثالث : **الأحاديث التي أخرجها الإمام أبو داود**.

المبحث الرابع : **الأحاديث التي أخرجها الإمام الترمذي**

المبحث الخامس : **الأحاديث التي أخرجها الإمام النسائي**

المبحث السادس : **الأحاديث التي أخرجها الإمام ابن ماجه**

المبحث السابع : **الأحاديث التي أخرجها الإمام عبد الرزاق كما في المصنف**.

- الباب الثالث: **التبرك بماء زمزم.**

الفصل الأول : مشروعية التبرك بماء زمزم

الفصل الثاني : معنى البركة و التبرك

الفصل الثالث : أقسام و أنواع التبرك

الفصل الخامس: كيفية التبرك بماء زمزم

- الباب الرابع: **التداوى بماء زمزم.**

الفصل الأول :مشروعية التداوى

الفصل الثاني : خلاف العلماء في الأفضلية بين التداوى وتركه

الفصل الثالث :التداوى بماء زمزم

- الباب الخامس : **ماء زمزم لما شرب له.**

الفصل الأول :معنى لما شرب له وتوجهه .

هذا، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعا للعم النافع والعمل الصالح إنه ولي ذلك وقادر عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه:

أبو عبد الرحمن عثمان بن آري الإندونيسي

ضحوة يوم الخميس ١٢ من شهر شعبان من عام ١٤٣١من الهجرة

على صاحبه أفضل الصلاة وتسليم

باب الأول

التمهيـد

لم يزل ماء زمزم ينتفع به المسلمون في أنحاء العالم الإسلامي خصوصا سكان مكة منذ وقت النبي صلى الله عليه و سلم إلى وقتنا هذا، وقد حرص الخلفاء والأمراء على عمارة زمزم وتجهيزها وتهيئتها ليسهل على الحجاج وزوار البيت الحرام الشرب منها بيسر وسهولة. و لا يخفى علينا اهتمام الحكومة السعودية –وفقها الله تعالى – في وقتنا الحاضر وجهودهم الكبيرة المبذولة لتجهيز زمزم وتوفير شرب مائها لزوار الحرام سواء للحجاج وغيرهم وعلى شكل العام تخديمهم لبلاد الحرام.

جدير قبل شروع في هذا المبحث أن نذكر أشياء التمهيدية التي تتعلق بماء زمزم مع الأدلة حتى يتصور على القارء هذا الموضوع لأنا نرى كثيرا من المصادر لم يذكرها. وقد عرّف الإمام أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي في كتابه: "تهذيب الأسماء واللغات" قسم ٢(١/١٣٨-١٤٠) على زمزم تعريفا جامعا بجمل مختصرة، فاخترنا ذكره في هذا الباب مع توضيح لبعض الفقرات و التصحيح بما نراه صالحا. فقال رحمه الله تعالى:

« **فصل في أسماء المواضع :**

زمزم [1] : زادها الله تعالى شرفًا بزاءين وفتحهما وإسكان الميم بينهما.

---

[1] قال الإمام ابن القيم الجوزية في ماءها كما في زاد المعاد(٤/ ٣٩٢) ماء زمزم: سيد المياه وأشرفها وأجلها قدرا، وأحبها إلى النفوس وأغلاها ثمنا، وأنفسها عند الناس.

وهي: بئر[١] في المسجد الحرام[٢]، زاده الله تعالى شرفًا بينها وبين الكعبة، زادها الله تعالى شرفًا ثمان وثلاثون ذراعا[٣]، قيل: سميت زمزم لكثرة مائها، يقال: ماء زمزم وزمزوم بانتساخ إذا كان كثيرًا،

وقيل: لضم هاجر عليها السلام لمائها حين انفجرت وزمها إياها[٤]، وقيل: لزمزمة جبريل وكلامه، وقيل: إنه غير مشتق[٥].

---

١ (البئر) حفرة عميقة يستخرج منها الماء أو النفط مؤنثة (ج) أبؤر وأبآر وآبار وبئار. لكتاب : المعجم الوسيط -٣٦

٢ و هي من جهة الشرقي المسجد الحرام. قال الإمام النووي في كتابه المذكور تهذيب الأسماء واللغات قسم ٢(١/ ١٣٨-١٤٠) المسجد الحرام : زاده الله تعالى فضلا وشرفا. قال الأزرقي: في ذرع المسجد الحرام مكسرا مائة ألف ذراع وعشرون ألف ذراع، وذرعه طولا من باب بني جمح إلى باب بني هاشم الذي عنده العلم الأخضر مقابل دار العباس ابن عبد المطلب أربعمائة ذراع وأربعة أذرع مع جدرانه ثم يمر في بطن الحجر لاصقا بوجه الكعبة، وعرضه من باب دار الندوة إلى الجدار الذي يلي الوادي عند باب الصفا لاصقا بوجه الكعبة ثلاثمائة ذراع وأربعة أذرع.

٣ الذِّراعُ ما بين طرَف المِرْفق إلى طرَفِ الإِصْبَع الوُسْطى(لسان العرب لابن منظور).

٤ و هو أصح عندنا كما قال أبوالفرج بن الجوزي في كتابه مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن ٢/ ٤٧،حيث قال "و هذا الحديث (لو تركت زمزم لكانت زمزم عينا معينا) قد بان فيه معنى تسميتها زمزم، فإن الماء لما فاض زمتها هاجر. قال ابن فارس اللغوي: و زمزم من قولك- زممت الناقة -إذا جعلت لها زماما تحبسها به".

٥ هناك قول آخر ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي كما في الفتح الباري فقال رحمه الله تعالى : وسميت زمزم لكثرتها يقال ماء زمزم أي كثير وقيل لاجتماعها نقل عن بن هشام وقال أبو زيد الزمزمة من الناس خمسون ونحوهم وعن مجاهد إنما سميت زمزم لأنها مشتقة من الهزمة والهزمة الغمز بالعقب في الأرض أخرجه الفاكهي بإسناد صحيح عنه وقيل لحركتها قاله الحربي وقيل لأنها زمت بالميزان لئلا تأخذ يمينا وشمالا.

ولها أسماء أخر ذكرها الأزرقي[1] وغيره: هزمة جبريل[2]، والهزمة الغمزة بالعقب في الأرض، وبرة[3]، وشباعة[4]، والمضنونة[5]، وتكتم[6]، ويقال لها: طعام طعم[7]، وشفاء سقم[8]، وشراب الأبرار[9]. وجاء في الحديث: "ماء زمزم

[1] هو محمد الازرقي (٠٠٠ - ٢٤٤ ه) (١) (٠٠٠ - ٨٥٨ م) محمد بن عبد الله بن احمد بن محمد ابن الوليد بن عقبة بن الازرق المكي الازرقي (أبو الوليد) مؤرخ جغرافي من أهل مكة يماني الاصل من تصانيفه: مكة واخبارها وجبالها وأوديتها. (معجم المؤلفين لعمر كحالة)

[2] من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عند البخاري(راجع الباب الثاني رقم الحديث ٧)

[3] من قول كعب الاحبار بسند حسن عند عبد الرزاق كما في المصنف (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٣)

[4] موقوف على عبد الله بن عباس بسند صحيح عند عبد الرزاق كما في المصنف (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٧)

[5] من قول كعب الاحبار بسند حسن عند عبد الرزاق كما في المصنف (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٣)

[6] موقوف على سعيد بن المسيب بسند حسن عند الفاكهي كما في أخبار مكة (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٠)

[7] من حديث أبي ذرّ عند مسلم. (راجع الباب الثاني رقم الحديث ١٣)

[8] صحيح من حديث أبي ذرّ عند أبي داود الطيالسي. (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٣)

[9] من قول وهب بن منبه بسند حسن عند عبد الرزاق كما في المصنف (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٨).

قال الفاكهي (أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي)كما في أخبار مكة: ذكر أسماء زمزم. أعطاني أحمد بن محمد بن إبراهيم كتابا ذكر أنه عن أشياخه من أهل مكة، فكتبته من كتابه، فقالوا: هذه تسمية أسماء زمزم، هي: زمزم، وهي هزمة جبريل عليه السلام، وسقيا الله إسماعيل عليه السلام، لا تنزف ولا تذم، وهي بركة، وسيدة، ونافعة، ومضنونة، وعونة، وبشرى، وصافية، وبرة، وعصمة، وسالمة، وميمونة، ومباركة، وكافية، وعافية، ومغذية، وطاهرة، ومقداة، وحرمية، ومروية، ومؤنسة، وطعام طعم، وشفاء سقم وأنشدنا الزبير بن أبي بكر لبعضهم: طعام طعم لمن أراد ومن يبغي شفاء شفته من سقم.

طعام طعم، وشفاء سقم"[١]، و"ماء زمزم لما شرب له"[٢] معناه من شربه لحاجة نالها، وقد جربه العلماء والصالحون لحاجات أخروية ودنيوية، فنالوها بحمد الله تعالى، وفضله، وفي الصحيح عن أبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه: أنه أقام شهرًا بمكة، لا قوت له إلا ماء زمزم[٣]، وفضائلها أكثر من أن تحصر[٤]، والله تعالى أعلم.

وروى الأزرقي عن العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه، قال: تنافس الناس في زمزم في زمن الجاهلية حتى إن كان أهل العيال يفدون بعيالهم فيشربون فيكون صبوحا لهم، وقد كنا نعدها عونا على العيال[٥]. قال العباس: وكانت زمزم في الجاهلية تسمى شباعة[٦].

وفي غريب الحديث لابن قتيبة:[٧] عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، قال:

---

١ تقدم

٢ الحديث محتمل أن يكون حسنا لغيره وهو من حديث جابر بن عبد الله عند ابن ماجه (وقد بسطنا تخريجه، راجع الباب الثاني رقم الحديث ٢٤).

٣ من حديث أبي ذرّ متفق عليه.

٤ ماء زمزم قد دلت الأحاديث الصحيحة على أنه ماء شريف وماء مبارك وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال في زمزم { إنها مباركة ، إنها طعام طعم } وزاد في رواية عن أبي داود { وشفاء سقم } . فهذا الحديث يدل على فضلها وسيأتي مزيد ذلك.

٥ الحديث موضوع فيه الواقدي (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٧).

٦ بسند صحيح عند عبد الرزاق كما في المصنف (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٧).

٧ عبد الله بن قتيبة (٢١٣ - ٢٧٦ ه) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (أبو محمد) عالم مشارك في انواع من العلوم كاللغة والنحو وغريب القرآن ومعانيه وغريب الحديث والشعر والفقه والاخبار وأيام الناس وغير ذلك. سكن بغداد وحدث بها، وولي قضاء دينور. من تصانيفه الكثيرة: غريب القرآن، ادب الكاتب، عيون الاخبار، طبقات الشعراء، المعارف، وجامع الفقه. (معجم المؤلفين لعمر كحالة ٦/ ١٥٠).

"خير بئر في الأرض زمزم، وشر بئر في الأرض برهوت"[١]. قال ابن قتيبة: برهوت بئر بحضرموت، يقال: إن أرواح الكفار فيها[٢]، وذكر له دلائل[٣].

قال الأزرقي: كان ذرع[٤] زمزم من أعلاها إلى أسفلها ستين ذراعًا[٥] كل ذلك بنيان، وما بقي فهو جبل منقور، وهي تسعة وعشرون ذراعا[٦]، وذرع تدوير فم زمزم أحد عشر ذراعا، وسعة فم زمزم ثلاث أذرع وثلثا ذراع، وعلى البئر مكبس[٧] ساج[٨] مربع

---

١ هذا اللفظ من حديث علي بن أبي طالب رضى الله عنه منكر إنما ثبت من حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما عند الطبراني كما في المعجم الأوسط و المعجم الكبير و عند الفاكهي كما في أخبار مكة (راجع الباب الثاني رقم الحديث٣٦)

٢ منكر من حديث علي بن أبي طالب رضى الله عنه موقوف عليه(راجع الباب الثاني رقم الحديث٣٥)

٣ قال ابن قتيبة كما في غريب الحديث(٢/ ١١٤): ذكر الأصمعي عن رجل من أهل برهوت يعني البلد الذي فيه هذه البئر قال : نجد الرائحة المنتنة الفظيعة جدا ثم نمكث حينا فيأتينا الخبر بان عظيما من عظماء الكفار قد مات فنرى أن تلك الرائحة منه. وقال ابن عيينة أخبرني رجل انه أمسى ببرهوت فكأن فيه أصوات الحاج وسألت أهل حضرموت فقالوا : لا يستطيع أحد أن يمسي به .

قلنا: هذا الخبر كله جاء من الناس لم يعرف حاله، فلا يقبل (والله أعلم).

٤ عمق زمزم.

٥ الذِّراعُ ما بين طرَف المِرْفق إلى طرَفِ الإِصْبَع الوُسْطى(لسان العرب لابن منظور).

فيه اثنتا[1] بكرة يستقى عليها.

وأول من عمل الرخام[2] على زمزم وعلى الشباك[3] وفرش أرضها بالرخام[4] أبو جعفر أمير المؤمنين[5] في خلافته. **قال الأزرقي:** ولم تزل السقاية[6] بيد عبد مناف[7]، فكان

= ورق الجوز مع رقة ونعمة حكاه أبو حنيفة ابن الإعرابي يقال الساجة الخشبة الواحدة المشرجعة المربعة كما جلبت من الهند (لسان العرب - ابن منظور)

١ لعله تصحيف والصواب كما في الأصل : اثنتا عشرة.

قال شيخنا العلامة أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري: ليس بتصحيف فالبكرة هي العجلة التي فيها الحبال لسهولة السحب.

٢ الرخام: كغراب حجر أبيض رخو سهل، كما في (تاج العروس من جواهر القاموس)

٣ (الشباك) النافذة تشبك بالحديد أو الخشب والنافذة مطلقا والسيور تشبك لحمل الأشياء (ج) شبابيك [المعجم الوسيط].

٤ أما الآن قد زالت هذه البناية المرتفعة و بقى البناية ما في تحت البلاط داخل المسجد الحرام.

٥ المنصور الخليفة، أبو جعفر عبد الله بن محمد بن علي الهاشمي العباسي المنصور، وأمه سلامة البربرية. ولد في سنة خمس وتسعين أو نحوها. ضرب في الآفاق ورأى البلاد، وطلب العلم. قيل: كان في صباه يلقب بمدرك التراب. وكان أسمر طويلا نحيفا مهيبا، خفيف العارضين، معرق الوجه، رحب الجبهة، كأن عينيه لسانان ناطقان، تخالطه أبهة الملك بزي النساك، تقبله القلوب، وتتبعه العيون، أقنى الانف، بين القنا، يخضب بالسواد. وكان فحل بني العباس هيبة وشجاعة، ورأيا وحزما، ودهاء وجبروتا، وكان جماعا للمال، حريصا، تاركا للهو واللعب، كامل العقل، بعيد الغور، حسن المشاركة في الفقه والادب والعلم. سير أعلام النبلاء (٧/ ٨٣)

٦ قال بدر الدين العيني الحنفي كما في عمدة القاري شرح صحيح البخاري(٩/ ٧٤)

السقاية بكسر السين ما يبنى للماء وأما السقاية التي في قوله تعالى: أجعلتم سقاية الحاج (التوبة- ٩١) فهو مصدر والتي في قوله تعالى جعل السقاية في رحل أخيه (يوسف-٠٧) مشربة الملك وقال الجوهري هي الصواع الذي كان الملك يشرب فيه وقال ابن الأثير سقاية الحاج ما كانت قريش تسقيه الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء وكان يليها عباس بن عبد المطلب في الجاهلية والإسلام.

٧ عبد مناف جد النبي صلى الله عليه وسلم أعلى، و نسب النبي صلى الله عليه وسلم هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن ابن لؤي =

يسقى الماء من بئر كر آدم، وبئر خم[1] على الإبل في المزاد[2] والقرب[1]، ثم يسكب ذلك

= بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان بن أد بن أدد بن الهميسع بن عابر بن صلح بن نبت بن إسماعيل بن إبراهيم. هكذا كما في الأنساب للسمعاني ١/ ٢٤.

وقال الإمام ابن حزم الأندلسي كما في جمهرة أنساب العرب (١/ ١٤):فولد كلاب بن مرة : قصي بن كلاب ، وفيه البيت والشرف ؛ وزهرة بن كلاب.فولد قصي بن كلاب : عبد مناف ، وفيه البيت والشرف ؛ وعبد العزى ؛ وعبد الدار ، وفيهم حجاجة البيت ؛ وعبد ، انقرض عقب عبد.

وقال الخطابي كما في غريب الحديث: قال الزبير بن بكار قسم قصي مكارمه بين ولده فأعطى عبد مناف السقاية والندوة وأعطى عبدالدار الحجابة واللواء وأعطى عبد العزى الرفادة وأعطى عبد بن قصي جلهة الوادي قال الزبير ثم اصطلحت قريش على أن ولي هاشم بن عبد مناف السقاية والرفادة وأقرت الحجابة في بني عبد الدار وقررها الإسلام لهم.اهـ

الرياسة المعلومة عندهم ستة: السدانة، وهي ولاية مفتاح الكعبة؛ والثانية: الرفادة وهي الطعام الذي يصنع في الموسم لفقراء الحجاج؛ والثالثة: السقاية، وهي حياض من أدم كانت على عهد قريش توضع بفناء الكعبة ويشرب الحجاج منها؛ والرابعة: دار الندوة، كانوا يجتمعون فيها للمشاورة؛ والخامسة: اللواء؛ والسادسة: إمارة الجيوش والكتائب. وأعلى هذه من جهة الدين الكعبة، ومن جهة الدنيا الإمارة، وكان قصي قد جمعها كلها.

[1] قال الأزرقي كما في أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار:

ذكر الآبار التي بمكة قبل زمزم: حدثنا أبو الوليد، وحدثني محمد بن يحيى قال: سمعت عبد العزيز بن نمران يقول: بئر كرآدم: بلغني أن آدم عليه السلام حين أهبط إلى مكة حفر بئرًا تسمى كرآدم من المفجر في شعب حواء.

بئر خم: قال ابن إسحاق: وحفر كلاب بن مرة بئرًا يقال لها: خم كانت مشربًا للناس في الجاهلية، ويقال: إنها كانت لبني مخزوم.اهـ

قلنا: هذا الخبر كله من البلغات و المقاطيع، والله أعلم بصحته.

[2] والجمع المزاد المزايد، المزادة التي يحمل فيها الماء (لسان العرب - ابن منظور).

الماء في حياض[٢] من أدم[٣] بفناء[٤] الكعبة، فيرده الحاج حتى يتفرقوا، وكان يستعذب لذلك الماء، ثم وليها من بعده ابنه هاشم بن عبد مناف[٥]، ولم يزل يسقي الحاج حتى توفي، فقام بأمر السقاية من بعده ابنه عبد المطلب بن هاشم[٦]، فلم يزل كذلك حتى حفر زمزم[٧]، فعفت على آبار مكة كلها[٨]، فكان منها يشرب الحاج، وكانت لعبد المطلب إبل كثيرة، فإذا كان الموسم جمعها، ثم يسقي لبنها بالعسل في حوض من آدم عند زمزم، ويشتري الزبيب فينبذه بماء زمزم، وكانت إذ ذاك غليظة[٩] جدا، وكان للناس أسقية كثيرة يستقون منها الماء، ثم ينبذون فيها القبضات من الزبيب والتمر ليكسر غلظ الماء،

= [١] والقرب جمع قربة التي يحمل فيها الماء.

[٢] الحوض مجتمع الماء معروف والجمع أحواض وحياض [لسان العرب - ابن منظور]

[٣] الأَدَمَةُ باطن الجلد الذي يلي اللحم والبشرة ظاهرها [مختار الصحاح - الرازي]

[٤] فِناءُ الدار ما امتدّ من جوانبها والجمع أفْنِيَةٌ [مختار الصحاح - الرازي]

[٥] فولد عبد مناف بن قصي : عمرو وهو هاشم ، وفيه العدد والشرف ؛ والمطلب ؛ وعبد شمس؛ ونوفل .[جمهرة أنساب العرب (١/ ١٤)]

[٦] فولد هاشم بن عبد مناف : شيبة ، وهو عبد المطلب ، وفيه العمود والشرف ، ولم يبق لهاشم عقب إلا من عبد المطلب فقط . وكان لهاشم أيضاً من الولد : نضلة ، وأبو صيفي ، وأسد.[جمهرة أنساب العرب (١/ ١٤)]

[٧] وأما قصة حفر عبد المطلب لزمزم ذكرها الفاكهي في (أخبار مكة) و الأزرقي في (أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار) و سندها كلها ضعيف إلى النبي صلى الله عليه و سلم،وأحسن ما في الباب أثر الزهري وهو موقوف عليه ورجاله كلهم ثقات.(راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٠)

[٨] وذكر الأزرقي الآبار التي بمكة قبل زمزم كما في (أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار٨٣٦-٨٤١): بئر رُمّ،بئر خم،بئر العجول،بئر بَذّر،بئر الطوي،بئر الجفر،بئر أم جعلان، بئر شُفَيَّة،بئر السُّنْبُلَة،بئر أم حردان،بئر رمرم،بئر الغمر،بئر اليُسَيْرة ،بئر الرواء،بئر الجفر،بئر ميمون،بئر أم أحراد،بئر السقيا،بئر الثريا،بئر النقع،بئر ميمون.

[٩] ماء غليظ أي مرّ [نجعة الرائد وشرعة الوارد في المترادف والمتوارد]

وكان الماء العذب بمكة عزيزًا، لا يوجد إلا لإنسان يستعذب له من بئر ميمون [١] وخارج من مكة، فلبث عبد المطلب يسقي الناس حتى توفي، فقام بأمر السقاية بعده ابنه العباس بن عبد المطلب[٢]، فلم تزل في يده، وكان للعباس كرم[٣] بالطائف[٤]، فكان يحمل زبيبه، وكان يداين أهل الطائف، ويقتضي منهم الزبيب، فينبذ ذلك كله[٥]، ويسقيه الحاج في أيام الموسم، حتى مضت الجاهلية، وصدر من الإسلام ثم أقرها النبي صلى الله عليه وسلم في يد العباس يوم الفتح[٦]، ثم لم تزل في يد العباس حتى توفي فوليها بعده

---

١ بئر ميمون: حفر ميمون بن الحضرمي حليف بئره، وكانت آخر بئر حفرت من هذه الآبار في الجاهلية. قال غير محمد بن جبير: مجاهد وعطاء وغيرهما من أهل العلم في قوله تعالى: {فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ} [الملك: ٣٠]، قالوا: زمزم، وبئر ميمون بن الحضرمي. (راجع أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار للأزرقي٨٤٢).

٢ فولد عبد المطلب بن هاشم: عبد الله، فيه الشرف كله؛ وأبا طالب، وأبا لهب اسمه عبد العزى، ويكنى أبا عتبة؛ والزبير،والمقوم؛ والحارث؛ وحمزة؛ والعباس؛ وبنين غيرهم، فلم يعقب أحد معهم عقباً باقياً إلا أربعة: العباس، وأبو طالب، والحارث، وأبو لهب، وأربع بنات، منهن البيضاء أم أم عثمان - رضي الله عنها - وهي توأمة عبد الله بن عبد المطلب.[جمهرة أنساب العرب (١/ ١٤-١٥)]

٣ (الكرم) العنب وابنة الكرم الخمر (ج) كروما[المعجم الوسيط]

٤ الطائف: بلد معروف على مرحلتين من مكة في جهة المشرق.راجع[تهذيب الأسماء واللغات للنووي،قسم الثاني١/ ١٩٢]

٥ يقال نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذا فصرف من مفعول إلى فعيل وانتبذته اتخذته نبيذا وسواء كان مسكرا أو غير مسكر فإنه يقال له نبيذ ويقال للخمر المعتصرة من العنب نبيذ كما يقال للنبيذ خمر [لسان العرب - ابن منظور]

٦ تقريرها النبي صلى الله عليه و سلم للعباس يوم الفتح جاء من حديث محمد بن إسحاق صاحب السيرة وهو ضعيف(راجع الباب الثاني رقم الحديث ٤٣) وإنما أقرها النبي صلى الله عليه و سلم بما روى الإمام مسلم من حديث جابر رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه و سلم «انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ».قال الحافظ كما في فتح الباري: واستدل بهذا على أن سقاية الحاج خاصة ببني العباس ؛وقال الإمام النووي كما في شرح

ابنه[١] عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما، فكان يفعل ذلك كفعله، ولا ينازعه فيها منازع[٢]، حتى توفي فكانت بيد ابنه علي بن عبد الله[٣] يفعل كفعل أبيه وجده، يأتيه الزبيب من الطائف، فينبذه حتى توفي، ثم كانت بيده[٤] إلى الآن.

= مسلم: وقوله صلى الله عليه و سلم لولا أن يغلبكم الناس لنزعت معكم معناه لولا خوفي أن يعتقد الناس ذلك من مناسك الحج ويزدحمون عليه بحيث يغلبونكم ويدفعونكم عن الاستقاء لاستقيت معكم لكثرة فضيلة هذا الاستقاء.

[١] ولد العباس رضي الله عنه : الفضل ، به كان يكنى ، ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أحد من تولى غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وعبد الله أبا العباس الحبر البحر ؛ وعبيد الله ؛ وقثم وكان يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ومعبد ؛ وعبد الرحمن ؛ وتمام ؛ وكثير ؛ والحارث. فالعقب من ولد العباس لعبد الله ، وعبيد الله ، ومعبد . [جمهرة أنساب العرب (١/ ١٨)]

[٢] لحديث النبي صلى الله عليه و سلم « انْزِعُوا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ »

[٣] ولد عبد الله بن العباس : العباس ؛ ومحمد ؛ والفضل ؛ وعبد الرحمن ، لا عقب لواحد منهم ؛ وعلي ، وهو أصغرهم ، وفيه الجمهرة والعدد والبيت والخلافة ؛ ولا عقب لعبد الله من غير علي ؛ مات علي سنة ١١٧ ومولده سنة ٤٠ من الهجرة ؛ وسليط ، لأم ولد.[جمهرة أنساب العرب (١/ ١٩)]

[٤] يعنى ببني العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

الباب الثاني:
ذكر الأدلة التي تتعلق بماء زمزم

أخذ الأدلة و تحقيقه من حيث الصحة و الضعف أمر أساسي ينبنى عليه المسائل و الدراسة، وسنسوق في هذا الباب الأدلة التي تتعلق بماء زمزم مع تعلقات بحسب الإمكان، وجعلنا هذا الباب عمدة للكتاب.

الفصل الأول:
الأدلة مـــن القرآن

رأينا كثيرا من الباحثين اكتفى بأحاديث النبي صلى الله عليه و سلم في هذا المبحث، هذا -الذي ظهر عندي والله أعلم- بسبب عدم النص الصريح في القرآن في ذكر ماء زمزم أو بمعناه، ثم نظرنا إلى بعض كتب التفاسير فوجدنا بعض الآيات لها علاقة بهذا المبحث. سنذكر في ما بعد ما وقفنا عليه:

قال الله عزّ و جلّ :{ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [سورة التوبة ١٩ – ٢٢]

في ما أخرجه الإمام مسلم رحمه الله تعالى :حَدَّثَنِى حَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَّمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلاَّمٍ قَالَ حَدَّثَنِى النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ رَجُلٌ مَا أُبَالِى أَنْ لاَ أَعْمَلَ عَمَلاً بَعْدَ الإِسْلاَمِ إِلاَّ أَنْ أُسْقِىَ الْحَاجَّ. وَقَالَ آخَرُ مَا أُبَالِى أَنْ لاَ أَعْمَلَ عَمَلاً بَعْدَ الإِسْلاَمِ إِلاَّ أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. وَقَالَ آخَرُ الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ. فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ

يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ (**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**) الآيَةَ إِلَى آخِرِهَا.

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي رحمه الله تعالى كما في تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان :(لما اختلف بعض المسلمين، أو بعض المسلمين وبعض المشركين، في تفضيل عمارة المسجد الحرام، بالبناء والصلاة والعبادة فيه وسقاية الحاج، على الإيمان بالله والجهاد في سبيله، أخبر الله تعالى بالتفاوت بينهما، فقال: { أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ } أي: سقيهم الماء من زمزم كما هو المعروف إذا أطلق هذا الاسم).

٢.قال الله عزّ و جلّ :{رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ}[سورة إبراهيم ٣٧]

في ما أخرجه الإمام البخاري :حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب السختياني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة يزيد أحدهما على الآخر عن سعيد بن جبير قال **ابن عباس** : أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل اتخذت منطقا لتعفي أثرها على سارة ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد وليس بمكة يومئذ أحد وليس بها ماء فوضعهما هنالك ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم قفى إبراهيم منطلقا فتبعته أم إسماعيل فقالت يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء ؟ فقالت له ذلك مرارا وجعل لا يتلفت إليها فقالت له آلله الذي أمرك بهذا ؟ قال نعم قالت إذن لا يضيعنا ثم رجعت فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء

الكلمات ورفع يديه، فقال { رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ }.

٣. قال الله عزّ وجلّ : {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}[سورة الإسراء:١]

في ما أخرجه الإمام البخاري :حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان أبو ذر يحدث : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال « فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيمانا فأفرغه في صدري ثم أطبقه ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء الدنيا....»الحديث.

الفصل الثاني:

الأدلة من السنة

الأحاديث التي تتعلق بماء زمزم، رتبناها علي ترتيب الكتب الستة (البخاري و مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه)، وزدنا فيها ما في مصنف عبد الرزاق، و نرجو بهذا كله أنا قد استوعبنا في ذكرها، يعنى من حيث الأحاديث الصحاح إن لم يكن جلها، أما الأحاديث الضعاف فما أظن أحدا يستطيع حصرها، وبسطنا الكلام في حديث (إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم) تحت رقم ٢٣، وحديث « **ماء زمزم لما شرب له** » تحت رقم ٢٤ في هذا الباب.

المبحث الأول: الأحاديث التي أخرجها الإمام البخاري.

١ - حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان أبو ذر يحدث : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال(فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيمانا فأفرغه في صدري ثم أطبقه ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء الدنيا..)الحديث(رقم الحديث ٣٤٩،و جاء بمعناه رقم ١٦٣٦و٣٣٤٢، وجاء بمعناه من حديث مالك بن صعصعة رقم٣٢٠٧،وجاء بمعناه من حديث انس بن مالك رقم٧٥١٧).

٢ - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود حدثنا أبو ضمرة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: استأذن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له.

(رقم الحديث ١٦٣٤)

٣ – حدثنا إسحاق حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم جاء إلى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله صلى الله عليه و سلم بشراب من عندها . فقال (اسقني) . قال يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه .

قال (اسقني) . فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال (اعملوا فإنكم على عمل صالح) . ثم قال (لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه...) الحديث. (رقم الحديث: ١٦٣٥)

٤ – حدثنا محمد هو ابن سلام أخبرنا الفزاري عن عاصم عن الشعبي أن ابن عباس رضي الله عنه حدثه قال : سقيت رسول الله صلى الله عليه و سلم من زمزم فشرب وهو قائم . قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ إلا على بعير.

(رقم الحديث :١٦٣٧،وجاء بمعناه رقم :٥٦١٧)

٥– حدثنا عبد الله بن محمد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب وكثير بن كثير يزيد أحدهما على الآخر عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس رضي الله عنهما : قال النبي صلى الله عليه و سلم (يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم – أو قال لو لم تغرف من الماء – لكانت عينا معينا) . وأقبل جرهم فقالوا أتأذنين أن ننزل عندك ؟ قالت: نعم ولكن لا حق لكم في الماء قالوا نعم ....)الحديث.

(رقم الحديث :٣٣٦٢،وجاء بمعناه مطولا رقم :٣٣٦٥)

٦ – حدثني عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا همام عن أبي جمرة الضبعي قال : كنت أجالس ابن عباس بمكة فأخذتني الحمى فقال أبردها عنك بماء زمزم فإن

رسول اله صلى الله عليه و سلم قال (الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء أو قال بماء زمزم) . شك همام. (رقم الحديث:٣٢٦١)

وجاء لفظ (فأبردوها بماء زمزم) بدون شكّ عند أحمد (١/ ٢٩١) و النسائي في الكبرى (٤/ ٣٨٠)و ابن حبان (١٣/ ٤٣١)؛ فلفظ (الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم) ثابت. كلهم من طريق عفان عن همام. وعفان هو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري ثقة ثبت قال بن المديني كان إذا شك في حرف من الحديث تركه وربما وهم.

٧ - وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب السختياني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة يزيد أحدهما على الآخر عن سعيد بن جبير قال ابن عباس : أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل اتخذت منطقا لتعفي أثرها على سارة ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد وليس بمكة يومئذ أحد وليس بها ماء فوضعهما هنالك ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم قفى إبراهيم منطلقا فتبعته أم إسماعيل فقالت يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء ؟ فقالت له ذلك مرارا وجعل لا يتلفت إليها فقالت له آلله الذي أمرك بهذا ؟ قال نعم قالت إذن لا يضيعنا ثم رجعت فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال { ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع - حتى بلغ - يشكرون } . وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر إليه يتلوى أو قال يتلبط فانطلقت كراهية أن تنظر إليه فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا فلم

تر أحدا فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى إذا جاوزت الوادي ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحدا فلم تر أحدا ففعلت ذلك سبع مرات . قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه و سلم (فذلك سعي الناس بينهما) . فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه - تريد نفسها - ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت قد أسمعت إن كان عندك غواث فإذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه أو قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف . قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه و سلم (يرحم الله أم إسماعيل لو كانت تركت زمزم - أو قال لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عينا معينا).

(رقم الحديث :٣٣٦٤)

٨- حدثنا زيد هو ابن أخزم قال أبو قتيبة سلم بن قتيبة حدثني مثنى بن سعيد القصير قال حدثني أبو جمرة قال: قال لنا ابن عباس ألا أخبركم بإسلام أبي ذر ؟ قال قلنا بلى قال قال أبو ذر كنت رجلا من غفار فبلغنا أن رجلا قد خرج بمكة يزعم أنه نبي فقلت لأخي انطلق إلى هذا الرجل كلمه وأتني بخبره فانطلق فلقيه ثم رجع فقلت ما عندك ؟ فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى عن الشر فقلت له لم تشفني من الخبر فأخذت جرابا وعصا ثم أقبلت إلى مكة فجعلت لا أعرفه وأكره أن أسأل عنه واشرب من ماء زمزم وأكون في المسجد قال فمر بي علي فقال كأن الرجل غريب ؟ قال قلت نعم قال فانطلق إلى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا أخبره فلما أصبحت غدوت إلى المسجد لأسأل عنه وليس أحد يخبرني عنه بشيء قال فمر بي علي فقال أما نال للرجل يعرف منزله بعد ؟ قال قلت لا قال انطلق معي قال فقال ما أمرك وما أقدمك هذه البلدة ؟ قال قلت له إن كتمت علي أخبرتك قال فإني أفعل قال قلت

له بلغنا أنه قد خرج ها هنا رجل يزعم أنه نبي فأرسلت أخي ليكلمه فرجع ولم يشفني من الخبر فأردت أن ألقاه فقال له أما إنك قد رشدت هذا وجهي إليه فاتبعني ادخل حيث ادخل فإني إن رأيت أحدا أخافه عليك قمت إلى الحائط كأني أصلح نعلي وامض أنت فمضى ومضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي صلى الله عليه و سلم فقلت له اعرض علي الإسلام فعرضه فأسلمت مكاني فقال لي (يا أبا ذر اكتم هذا الأمر وارجع إلى بلدك فإذا بلغك ظهورنا فأقبل) . فقلت والذي بعثك بالحق لأصرخن بها بين أظهرهم فجاء إلى المسجد وقريش فيه فقال يا معشر قريش إني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . فقالوا قوموا إلى هذا الصابئ فقاموا فضربت لأموت فأدركني العباس فأكب علي ثم أقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومتجركم وممركم على غفار فأقلعوا عني فلما أن أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما قلت بالأمس فقالوا قوموا إلى هذا الصابئ فصنع بي مثل ما صنع بالأمس وأدركني العباس فأكب علي وقال مثل مقالته بالأمس . قال فكان هذا أول إسلام أبي ذر رضي الله عنه. (رقم الحديث ٣٥٢٢) .

المبحث الثاني: الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم.

٩- حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « أُتِيتُ فَانْطَلَقُوا بِى إِلَى زَمْزَمَ فَشُرِحَ عَنْ صَدْرِى ثُمَّ غُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أُنْزِلْتُ ». (رقم الحديث :٤١٢ ،وجاء بمعناه رقم :٤١٧، وجاء بمعناه مطولا رقم: ٤١٣)

١٠ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِىُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَتَاهُ جِبْرِيلُ -صلى الله عليه وسلم- وَهُوَ

يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً فَقَالَ هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ. ثُمَّ غَسَلَهُ فِى طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ لأَمَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِى مَكَانِهِ وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِى ظِئْرَهُ - فَقَالُوا إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ. فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ. قَالَ أَنَسٌ وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمِخْيَطِ فِى صَدْرِهِ.(رقم الحديث :٤١٣)

١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ حَاتِمٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِىُّ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَىَّ فقلنا أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ حُسَيْنٍ. فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِى فَنَزَعَ زِرِّى الأَعْلَى ثُمَّ نَزَعَ زِرِّى الأَسْفَلَ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَىَّ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلاَمٌ شَابٌّ فَقَالَ مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِى سَلْ عَمَّا شِئْتَ...... ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ فَأَتَى بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ فَقَالَ « انْزِعُوا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ ». فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.

(رقم الحديث :٢٩٥٠)

١٢ - وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.(رقم الحديث :٥٢٨٠ وساق الطرق رقم: ٥٢٨١، ٥٢٨٢، ٥٢٨٣، ٥٢٨٤)

١٣ - حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قال أبو ذر خرجنا من قومنا غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت أنا وأخى أنيس وأمنا فنزلنا على خال لنا فأكرمنا خالنا وأحسن إلينا

فحسدنا قومه فقالوا إنك إذا خرجت عن أهلك خالف إليهم أنيس فجاء خالنا فنثا علينا الذى قيل له فقلت له أما ما مضى من معروفك فقد كدرته ولا جماع لك فيما بعد....قلت فما يقول الناس قال يقولون شاعر كاهن ساحر. وكان أنيس أحد الشعراء. قال أنيس لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فما يلتئم على لسان أحد بعدى أنه شعر والله إنه لصادق وإنهم لكاذبون. قال قلت فاكفنى حتى أذهب فأنظر. قال فأتيت مكة فتضعفت رجلا منهم فقلت أين هذا الذى تدعونه الصابئ فأشار إلى فقال الصابئ. فمال على أهل الوادى بكل مدرة وعظم حتى خررت مغشيا على - قال - فارتفعت حين ارتفعت كأنى نصب أحمر - قال - فأتيت زمزم فغسلت عنى الدماء وشربت من مائها ولقد لبثت يا ابن أخى ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لى طعام إلا ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكن بطنى وما وجدت على كبدى سخفة جوع - قال - فبينا أهل مكة فى ليلة قمراء إضحيان إذ ضرب على أسمختهم فما يطوف بالبيت أحد وامرأتين منهم تدعوان إسافا ونائلة - قال - فأتتا على فى طوافهما فقلت أنكحا أحدهما الأخرى - قال - فما تناهتا عن قولهما - قال - فأتتا على فقلت هن مثل الخشبة غير أنى لا أكنى. فانطلقتا تولولان وتقولان لو كان ها هنا أحد من أنفارنا. قال فاستقبلهما رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأبو بكر وهما هابطان قال « ما لكما ». قالتا الصابئ بين الكعبة وأستارها قال « ما قال لكما ». قالتا إنه قال لنا كلمة تملأ الفم.

وجاء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال أبو ذر. فكنت أنا أول من حياه بتحية الإسلام - قال - فقلت السلام عليك يا رسول الله. فقال « **وعليك ورحمة الله** ». ثم قال « من أنت». قال قلت من غفار - قال - فأهوى بيده فوضع أصابعه على جبهته فقلت فى

نفسى كره أن انتميت إلى غفار. فذهبت آخذ بيده فقدعنى صاحبه وكان أعلم به منى ثم رفع رأسه ثم قال « **متى كنت ها هنا** ». قال قلت قد كنت ها هنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم قال « **فمن كان يطعمك** ». قال قلت ما كان لى طعام إلا ماء زمزم . فسمنت حتى تكسرت عكن بطنى وما أجد على كبدى سخفة جوع قال « **إنها مباركة إنها طعام طعم** ». فقال أبو بكر يا رسول الله ائذن لى فى طعامه الليلة. فانطلق رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأبو بكر وانطلقت معهما ففتح أبو بكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف وكان ذلك أول طعام أكلته بها ثم غبرت ما غبرت ثم أتيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال « **إنه قد وجهت لى أرض ذات نخل لا أراها إلا يثرب فهل أنت مبلغ عنى قومك عسى الله أن ينفعهم بك ويأجرك فيهم** ». فأتيت أنيسا فقال ما صنعت قلت صنعت أنى قد أسلمت وصدقت. قال ما بى رغبة عن دينك فإنى قد أسلمت وصدقت. فأتينا أمنا فقالت ما بى رغبة عن دينكما فإنى قد أسلمت وصدقت. فاحتملنا حتى أتينا قومنا غفارا فأسلم نصفهم وكان يؤمهم إيماء بن رحضة الغفارى وكان سيدهم. وقال نصفهم إذا قدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- المدينة أسلمنا. فقدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- المدينة فأسلم نصفهم الباقى وجاءت أسلم فقالوا يا رسول الله إخوتنا نسلم على الذى أسلموا عليه. فأسلموا فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- « **غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله** ».

(رقم الحديث :٦٣٥٩).

المبحث الثالث: الأحاديث التي أخرجها الإمام أبو داود.

١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيَّانِ - وَرُبَّمَا زَادَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ الْكَلِمَةَ وَالشَّىْءَ - قَالُوا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى **جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ سَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَقلت أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ....ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَى بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُمْ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ فَقَالَ « انْزِعُوا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ ». فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.(رقم الحديث :١٩٠٥ ، وجاء في مسلم رقم ٢٩٥٠)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ ثقة حافظ من رجال الصحيحين، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثقة من رجال الصحيحين لم يحفظ القرآن، وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح من رجال مسلم، وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيَّانِ صدوق يخطىء،حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ صحيح الكتاب صدوق يهم من رجال الصحيحين، جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ صدوق فقيه إمام من رجال مسلم، محمد بن علي بن الحسين ثقة فاضل من رجال الصحيحين:فهذا السند صحيح و الحديث صحيح.

١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مُوسَى الطَّحَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ عَنِ **الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ** أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَكْنِسَ زَمْزَمَ وَإِنَّ فِيهَا مِنْ هَذِهِ الْجِنَّانِ - يَعْنِى الْحَيَّاتِ الصِّغَارَ - فَأَمَرَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- بِقَتْلِهِنَّ.(رقم الحديث :٥٢٥١).

أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ثقة حافظ من رجال الصحيحين، مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ثقة حافظ وكان يدلس من رجال الصحيحين، مُوسَى الطَّحَّانِ هو موسى بن مسلم لا بأس به مات وهو ساجد، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ ثقة كثير الإرسال، خلاف في سماعه عن ابن عباس.

فهذا الحديث ضعيف لعدم النص على سماع عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ عن ابن عباس.

المبحث الرابع : الأحاديث التي أخرجها الإمام الترمذي

١٦ – حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : وقف رسول الله صلى الله عليه و سلم بعرفة ....ثم أتى البيت فطاف به ثم أتى زمزم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم :(يا بني عبد المطلب ! لولا أن يغلبكم الناس عنه لنزعت) قال أبو عيسى وفي الباب عن جابر. ».(رقم الحديث :٨٨٥ و جاء في مسلم رقم الحديث:٢٩٥٠من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما)

محمد بن بشار بندر ثقة من رجال الصحيحين، أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفي ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري من رجال الصحيحين، سفيان هو ابن سعيد بن مسروق الثوري ثقة حافظ من رجال الصحيحين، عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة صدوق له أوهام، زيد بن علي أبو الحسين المدني ثقة الذي ينسب إليه الزيدية خرج في خلافة هشام بن عبد الملك فقتل بالكوفة، أبوه هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين ثقة ثبت من رجال الصحيحين، عبيد الله بن أبي رافع كان كاتب علي وهو ثقة من رجال الصحيحين.

فهذا السند حسن لأجل عبد الرحمن بن الحارث و الحديث صحيح.

١٧ - حدثنا أبو كريب حدثنا خلاد بن يزيد الجعفي حدثنا زهير بن معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها : أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يحمله.

قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ».(رقم الحديث :٩٦٣)

أخرج هذا الحديث كذلك البخاري كما في التاريخ الكبير(٣/ ١٨٩) و البيهقي كما في شعب الإيمان(٣/ ٤٨٢)و السنن الكبرى(٥/ ٢٠٢) و أبو يعلى الموصلي كما في مسند أبي يعلى(٤/ ٣٥٧)؛ كلهم من طريق :أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني حدثنا خلاد العجفي عن زهير عن هشام بن عروة عن أبيه : عن عائشة به.

وقال البيهقي: ورواه غيره عن أبى كريب وزاد فيه : حمله رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فى الأداوى والقرب وكان يصب على المرضى ويسقيهم قال البخارى لا يتابع خلاد بن يزيد عليه. أبو كريب محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ثقة حافظ من رجال الصحيحين،خلاد بن يزيد الجعفي الكوفي صدوق ربما وهم،زهير بن معاوية أبو خيثمة الجعفي الكوفي ثقة ثبت من رجال الصحيحين، هشام بن عروة ثقة فقيه ربما دلس من رجال الصحيحين، أبوه هو عروة بن الزبير بن العوام أبو عبد الله المدني ثقة فقيه من رجال الصحيحين.

فكل رجال ثقات معروف إلا خلاد بن يزيد الجعفي الكوفي، قال الحافظ ابن حجر (صدوق ربما وهم).

وقال الذهبي كما في ميزان الاعتدال: (وعنه أبو كريب، وجماعة،انفرد بحديث حمل ماء زمزم والاستشفاء به،قال المحاربي: لا يتابع عليه،وقال الترمذي: حسن غريب)

فالحديث حسن، وكذلك زيادة (حَمَلَهُ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي الأَدَاوَى وَالْقِرَبِ وَكَانَ يَصُبُّ عَلَى الْمَرْضَى وَيَسْقِيهِمْ)

١٨ - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا عاصم الاحول و المغيرة عن الشعبي عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و سلم شرب من زمزم وهو قائم. قال وفي الباب عن علي و سعد و عبد الله بن عمرو و عائشة ، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.(رقم الحديث :١٨٨٢ ،وجاء في البخاري رقم ١٦٣ وجاء في مسلم رقم٢٩٥ و٥٢٨٠).

فهذا السند صحيح رجاله رجال الصحيح و الحديث صحيح.

أحمد بن منيع هو ابن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي الأصم ثقة حافظ من رجال الصحيحين، هشيم هو ابن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية الواسطي ثقة ثبت من رجال الصحيحين، عاصم هو ابن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري ثقة من رجال الصحيحين، المغيرة هو ابن مقسم الضبي أبو هشام الكوفي الأعمى ثقة متقن من رجال الصحيحين، الشعبي هو عامر بن شراحيل أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل من رجال الصحيحين.

١٩ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر و ابن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة رجل من قومه : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ سمعت قائلا يقول أحد بين الثلاثة فأتيت بطست من ذهب فيها ماء زمزم فشرح صدري إلى كذا وكذا قال قتادة قلنا يعني قلنا لأنس بن مالك ما يعني ؟ قال إلى أسفل بطني فاستخرج قلبي فغسل قلبي بماء زمزم ثم أعيد مكانه ثم حشي إيمانا وحكمة وفي الحديث قصة طويلة ، قال أبوعيسى هذا حديث حسن صحيح .(رقم الحديث :٣٣٤٦ ،وجاء في البخاري رقم٣٢٠٧ وجاء في مسلم رقم٤١٢)

فهذا السند صحيح رجاله رجال الصحيح و الحديث صحيح.

محمد بن بشار تقدم، محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب من رجال الصحيحين،

ابن أبي عدي هومحمد بن إبراهيم بن أبي عدي أبو عمرو البصري ثقة من رجال الصحيحين، سعيد بن أبي عروبة أبو النضر البصري ثقة حافظ من رجال الصحيحين، قتادة هو ابن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت من رجال الصحيحين.

المبحث الخامس: الأحاديث التي أخرجها الإمام النسائي

٢٠ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك عن **مالك بن صعصعة** أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ أقبل أحد الثلاثة بين الرجلين فأتيت بطست من ذهب ملآن حكمة وإيمانا فشق من النحر إلى مراق البطن فغسل القلب بماء زمزم ثم ملئ حكمة وإيمانا ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار....)الحديث. .(رقم الحديث :٤٤٩ و٤٥٣ ،وجاء في البخاري رقم ٣٢٠٧ وجاء في مسلم رقم٤١٢) فهذا السند صحيح رجاله رجال الصحيح و الحديث صحيح.

يعقوب بن إبراهيم هو ابن كثير بن أبو يوسف الدورقي، يحيى بن سعيد هو ابن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري، هشام الدستوائي هو هشام بن أبي عبد الله سنبر أبو بكر البصري الدستوائي ثقة ثبت وقد رمي بالقدر،قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري.

٢١ - أخبرنا زياد بن أيوب قال حدثنا هشيم قال أنبأنا عاصم ومغيرة ح وأنبأنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال أنبأنا عاصم عن الشعبي عن **ابن عباس** : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم شرب من ماء زمزم وهو قائم. .(رقم الحديث :٢٩٦٧و٢٩٦٨ ، وجاء في البخاري رقم ١٦٣ وجاء في مسلم رقم٢٩٥ و٥٢٨٠) فهذا السند صحيح و الحديث صحيح. زياد بن أيوب هو الطوسى البغدادى أبو هاشم ثقة حافظ، هشيم هو ابن بشير بن القاسم أبو معاوية بن أبى خازم الواسطى ثقة ثبت كثير التدليس وقد صرّح هنّ بسماع،عاصم هو الأحول البصري ثقة، ومغيرة هو ابن مقسم ثقة،يعقوب بن إبراهيم ثقة تقدم ، الشعبي هوعامر بن شراحيل ثقة.

٢٢ - أخبرنا الحسن بن إسماعيل بن سليمان قال أنبأنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن **أبي مسعود** قال : عطش النبي صلى الله عليه و سلم حول الكعبة فاستسقى فأتى بنبيذ من السقاية فشمه فقطب فقال علي بذنوب من زمزم فصب عليه ثم شرب فقال رجل أحرام هو يا رسول الله قال لا ،وهذا خبر ضعيف لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه.(رقم الحديث ٥٧٠٦)

فالحديث ضعيف، وهو كما قال النسائي: لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه، و قال الحافظ كما في التقريب:يحيى بن يمان العجلي الكوفي صدوق عابد يخطىء كثيرا وقد تغير من كبار.

الحسن بن إسماعيل بن سليمان المصيصي ثقة، سفيان هو الثوري، منصور هو ابن عبد الرحمن بن طلحة العبدري الحجبي المكي وهو بن صفية بنت شيبة ثقة من رجال الصحيحين، خالد بن سعد الكوفي ثقة.

المبحث السادس: الأحاديث التي أخرجها الإمام ابن ماجه

٢٣ - حدثنا علي بن محمد . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن محمد ابن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كنت عند ابن عباس جالسا . فجاءه رجل . فقال من أين جئت ؟ قال من زمزم . قال فشربت منها كما ينبغي ؟ قال وكيف ؟ قال إذا شربت منها فاستقبل القبلة واذكر اسم الله وتنفس ثلاثا . وتضلع منها . فإذا فرغت فاحمد الله عز و جل . فإن رسول الله صلى الله عليه و سلم : قال (إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم) .(رقم الحديث ٣٠٦١).

روى هذا الحديث بهذا اللفظ أو بمعناه سوى ابن ماجه(وهذا لفظه) البخاري كما في التاريخ الصغير(٢/ ١٦٣) و التاريخ الكبير(١/ ١٥٨-١٥٩) و الفاكهي كما في أخبار مكة (٢/ ٢٨ رقم ١٠٧٩) و الطبراني كما في المعجم الكبير(١١/ ١٢٤رقم ١١٢٤٦) و عبد الرزاق كما في المصنف(٥/ ١١٢-١١٣رقم٩١١٠ و٩١١١) و الحاكم كما في المستدرك (٢/ ١٣١رقم ١٧٨١) و البيهقي كما في السنن الكبرى(٥/ ٢٤٠رقم ٩٦٥٦ و ٩٦٥٧و ٩٦٥٨) و الدارقطني كما في سننه(٣/ ٢٥٣رقم ٢٧٣٦و ٢٧٣٧) و الأزرقي كما في أخبار مكة (٢/ ٥٧٣رقم ٦٩٣).

مدار الحديث على عثمان بن الأسود وحصل الإختلاف في شيخه على سبعة الأوجه:

الأول: أنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر ،روى بهذا الطريق ثلاثة من الرواة:

- عبد الله هو ابن المبارك عند البخاري كما في التاريخ الصغير و التاريخ الكبير،و ابن المبارك ثقة ثبت

- عبيد الله بن موسى عند ابن ماجه و البخاري كما في التاريخ الصغيرو التاريخ الكبير،و عبيد الله ثقة

- مكي بن إبراهيم عند البيهقي كما في السنن الكبرى، و مكي ثقة ثبت

الثاني: أنه ابن أبي مليكة روى بهذا الطريق أربعة من الرواة :

- الفضل بن موسى عند البخاري كما في التاريخ الصغير و التاريخ الكبير و الفاكهي. ثقة ثبت

- إسماعيل بن زكريا عند البيهقي، و إسماعيل صدوق يخطئ قليلا.

- عبد الرحمن بن عمر يعنى بن بوذويه عند البخاري معلقا كما في التاريخ الصغير و التاريخ الكبير و ذكر عبد الرزاق كما في المصنف ولكن تصحف بقوله عبد الله بن عمر، و ابن بوذويه مقبول.

- الثوري عند الطبراني كما في المعجم الكبير ولكن السند إليه ضعيف فيه إسحاق بن إبراهيم الدبري روى عن عبد الرزاق أحاديث منكرة(كما في الميزان للذهبي) و لم يجزم عبد الرزاق في المصنف إنما قال (ولا أعلم الثوري إلا قد حدثناه عن عثمان بن الأسود).

الثالث: أنه عبد الله بن أبي مليكة روى بهذا الطريق إسماعيل بن زكريا عند البخاري كما في التاريخ الصغير و التاريخ الكبير و الدارقطني.

الرابع : أنه عبد الرحمن بن أبي مليكة، روى بهذا الطريق الفضل بن موسى عند البخاري كما في التاريخ الكبير و عبيدالله بن موسى عند البخاري كما في التاريخ الصغير.

الخامس : بدون الواسطة إنما عن ابن عباس مباشرة، روى بهذا الطارق إسماعيل بن زكريا عند الحاكم وقال (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه إن

كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس) و قال المناوي كما في فيض القدير(وتعقبه الذهبي فقال : والله ما لحقه مات عام خمسين ومائة وأكبر مشيخته ابن جبير).

السادس : جليس لابن عباس، روى بهذا الطارق عبد الوهاب الثقفي عند البيهقي،و عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ثقة تغير قبل موته.

السابع : أنه مجاهد، روى بهذا الطارق عبد المجيد عند الأزرقي كما في أخبار مكة، و عبد المجيد هو ابن عبد العزيز بن أبي داود المكي صدوق نسب إلى الارجاء وفي حفظه شئ.

فأرجح من هذه الأوجه هو الوجه الأول لاجتماع ثلاثة الأثبات، وهم عبد الله بن المبارك و عبيدالله بن موسى و مكي بن إبراهيم. فهذه الثلاثة رووا الحديث عن عثمان بن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر عن ابن عباش به، محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر هو الجمحي أبو الثورين قال الحافظ كما في التقريب: مقبول من الرابعة، وقال المزي كما في تهذيب الكمال: محمد بن عبد الرحمن الجمحي أبو الثورين روى عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر بن الخطاب روى عنه عثمان بن الأسود وعمرو بن دينار، و هو مذكور في الثقات لابن حبان و لم يوثقه غيره، فإذا هو مقبول عند المتابعة.

و له طريق آخر عند عبد الرزاق و الطبراني :

الكمال: سمعت أبا داود يقول قلنا ليحيى بن معين صالح بن أبي الاخضر أكبر عندك أو زمعة قال لا هو ولا زمعة قال أبو داود صالح أحب الي من زمعة انا لا أخرج حديث زمعة وقال البخاري يخالف في حديثه تركه بن مهدي أخيرا وقال عمرو بن علي فيه ضعف في الحديث وقال أبو حاتم ضعيف الحديث ووهيب أوثق منه وقال النسائي ليس بالقوي كثير الغلط عن الزهري وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سئل أبو زرعة عنه فقال لين واهي الحديث حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير.

قال الطبراني كما في المعجم الكبير :حدثنا زكريا الساجي ثنا عبد الله بن هارون أبو علقمة الفروي ثنا قدامة بن محمد **الأشجعي عن** مخرمة بن بكير عن أبيه عن **عطاء عن** ابن عباس رضي الله **عنهما** قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : **(علامة ما بيننا** وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم).

عبد الله بن هارون أبو علقمة الفروي: قال ابن أبي حاتم كما في الجرح والتعديل: روى عن ابي غزية وقدامة بن محمد الخشرمى وابيه كتبت عنه بالمدينة وقيل لى انه يتكلم فيه، و قال الذهبي كما في ميزان الاعتدال: أبو علقمة الفروي منكر الحديث قاله أبو أحمد الحاكم وقال ابن أبي حاتم تكلم. فأبو علقمة ضعيف جدا.

الخلاصة: هذان الطريقان لم يقو الطريق السابق، **فالحديث ضعيف** بمجموع طرقه.

٢٤ – حدثنا هشام بن عمار . حدثنا الوليد بن مسلم قال قال عبد الله بن المؤمل إنه سمع أبا الزبير يقول سمعت **جابر بن عبد الله** يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم : يقول (ماء زمزم لما شرب له).(رقم الحديث ٣٠٦٢)

هذه الرواية شاذة، وقد خالف هشام عدد من الرواة في تصريح سماع أبي الزبير عن جابر فقالوا : عن أبي الزبير عن جابر به، هذا هو محفوظ.

قال الشيخ العلامة الألباني-رحمه الله -كما في (الإرواء)(٤/ ٣٣١) (لكنها رواية شاذة غير محفوظة تفرد بها هشام بن عمار قال : قال عبد الله بن المؤمل أنه سمع أبا الزبير. وهشام فيه ضعف قال الحافظ في (التقريب): (صدوق كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح) قلت : والوليد بن مسلم مدلس ولم يصرح بسماعه من ابن المؤمل وقد خالفه رواية الطرق الاخرى وهم ستة فقالوا : (عن أبي الزبير عن جابر فروايتهم هي الصواب)اهـ

قلنا : بل هم ثمانية، منهم عليّ بن ثابت و عبد الله بن الوليد عند احمد (٢٣/ ١٤٠ و ٢٤٤ رقم الحديث ١٤٨٤٩و١٤٩٩٦) وسعيد بن زكريا ، وزيد بن الحباب عند (مصنف ابن أبي شيبة) كلهم صدوق، ترجم عليهم الحافظ كما في (التقريب)،و بقية من الثمانية عند العقيلي كما في (الضعفاء) (٣/ ٣٣٥) والبيهقي (٥/ ٢٤١) والخطيب في (تاريخ بغداد) (٣/ ١٧٩) والازرقي في (أخبار مكة) (٥٦٤).

فالمحفوظ من هذا الطريق هو : عن عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ به.

والحديث جاء عن أربعة من الصحابة بهذا اللفظ أو بمعناه كما قال الحافظ ابن حجر في جزء له في حديث ماء زمزم لما شرب له (٣٢) :(الحديث المذكور ورد بلفظه من حديث جابر و من حديث ابن عباس وحديث جابر أشهرهما و ورد بمعناه من حديث عبد الله بن عمرو بن عاص و عبد الله بن عمر بن الخطاب و من حديث معاوية رضي الله عنهم)اهـ.

قلنا : فهو كما يلي:

١ . **أما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص و عبد الله بن عمر بن الخطاب** ما ذكر الحافظ طرقهما إنما عزاهما في كتاب شفاء الغرام لتقي الدين الفاس ثم وجدناهما فيما يلي:

- **حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب** أخرجه الازرقي في (أخبار مكة) فقال حدثني أحمد بن صالح ، عرضته عليه قال : حدثني محمد بن إسماعيل القرشي

المدني ، قال : حدثني عبد الله بن نافع ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ومن شرب من ماء زمزم فماء زمزم لما شرب له حدثني بهذا أحمد بن صالح وعرضته عليه في الصف الأول ، وهذا حديث منكر من حديث مالك بن أنس.

قلنا : أحمد بن صالح هو أحمد بن صالح الشمومي، قال ابن حجر كما في (لسان الميزان)١/ ١٨٦ :أحمد بن صالح عن أبي صالح كاتب الليث قال ابن حبان يأتي عن الإثبات بالمعضلات انتهى، ثم قال: ومن مناكير الشمومي ما روى الحاكم في تاريخه حدثنا محمد بن صالح ثنا محمد بن إبراهيم يعني بن مقاتل ثنا أحمد بن صالح الشمومي بمكة ثنا عبد الله بن نافع عن مالك عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما رفعه قال ماء زمزم لما شرب له ،اهـ.**فالحديث ضعيف جدا**.

-**حديث عبد الله بن عمرو بن عاص** رضي الله عنهما أخرجه البيهقي كما في شعب الإيمان (٦/ ٢٩)فقال وأخبرنا علي ، أنا أحمد ، أنا أبو علي بن سنجويه ، نا سعدويه ، عن عبد الله بن المؤمل ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ماء زمزم لما شرب له »

هذا الحديث منكر، خالف أبو علي بن سنجويه ثلاثة الرواة في روايته عن سعدويه، وهم مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الباغندي وأحمد بن حاتم المروزي عند البيهقي كما في السنن الكبرى(٥/ ٢٤١) و أحمد بن يحيى الحلواني عند الطبراني كما في المعجم الأوسط(١/ ٤٦٩) وهم أرجح منه، ثم فيه علة أخرى : فيه تدليس ابن جريج، نقل الحافظ ابن حجر في (تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) كلام الدارقطني : (شر التدليس تدليس بن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح) و ضعف عبد الله بن المؤمل كما ستري.

الخلاصة : أن حديث عبد الله بن عمرو بن عاص و عبد الله بن عمر بن الخطاب لم يثبت، كما قال الحافظ ابن حجر في جزء له في حديث ماء زمزم لما شرب له (٣٢) (وإسناد كل منهما واه فلا عبرة بهما)

٢.أما **حديث معاوية** فهو موقوف عليه أخرجه الفاكهي في (أخبار مكة ١٠٩٦) فقال حدثنا محمد بن إسحاق الصيني قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق قال : حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه قال : لما حج معاوية رضي الله عنه حججنا معه ، فلما طاف بالبيت ، وصلى عند المقام ركعتين ، ثم مر بزمزم وهو خارج إلى الصفا فقال : « انزع لي منها دلوا يا غلام ، قال : فنزع له منها دلوا ، فأتى به فشرب منه وصب على وجهه ورأسه ، وهو يقول : (زمزم شفاء ، هي لما شرب له).

فقال الحافظ ابن حجركما في جزء له في حديث ماء زمزم لما شرب له (٣٢) :(هذا إسناد حسن مع كونه موقوفا و هو أحسن من كل إسناد وقفت عليه لهذا الحديث ولم يذكره صاحبنا مع شدة حاجته إليه)، وقد تابع على ذلك الشيخ العلامة الألباني كما في (الإرواء)(٤/ ٣٣٢).

قلنا: بل الحديث موضوع في إسناده شيخ الفاكهي وهو محمد بن إسحاق الصيني، قال ابن أبى حاتم كما في (الجرح والتعديل):"سألت أبا عون ابن عمرو بن عون عنه فتكلم فيه وقال هو كذاب فتركت حديثه". وقال شيخنا المحدث سليم بن عيد الهلالي في كتابه[نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب الأذكار للنووي(١/ ٤٦٠)] : وقد كان شيخنا (الألباني)-رحمه الله –قد اعتمد على تحسين الحافظ المشار إلييه، فاعتمد أثر معاوية في تقوية حديث جابر،كما في (الإرواء)(٤/ ٣٣٢)،فقال:إنما الحديث حسن لغيره بالنظر إلى حديث معاوية الموقوف عليه فإنه في حكم المرفوع،ثم إنني أخبرت شيخنا بما وقفت عليه، فاعتمده،واستبدل أثر معاوية بأثر مجاهد الموقوف عليه، وهو مخرج في (الإرواء)(٤/ ٣٣٢)ا.هـ.

قلنا: أثر مجاهد صحيح، أخرجه عبد الرزاق كما في المصنف(رقم ٩١٢٤): عن معمر عن بن خثيم أن مجاهدا كان يقول (هي لما شربت له يقول تنفع لما شربت له)؛ معمر هو ابن راشد ثقة، ابن خثيم هو عبد الله بن عثمان بن خثيم صدوق، ومجاهد إمام. وله طريق آخر عن بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال (زمزم لما شربت له إن شربته تريد الشفاء شفاك الله وإن شربته تريد أن يقطع ظماك قطعه وإن شربته تريد أن تشبعك أشبعتك هي هزمة جبريل وسقيا الله إسماعيل)؛ ابن عيينة هو سفيان أبو محمد ثقة، ابن أبي نجيح هو عبد الله بن يسار ثقة.

قال الشيخ أبو عبد الله محمد بن علي بن حزام الفضيلي البعداني على أثر مجاهد هذا: "ولكنه لا يصلح للتقوية لأنه أثر مقطوع ولا حجة بالموقوفات على التابعين، ثم إن مراد مجاهد أنها تنفع لما شربت له من الظماء والجوع والعلاج وليس لكل شيء كما يظهر في بقية كلامه".

٣.أما حديث ابن عباس:

أخرجه الحاكم كما في (المستدرك على الصحيحين رقم الحديث ١٧٨٦)و الدارقطني كما في (السنن).

قال الحاكم : حدثنا علي بن حمشاد العدل ثنا أبو عبد الله محمد بن هشام المروزي ثنا محمد بن حبيب الجارودي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ماء زمزم لما شرب له فإن شربته تستشفى به شفاك الله و إن شربته مستعيذا به شفاك الله و إن شربته مستعيذا عاذك الله و إن شربته ليقطع ظمأك قطعه قال و كان ابن عباس إذا شرب ماء زمزم قال : اللهم أسألك علما نافعا و رزقا واسعا و شفاء من كل داء هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي و لم يخرجاه.

و قال الدارقطني كما في (السنن) ثنا عمر بن الحسن بن علي ثنا محمد بن هشام بن عيسى المروزي ثنا محمد بن حبيب الجارودي نا سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ماء زمزم لما شرب له إن شربته تستشفي به شفاك الله وإن شربته لشبعك أشبعك الله به وإن شربته ليقطع ظمأك قطعه الله وهي هزمة جبريل وسقيا الله إسماعيل.

هذان طريقان فيهما: عمر بن الحسن بن علي و أبو عبد الله محمد بن هشام المروزي و محمد بن حبيب الجارودي كلهم متكلم فيهم.

- عمر بن الحسن بن علي هو الأشناني ضعفه الدارقطني و تابعه علي بن حمشاد وهو محدث، حافظ، من أهل نيسابور كذا قال عمر كحالة كما في معجم المؤلفين.

قال الحافظ كما في لسان الميزان في ترجمة عمر بن الحسن بن علي الأشناني :القاضي أبو الحسين صاحب ذاك المجلس، ضعفه الدارقطني والحسن بن محمد الخلال ويروي عن الدارقطني أنه كذاب ولم يصح هذا ولكن هذا الإشناني صاحب بلايا فمن ذلك قال الدارقطني حدثنا عمر بن الحسن بن علي ثنا محمد بن هشام المروزي هو بن أبي الدميك موثق ثنا محمد بن حبيب الجارودي ثنا سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ماء زمزم لما شرب له أن شربت لتستشفي به شفاك الله وإن شربت لتشبع أشبعك الله وإن شربت ليقطع ظمأك قطعه الله وهي هزمة جبرائيل وسقيا الله إسماعيل وابن حبيب صدوق فآفته هذا هو عمر ولقد أثم الدارقطني بسكوته عنه فإنه بهذا الإسناد باطل ما رواه بن عيينة قط بل المعروف حديث عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر مختصرا مات في سنة سبع وثلاثين وثلاث مائة انتهى والذي يغلب على الظن أن المؤلف هو الذي أثم بتأثيمه الدارقطني فإن الأشناني لم ينفرد بهذا تابعه عليه في مستدركه الحاكم ولقد

عجبت من قول المؤلف ما رواه بن عيينة قط مع أنه رواه عنه الحميدي وابن أبي عمر وسعيد بن منصور وغيرهم من حفاظ أصحابه إلا أنهم وقفوه على مجاهد لم يذكروا ابن عباس فيه فغايته أن يكون محمد بن حبيب وهم في رفعه وقال الحاكم بعد تخريجه صحيح إن سلم من الجارودي.

- محمد بن حبيب الجارودي صدوق غمزه الحاكم.

قال الحافظ كما في لسان الميزان في ترجمته: محمد بن حبيب الجارودي عن سفيان بن عيينة غمزه الحاكم النيسابوري وأتى بخبر باطل اتهم بسنده انتهى والحديث المذكور في المستدرك من روايته عن بن عبيد قال الحاكم صحيح بن مسلم من الجارودي وقال الخطيب في تاريخه محمد بن الجارود بصري قدم بغداد وحدث بها عن عبد العزيز بن أبي حازم روى عنه احمد بن علي الجراد والحسن بن عليل وأبو القاسم البغوي وكان صدوقا فيحتمل ان يكون هو هذا وجزم أبو الحسن القطان بأنه هو وتبعه علي ذلك بن دقيق العيد والدمياطي وقد اخرج الدارقطني والحاكم جميعا من طريق محمد بن هشام بن علي المروزي حدثنا محمد بن حبيب الجارودي حدثنا سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن بن عباس رضي الله عنهما رفعه ماء زمزم لما شرب له الحديث فهذا خطأ الجارودي وصله وانما رواه بن عيينة موقوفا على مجاهد كذلك حدث به عنه حفاظ

الحاكم يقتضي انه ثقة عنده فإنه قال عقب حديثه صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي قلنا وقد قال الزكي المنذري مثل ما قال بن القطان كما سبق في ترجمة عمر بن الحسن الاشناني قول الذهبي ان محمد بن هشام هذا متمرض قال وهو بن أبي الديك وللدارقطني شيخ آخر يقال له محمد بن هشام جرجاني سمع منه الدارقطني بمصر كذبه عن يوسف بن يعقوب بن مباكي الرازي ذكره حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان.

هذان الطريقان مداره على محمد بن حبيب الجارودي صدوق غمزه الحاكم،قال الحافظ:(فهذا خطأ الجارودي وصله وانما رواه ابن عيينة موقوفا على مجاهد كذلك حدث به عنه حفاظ أصحابه كالحميدي وابن أبي عمر وسعيد بن منصور وغيرهم)اهـ. وقال الشيخ المعلمي اليماني في تحقيقه على الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني-١١٢ : (و على كل حال : فكل من الراوي و الجارودي ما يصلح ما ينفرد به للحجة فكيف وقد خولفا).

قلنا: و منهم يعنى من خالف الجارودي من أصحاب ابن عيينة ابن أبي عمر عند الفاكهي كما في أخبار مكة وعبد الرزاق كما في المصنف (رقم ٩١٢٤)، فقالا:عن بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال زمزم لما شربت له إن شربته تريد الشفاء شفاك الله وإن شربته تريد أن يقطع ظماك قطعه وإن شربته تريد أن تشبعك أشبعتك هي هزمة جبريل وسقيا الله إسماعيل.

فحديث عبد الله بن عباس شاذة و الصحيح موقوف على مجاهد.

٤.**أما حديث جابر** رضي الله عنهما فأشهره من هذا الطريق:(عن عبد الله بن المؤمل عن أبى الزبير عن جابر به)، وهو محفوظ كما تقدم.

هناك طريق آخر عند البيهقي كما في شعب الإيمان (رقم الحديث ٣٨٣٢) وعند الخطيب البغدادي كما في تاريخ بغداد(١١-١٦٦):

قال البيهقي: أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو بكر محمد بن أحمد بن يعقوب الشيخ الصالح نا جعفر بن أحمد بن الدهقان نا سويد بن سعيد قال : رأيت ابن المبارك أتى زمزم فملأ إناء ثم استقبل الكعبة فقال : اللهم إن ابن أبي الموال نا عن ابن المنكدر عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ماء زمزم لما شرب له و هو ذا أشرب هذا لعطش يوم القيامة ثم شربه.غريب من حديث ابن أبي الموال عن المنكدر تفرد به سويد عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه.

قال الخطيب البغدادي: أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن الحسين بن رامين الأستراباذي قال سمعت القاضي أبا بكر يوسف بن القاسم الميانجي بدمشق يقول سمعت القاسم بن محمد بن عباد بالبصرة قال سمعت سويد بن سعيد يقول رأيت عبد الله بن المبارك بمكة اتى زمزم فاستقى منه شربة ثم استقبل الكعبة ثم قال اللهم ان بن أبي الموال حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال ماء زمزم لما شرب له وهذا اشربه لعطش القيامة ثم شربه.

فمدارهما على سويد بن سعيد، قال الحافظ كما في التقريب:(أبو محمد صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه بن معين القول) و قال في التلخيص الحبير:(قلنا وهو ضعيف جدا وإن كان مسلم قد أخرج له فإنما أخرج له في المتابعات وأيضا فكان أخذه عنه قبل أن يعمى ويفسد حديثه وكذلك أمر أحمد بن حنبل ابنه بالأخذ عنه كان قبل عماه ولما أن عمي صار يلقن فيتلقن حتى قال يحيى بن معين لو كان لي فرس ورمح لغزوت سويدا من شدة ما كان يذكر له عنه من المناكير).

ثم قال: (وقد خلط في هذا الإسناد وأخطأ فيه عن ابن المبارك وإنما رواه ابن المبارك عن ابن المؤمل عن أبي الزبير كذلك رويناه في فوائد أبي بكر بن المقري من طريق صحيحة فجعله سويد عن أبي الموال عن ابن المنكدر واغتر الحافظ شرف الدين الدمياطي بظاهر هذا الإسناد فحكم بأنه على رسم الصحيح لأن بن أبي الموال انفرد به البخاري وسويدا انفرد به مسلم وغفل عن أن مسلما إنما أخرج لسويد ما توبع عليه لا ما انفرد به فضلا عما خولف فيه)

قلنا: وهو كما قال الحافظ، وقد خالف سويد الحسن بن عيسى عند ابن عساكر كما في تاريخ دمشق (٣٢/ ٤٣٦) قال رأيت ابن المبارك دخل زمزم فاستقى دلوا واستقبل البيت ثم قال اللهم أن عبد الله بن المؤمل حدثني عن أبي الزبير عن جابر به. الحسن بن عيسى قال الحافظ كما في التقريب هو ابن ماسرجس أبو علي النيسابوري ثقة.

وأما الطريق عبد الله بن المؤمل له علتان، كما قال ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام)(٣/ ٤٧٧):(ويظهر من أمره من حيث ذكر هذه القطعة من إسناده أنه مضعف له، ويجب أن يكون كذلك، فإن عبد الله بن مؤمل سيئ الحفظ، وتدليس أبي الزبير معلوم)اهـ.

العلة الأولى: ضعف عبد الله بن مؤمل ولكن يعتبر حديثه. قال المزي كما في(تهذيب الكمال) (قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه أحاديثه مناكير وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين صالح الحديث وقال أحمد بن سعد بن أبي مريم عن يحيى بن معين ليس به بأس وقال عثمان بن سعيد الدارمي وأبو بكر بن أبي خيثمة ومعاوية بن صالح عن يحيى بن معين ضعيف وقال أبو زرعة وأبو حاتم ليس بقوي وقال أبو داود منكر الحديث وقال النسائي ضعيف وقال أبو أحمد بن عدي أحاديثه عليها الضعف بين) وقال الحافظ كما في (تقريب) ضعيف الحديث، و قال في موضع آخر في جزء له في

حديث ماء زمزم لما شرب له (٣١):(قال ابن عبد البر:هو سيء الحفظ ما علمنا فيه شيء يسقط عدالته،ثم قال الحافظ (فهو من هذه الحيثية ممن يعتبر حديثه وإذا جاء الحديث الذي يرويه من غير طريقه إعتضد بروايته و صار حسنا على رأي الترمذي ومن تابعه).

ثم قال العقيلي كما في الضعفاء(٣/ ٣٣٥):(ولا يتابع عليهما) يعني في هذا الحديث وغيره الذي ذكر. وقال البيهقي كما في (السنن) (تفرد به عبد الله بن المؤمل).

قلنا: بل قد توبع ولم ينفرد كما قال ابن التركماني في الجوهر النقي (٥/ ٢٤١):

(لم ينفرد به بل تابعه ابراهيم بن طهمان عن أبى الزبير كذا اورده البيهقى نفسه فيما بعد في باب الرخصة في الخروج بماء زمزم)اهـ.

و قد تابع عبد الله بن المؤمل حمزة الزيات عند الطبراني كما في المعجم الأوسط (٤/ ٤٨٦) و ابراهيم بن طهمان عند البيهقي كما في السنن الكبرى (٥/ ٣٣١).

قال الطبراني: حدثنا علي بن سعيد الرازي قال نا ابراهيم بن ابي داود البرلسي قال نا عبد الرحمن بن المغيرة قال نا حمزة الزيات عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ماء زمزم لما شرب له لم يرو هذا الحديث عن حمزة الزيات إلا عبد الرحمن بن المغيرة.

قلنا: علي بن سعيد الرازي صدوق، قال فيه الحافظ كما في (لسان الميزان) (علي بن سعيد بن بشير الرازي حافظ رحال جوال قال الدارقطني ليس بذاك تفرد بأشياء قلنا سمع جبارة بن المغلس وعبد الأعلى بن حماد روى عنه الطبراني والحسن بن ريق والناس قال بن يونس كان يفهم ويحفظ وقال حمزة بن يوسف سألت الدارقطني عنه فقال ليس في حديثه بذاك وقال هو كذا وكذا ونفض بيده يقول ليس بثقة وقال بن

يونس في تاريخه تكلموا فيه وكان من المحدثين الإجلاد وكان يصحب السلطان ويلي بعض العمالات) ،و قال الذهبي كما في (ميزان)(علي بن سعيد بن بشير الرازي حافظ رحال جوال قال الدارقطني ليس بذاك تفرد بأشياء، قال ابن يونس كان يفهم ويحفظ).

إبراهيم بن أبي داود البرلسي قال محمد بن عبد الغني البغدادي كما في (تكملة الإكمال) إبراهيم بن أبي داود البرلسي قال الخطيب هو إبراهيم بن سليمان بن داود يكنى أبا إسحاق وكان ابوه أبو داود كوفيا مات إبراهيم بمصر في سنة اثنتين وسبعين ومائتين وكان ثقة متقنا حافظا للحديث.

عبد الرحمن بن المغيرة هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حكيم بن حزام الأسدي الحزامي بالزاي المدني أبو القاسم صدوق.حمزة الزيات هو حمزة بن حبيب الزيات القارىء أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم صدوق زاهد ربما وهم.

هذا الطريق يقاوي طريق عبد الله بن المؤمل كما ترى، فنفي فيه العلة الأولى يعني ضعف عبد الله بن المؤمل إن شاء الله.

العلة الثانية : تدليس أبي الزبير.

عنعنة أبي الزبير تضر في صحة الحديث و قد أدخله الحافظ ابن حجر كما في (تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) في مرتبة الثالثة و هي من أكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي ثم قال :(محمد بن مسلم بن تدرس المكي أبو الزبير من التابعين مشهور بالتدليس وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس).

وقد ضعّف الأئمة في هذا الفن الأحاديث بمجرد عنعنة/ تدليس بعض الرواة،وما سلمت الطرق الصالحة التي أوردنا في هذا الحديث الذي نحن بصددها من عنعنة أبي الزبير إلا الطريق الآتي :

ما أخرجه البيهقي كما في السنن الكبرى (٥/ ٣٣١)- وأخبرنا أبو زكريا بن أبى إسحاق وأبو نصر بن قتادة قالا أخبرنا أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادى بهراة أخبرنا معاذ بن نجدة حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا إبراهيم بن طهمان حدثنا أبو الزبير قال : كنا عند جابر بن عبد الله فتحدثنا فحضرت صلاة العصر فقام فصلى بنا فى ثوب واحد قد تلبب به ورداؤه موضوع ثم أتى بماء من ماء زمزم فشرب ثم شرب فقالوا : ما هذا؟ قال : هذا ماء زمزم وقال فيه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- :« ماء زمزم لما شرب له ». قال : ثم أرسل النبى -صلى الله عليه وسلم- وهو بالمدينة قبل أن تفتح مكة إلى سهيل بن عمرو أن أهد لنا من ماء زمزم ولا تترك قال فبعث إليه بمزادتين.

أبو الزبير قد سمع من جابر في هذا الإسناد فنفيت عنعنة أبي الزبير ولكن كيف حال رواته ؟

أبو زكريا بن أبى إسحاق قال ابن العماد كما في (شذرات الذهب في أخبار من ذهب): أبو زكريا المزكي يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري شيخ العدالة ببلده كان صالحا زاهدا ورعا صاحب حديث كأبيه أبي إسحق المزكي)؛ أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان بن البغدادى بهراة :لم يوجد له الترجمة؛ معاذ بن نجدة قال ابن حجر كما في (لسان الميزان): (معاذ بن نجدة الهروي صالح الحديث قد تكلم فيه روى عن قبيصة وخلاد بن يحيى)؛ خلاد بن يحيى قال الحافظ في التقريب (خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي أبو محمد الكوفي نزيل مكة صدوق) وهو من شيخ البخاري؛ إبراهيم بن طهمان قال الحافظ في التقريب:(الخراساني أبو سعيد ثقة يغرب وتكلم فيه)

قال الحافظ على هذا الطريق كما في (التلخيص الحبير٢/ ٢٦٨): (ثم رواه البيهقي بعد ذلك من حديث إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير ولا يصح عن إبراهيم قلنا إنما سمعه إبراهيم من ابن المؤمل)

و تعقبه الشيخ الألباني فقال :[وأما الحافظ فقد أعله بعلة غريبة فقال : (قلت : ولا يصح عن إبراهيم انما سمعه إبراهيم من إبن المؤمل) قلت : ولا أدري من أين أخذ الحافظ هذا التعليل فلو اقتصر على قوله : (لا يصح عن ابراهيم) . لكان مما لا غبار عليه]

قال الشيخ أبو عبد الله محمد بن علي بن حزام الفضيلي البعداني : هذه العلة تؤخذ بعين الاعتبار من الحافظ رحمه الله لا سيما مع حرصه هو نفسه على تحسين الحديث.

قلنا: وهو كما قال الشيخ الألباني ،هذا التعليل غير مرضي كما ترى لأن طريق إبراهيم بن طهمان ليس طريق عبد الله بن المؤمل. ولكن في سنده أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادى :لم يوجد له الترجمة. فتواقفنا في الحكم على هذا الطريق حتى وجد المصادر التي ذكر فيها ترجمته.

الخلاصة:الحديث محتمل أن يكون حسنا لغيره، لوجود عنعنة أبي الزبير من طريق عبد الله بن المؤمل و لعدم ترجمة أبي محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادى من طريق إبراهيم بن طهمان.

قال الشيخ المعلمي اليماني في تحقيقه على الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني- ١١٢ :لكنه إذا قصرت (ما) من قوله (لما شرب له) على ما في التفسير من الشبع و الرى و الشفاء ،كان في معنى حديث أبي ذر لأن حديث أبي ذر

يثبت الشبع و الشفاء وأما الرى فثابت على كل حال، وإذا أحمل حديث ابن الؤمل على هذا قوي.

وقد ضعف هذا الحديث النووي والعراقي والبوصيري وابن القطان والعقيلي وابن حبان والشوكاني والمعلمي.

٢٥ - حدثنا هشام بن عمار . حدثنا حاتم بن إسماعيل . حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال دخلنا على **جابر بن عبد الله** . فلما انتهينا إليه سأل عن القوم . حتى انتهى إلي . فقلنا أنا محمد بن علي بن الحسين . فأهوى بيده إلى رأسي فحل زري الأعلى . ثم حل زري الأسفل . ثم وضع كفه بين ثديي . وأنا يومئذ غلام شاب . فقال مرحبا بك . سل عما شئت ..... ثم أفاض رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى البيت . فصلى بمكة الظهر. فأتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم. فقال (انزعوا . بني عبد المطلب لولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم) فناولوه دلوا فشرب منه. .(رقم الحديث ٣٠٧٤و جاء في مسلم رقم ٢٩٥٠)

هذا الإسناد حسن لأجل هشام بن عمار، وقد تقدم ترجمتهم والحديث صحيح .

٢٦ - حدثنا سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال سقيت النبي صلى الله عليه و سلم من زمزم ،فشرب قائما. فذكرت ذلك لعكرمة فحلف بالله مافعل.(رقم الحديث ٣٤٢٢ ،وجاء في البخاري رقم ١٦٣ وجاء في مسلم رقم٢٩٥ و٥٢٨٠)

سويد بن سعيد مختلف فيه ،والراجح ضعفه وله الشاهد عند البخاري فالحديث صحيح.

المبحث السابع:

الأحاديث التي أخرجها الإمام عبد الرزاق كما في المصنف.

قال رحمه الله (باب سنة الشرب من زمزم والقول إذا شربته).

٢٧ - عبد الرزاق عن زمعة بن صالح قال أخبرني عمرو بن دينار ان بن عباس قال شرب زمزم بأخذ الدلو ثم يستقبل القبلة فيشرب منها حتى يتضلع فإنه لا يتضلع منها منافق(رقم الحديث ٩١١٠)

تقدم تخريجه ضمن الحديث السابق رقم ٢٣ وهو ضعيف و هذا الإسناد ضعيف؛ رجاله كلهم ثقات إلا زمعة بن صالح قال الحافظ كما في التقريب: ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون، وقال المزي كما في تهذيب الكمال: سمعت أبا داود يقول قلنا ليحيى بن معين صالح بن أبي الاخضر أكبر عندك أو زمعة قال لا هو ولا زمعة قال أبو داود صالح أحب الي من زمعة انا لا أخرج حديث زمعة وقال البخاري يخالف في حديثه تركه بن مهدي أخيرا وقال عمرو بن علي فيه ضعف في الحديث وقال أبو حاتم ضعيف الحديث ووهيب أوثق منه وقال النسائي ليس بالقوي كثير الغلط عن الزهري وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سئل أبو زرعة عنه فقال لين واهي الحديث حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير.

٢٨ - عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر ولا أعلم الثوري إلا قد حدثناه عن عثمان بن الأسود عن بن أبي مليكة قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فجلس إلى جنبه فقال له بن عباس من أين جئت قال شربت من زمزم قال شربتها كما ينبغي قال وكيف ينبغي يا بن عباس قال تستقبل القبلة وتسمي الله ثم تشرب وتتنفس ثلاث مرات فإذا

فرغت حمدت الله تعالى وتضلع منها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم(رقم الحديث ٩١١١)

تقدم تخريجه ضمن الحديث السابق رقم ٢٣ وهو ضعيف و هذا الإسناد شاذ، خالف عبد الرحمن بن عمر ثلاثة الأثبات، وهم عبد الله بن المبارك و عبيدالله بن موسى و مكي بن إبراهيم. فهذه الثلاثة رووا الحديث عن عثمان بن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباش به. وقد تصحف عبد الرزاق في قوله عبد الله بن عمر إنما عبد الرحمن بن عمر.

٢٩ - عبد الرزاق عن الثوري قال سمعت من يذكر أن ابن عباس شرب من زمزم ثم قال أسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء(رقم الحديث ٩١١٢)

هذا الإسناد ضعيف لجهالة شيخ الثوري.

وجاء من طريق الحاكم كما تقدم تخريجه ضمن الحديث السابق رقم ٢٤ وهو ضعيف لمخالفة محمد بن حبيب الجارودي الرواة عن ابن عيينة.

(باب زمزم وذكرها)

٣٠ - عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن عبد المطلب لما أنبط[1] زمزم بني عليها حوضا فطفق هو وابنه الحارث ينزعان فيملآن ذلك الحوض فيشربان منه الحاج فيكسره أناس من حسدة قريش بالليل ويصلحه عبد المطلب حين يصبح فلما أكثروا إفساده دعا عبد المطلب ربه فأري في المنام فقال قل اللهم إني لا أحلها لمغتسل ولكن هي لشارب حل وبل ثم كفيتهم قال عبد المطلب حين أجفلت قريش في المسجد فنادى

---

[1] وكل ما أظهر بعد خفاء فقد أنبط [القاموس المحيط - الفيروزآبادي]

بالذي أري ثم انصرف فلم يكن يفسد حوضه ذلك عليه احد إلا رمى بداء في جسده حتى تركوا له حوضه وسقايته(رقم الحديث ٩١١٣)

هذا الإسناد موقوف على الزهري ورجاله كلهم ثقات، وأما قصة حفر عبد المطلب لزمزم ذكرها الفاكهي في (أخبار مكة) و الأزرقي في (أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار) و سندها كلها ضعيف إلى النبي صلى الله عليه و سلم. منها ما أخرجه الفاكهي قال رحمه الله:

١٠٠٢ – حدثنا عبد الله بن أبي سلمة ، قال : ثنا حسان بن عباد ، عن عبد الأعلى بن أبي المساور قال : حدثنا عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (أتي عبد المطلب في المنام ، فقيل له : احتفر ، قال : ما أحتفر ؟ قال : برة ، قال : وما برة ؟) ...إلى آخر الحديث .

هذا الحديث موضوع مع كونه موقوف على عبد الله بن عباس ،فيه عبد الأعلى بن أبي المساور قال الحافظ: أبو مسعود الجرار الكوفي نزل المدائن متروك كذبه بن معين.

١٠٠٤ – حدثنا حسين بن حسن ، عن يحيى بن سعيد القطان ، عن ابن حرملة ، عن سعيد بن المسيب قال : (ثم إن عبد المطلب أري في المنام : احفر زمزم ، لا تنزف ، ولا تذم ، تروي الحجيج الأعظم ، ثم أري مرة : احفر الروا ، أعطيتها على رغم أنف العدا ، ثم أري مرة أخرى : احفر المضنونة ؛ ضن بها عن الناس إلا عنك ، ثم أري مرة أخرى : احفر تكتم بين فرث ودم عند الأنصاب الحمر في قرية النمل ، قال : فأصبح فحفر حيث أري ، فاستهترت به قريش ، فلما نزل عن الطي جاءت قريش ليحفروا معه ، فمنعهم ، فلما أنبط)...إلى آخر الحديث .

حسين بن حسن الحسين بن الحسن الأشقر الفزاري الكوفي صدوق يهم ويغلو في التشيع، ابن حرملة هو عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو أبو حرملة المدني صدوق ربما أخطأ.

هذا الحديث حسن مع كونه موقوف على سعيد بن المسيب.

٣١ - عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني بن طاووس عن أبيه قال أخبرني من سمع عباس بن عبد المطلب يقول وهو قائم عند زمزم وهو يرفع ثيابه بيده وهو يقول اللهم إني لا أحلها لمغتسل ولكن هي لشارب أحسبه قال ومتوضئ حل وبل(رقم الحديث ٩١١٤)

هذا الإسناد ضعيف لجهالة شيخ طاووس وسيأتي الطريق الآخر المتصل بعد هذا.

٣٢ - عبد الرزاق عن معمر عن بن طاووس عن أبيه أنه سمع **ابن عباس** يقول أيضا وهو قائم عند زمزم مثل ذلك(رقم الحديث ٩١١٥)

هذا الأثر صحيح إلى عبد الله بن عباس رجاله كلهم ثقات وهو موقوف عليه من اجتهاده رضي الله عنه.

عبد الرزاق بن همام أبو بكر الصنعاني ثقة حافظ؛ معمر بن راشد الأزدي أبو عروة البصري نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل؛ ابن طاوس عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني أبو محمد ثقة فاضل؛ طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري ثقة فقيه فاضل.

٣٣ - أخبرنا عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أن زييد بن الصلت أخبره أن **كعبا** قال لزمزم برة مضنونة ضن بها لكم أول من اخرجت له إسماعيل قال كعب في هذا الحديث ونجدها طعام طعم وشفاء سقم(رقم الحديث٩١١٦).

هذا الأثر حسن إلى كعب وهو كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الاحبار ثقة مخضرم، لعله أخذ هذا الخبر من أهل الكتاب بل هو كان منهم قال الحافظ

كما في تهذيب التهذيب : يقال أدرك الجاهلية وأسلم في أيام أبي بكر وقيل في أيام عمر. وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام وقال كان على دين يهود فأسلم وقدم المدينة ثم خرج إلى الشام فسكن حمص حتى توفي بها سنة ثنتين وثلاثين في خلافة عثمان. وقال كما في التقريب: ثقة من الثانية مخضرم. وقال السخاوي كما في فتح المغيث - ١/ ١٣٠ : فإنه وإن كان مما لا مجال للرأي فيه يحتمل أن يكون ذاك الصحابي سمعه من أهل الكتاب ككعب الأحبار حين سمع منه العبادلة وغيرهم من الصحابة مع قوله صلى الله عليه و سلم حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج.

عبد الرزاق إمام؛ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي ثقة يدلس ويرسل وقد صرح هنا؛ إبراهيم بن عبد الله بن قارظ صدوق؛ زبيد بن الصلت المدينى قال ابن ابى حاتم كما في الجرح والتعديل :ثقة؛ كعب هو كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الاحبار ثقة مخضرم.

ولكن بعض الفقرات صحيحة، منها:

لفظ (طعام طعم) فهو من رواية الإمام مسلم كما تقدم رقم ١٣.

ولفظ (شفاء سقم) ذكره أبو داود الطيالسي كما في مسنده(١/ ٤٥٩) و البزار كما في مسنده(رقم ٣٩٢٩) وسندهما صحيح .قال أبو داود حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَاهُنَا ؟ قَالَ : قلنا : مُنْذُ ثَلاَثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، قَالَ : مُنْذُ ثَلاَثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ! قَالَ : قلنا : نَعَمْ ، قَالَ : فَمَا طَعَامُكَ ؟ قلنا : مَا كَانَ طَعَامٌ وَلاَ شَرَابٌ إِلاَّ مَاءَ زَمْزَمَ ، وَلَقَدْ سَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي ، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ ، وَهِيَ طَعَامُ طُعْمٍ ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ.

سليمان بن المغيرة هو أبو سعيد ثقة ثقة؛ حميد بن هلال هو أبو نصر البصري ثقة عالم؛ عبد الله بن الصامت الغفاري البصري ثقة. فالحديث صحيح.

٣٤ - عبد الرزاق عن زمعة بن صالح قال حدثني سلمة بن وهرام قال أخبرني من سمع تبيعا يقول عن كعب قال لما دخل زمزم دخلها ببعيره ثم شرب منها وأفرغ على ثيابه فقيل له لم تبل ثيابك يا أعرابي قال أنتم لا تعرفون هذه هذه في كتاب الله برة شراب الأبرار زمزم لا تنزف ولا تذم وأسمها رواء طعام طعم وشفاء سقم(رقم الحديث ٩١١٧)

الحديث ضعيف جدا لضعف زمعة بن صالح و جهالة من سمع من تبيع الحميري.

زمعة بن صالح قال الحافظ كما في التقريب: ضعيف؛ سلمة بن وهرام اليماني صدوق؛ تبيع هو الحميري ابن امرأة كعب يكنى أبا عبيدة صدوق عالم بالكتب القديمة من الثانية مخضرم.

٣٥ - عبد الرزاق عن ابن عيينة عن فرات القزاز عن أبي الطفيل عن علي قال خير واديين في الناس ذي مكة وواد في الهند هبط به آدم صلى الله عليه و سلم فيه هذا الطيب الذي تطيبون به وشر واديين في الناس وادي الأحقاف وواد بحضرموت يقال له برهوت وخير بئر في الناس زمزم وشر بئر في الناس بلهوت وهي بئر في برهوت تجتمع فيه أرواح الكفار(رقم الحديث ٩١١٨)

الحديث منكر[1] ولو كان رجاله ثقات مع كونه موقوفا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

---

[1] وقد سألنا شيخنا العلامة أبا عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري عن هذا الحديث: فأجاب حفظه الله تعالى أن لفظ (وشر بئر في الناس بلهوت وهي بئر في برهوت تجتمع فيه أرواح الكفار) منكر، أما من حيث شرّ الماء فلا مانع.

فرات بن أبي عبد الرحمن القزاز الكوفي : ثقة من الخامسة ؛ أبو الطفيل عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش ولد عام أحد ورأى النبي صلى الله عليه وسلم وروى وهو آخر من مات من الصحابة.وقد رتب الحافظ ابن حجر الطبقات الرواة في التقريب إلى الثانية عشرة و أدخل فرات القزاز في الطبقة الخامسة وقال: الطبقة الصغرى منهم ، الذين رأوا الواحد والاثنين ، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة ، كالأعمش ،وأما أبو الطفيل فهو من صغار الصحابة. ولكن قد أثبت الإمام مسلم سماع فرات القزاز عن أبي الطفيل في صحيحه. قال الدارقطني كما في الإلزامات والتتبع (٢٩٩):وأخرج مسلم : حديث فرات عَن أبي الطفيل عَن حُذَيْفَة بن أَسِيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: يكون عشر آيات. قال : وهذا لم يرفعه غير فرات عَن أبي الطفيل من وجه يصح مثله.

وأما من حيث متن فهو من المسألة الإعتقادية لم تدخل فيها الرأي، ولكن محتمل أن يكون علي رضي الله عنه أخذ هذا الخبر من أهل الكتاب، مع علم أن علي رضي الله عنه لم يشتهر أخذ الخبر عن أهل الكتاب[١] ، ولكن الأمر محتمل كما ترى،ولا سيما قال الحافظ ابن كثير كما في اختصار علوم الحديث ص١٤٥ :قال ابن الصلاح وقد روى العبادلة عن كعب الأحبار.قلت يعني ابن كثير : وقد حكى عنه عمر،وعلي،وجماعة من الصحابة.اهـ

ثم هذا الحديث المرقوف يخالف أحاديث الآخر الصحيحة إلى النبي صلى الله عليه وسلم منها حديث البراء بن عازب رضي الله عنه عند أحمد في مسنده(٣٠/ ٤٩٩).

---

[١] راجع فتح المغيث للسخاوي(١/ ١٣٠).

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن المِنْهَال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار.... إلي قوله صلى الله عليه و سلم :"فتعاد روحه في جسده، ويأتيه ملكان فيجلسانه ويقولان له: من ربك؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري. فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري. فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري. فينادي مناد من السماء: أن كذب فأفرشوه من النار، وافتحوا له بابا إلى النار. فيأتيه من حرها وسمومها، ويضيق عليه قبره، حتى تختلف فيه أضلاعه، ويأتيه رجلٍ قبيح الوجه، قبيح الثياب ، منتن الريح فيقول: أبشر بالذي يسوءك، هذا يومك الذي كنت ِتوعد. فيقول: ومن أنت فوجهك الوجه يجيئ بالشر. فيقول: أنا عملك الخبيث، فيقول: رب، لا تقم الساعة".

أبو معاوية محمد بن خازم الضِرير الكوفي عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش؛ الأعمش هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ؛ المِنْهَال بن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي صدوق ربما وهم من رجال البخاري؛ زاذان هوَ أَبو عُمَرَ الكندي البزاز صدوق يرسل من رجال البخاري.

٣٦ – عبد الرزاق عن بن جريج قال سمعت أنه يقال خير ماء في الأرض ماء زمزم وشر ماء في الأرض ماء برهوت شعب من شعاب حضرموت وخير بقاع الأرض المساجد وشر بقاع الأرض الأسواق(رقم الحديث ٩١١٩).

هذا الإسناد موقوف على ابن جريج ؛ وجاء بعض الفقرات من حديث آخر، منها:

-لفظ (وخير بقاع الأرض المساجد وشر بقاع الأرض الأسواق) جاء بمعناه من رواية الإمام مسلم ،قال رحمه الله تعالى: وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقُ بْ

مُوسَى الأَنْصَارِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ - حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى ذُبَابٍ فِى رِوَايَةِ هَارُونَ - وَفِى حَدِيثِ الأَنْصَارِىِّ حَدَّثَنِى الْحَارِثُ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « **أَحَبُّ الْبِلاَدِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلاَدِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا** ».

-لفظ (خير ماء في الأرض ماء زمزم وشر ماء في الأرض ماء برهوت شعب من شعاب حضرموت) جاء بمعناه عند الطبراني كما في المعجم الأوسط(٤/ ٥٤٢) و المعجم الكبير(١١/ ٩٨) و عند الفاكهي كما في أخبار مكة (٢/ ٤٠-٤١) كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب.

قال الطبراني رحمه الله تعالى حدثنا موسى بن هارون و علي بن سعيد الرازي قالا : ثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني ثنا مسكين بن بكير ثنا محمد بن مهاجر عن إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام من الطعم وشفاء من السقم وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام يصبح يتدفق ويمسي لا بلال بها.

موسى بن هارون قال الحافظ كما في تعجيل المنفعة :وموسى بن هارون من كبار الحفاظ وهو الحمال بالمهملة وأبوه من المحدثين من أقران الامام أحمد ولموسى ترجمة هائلة في تاريخ الخطيب؛وقال ابن ماكولا كما في الإكمال: اما الحمال بالحاء المهملة فهو هارون بن عبد الله بن هارون الحمال) وابنه ابو عمران موسى بن هارون إمام من علم الحديث سمعت أبا عبد الله محمد بن علي الصوري الحافظ يقول سمعت عبد الغني بن سعيد الحافظ يقول احسن الناس كلاما على حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثة علي بن المديني في وقته وموسى بن هارون في وقته وعلي بن عمر في وقته.

علي بن سعيد الرازي هو ابن بشير الرازي، حافظ رحال قال الدارقطني: ليس بذاك،تقدم ؛الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني قال الحافظ كما في التقريب : أبو مسلم الحراني نزيل بغداد ثقة يغرب؛ مسكين بن بكير قال الحافظ كما في التقريب: الحراني أبو عبد الرحمن الحذاء صدوق يخطيء وكان صاحب حديث؛.محمد بن مهاجر قال الحافظ كما في التقريب :الأنصاري الشامي ثقة؛ إبراهيم بن أبي حرة قال الحافظ كما في تعجيل المنفعة: إبراهيم بن أبي حرة النصيبي نزيل مكة روى عن سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما وعنه بن عيينة ومنصور ومعمر بن راشد وجماعة وثقه بن معين وقال أحمد ثقة قليل الحديث.

فالحديث حسن، وقد صححه الشيخ الألباني كما في السلسلة الصحيحة(٣/ ٤٥)

٣٧ – عبد الرزاق عن الثوري عن ابن خثيم أو عن العلاء شك أبو بكر عن أبي الطفيل عن **ابن عباس** قال سمعته يقول كنا نسميها شباعة يعني زمزم وكنا نجدها نعم العون على العيال(رقم الحديث ٩١٢٠)

الحديث صحيح موقوف على عبد الله بن عباس.

ورد هذا الحديث عند مُصنف ابن أبي شيبة رقم -١٤٣٣٧ بدون شكّ يعنى: عن العلاء بن أبي العباس. قال رحمه الله تعالى :حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن العلاء بن أبي العباس ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس ، قال : كنا نسمي زمزم شباعة ، ونزعم أنها نعم العون على العيال.

العلاء بن أبي العباس قال الحافظ كما في لسان الميزان: العلاء بن أبي العباس الشاعر المكي عن أبي الطفيل وعنه السفيانان واثنى عليه سفيان بن عيينة وقال الأزدي شيعي غال انتهى وذكره بن حبان في الثقات.

قال ابن ابى حاتم كما في الجرح والتعديل: نا عبد الرحمن انا عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل فيما كتب إلى قال سألت يحيى بن معين عن العلاء ابن ابى العباس الشاعر فقال ثقة ثقة، نا عبد الرحمن قال سألت ابى عن العلاء بن ابى العباس فقال هو من عتق الشيعة.

قلنا: فهو ثقة شيعي.

وأورد كذلك الأزرقي هذا الحديث بمعناه كما في أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، فقال رحمه الله تعالى : حدثني محمد بن يحيى، عن الواقدي عن ابن أبي سبرة، عن عمر بن عبد الله القيسي، عن جعفر بن عبد الله بن أبي الحكم، عن عبد الله بن غنمة عن العباس بن عبد المطلب قال: تنافس الناس في زمزم في الجاهلية، حتى إن كان أهل العيال يغدون بعيالهم فيشربون منها، فتكون صبوحًا لهم وقد كنا نعدها عونًا على العيال.

الحديث موضوع: فيه الواقدي قال أحمد بن حنبل: هو كذاب، يقلب الاحاديث.

قال الشيخ الألباني كما في السلسلة الصحيحة المجلدات الكاملةرقم ٢٦٨٥(فائدة) أبو بكر الذي شك في إسناد الحديث هو عبد الرزاق نفسه صاحب " المصنف " . و غالبه من رواية أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري عنه ، و ذلك أني رأيت بعض كتبه من رواية غير الدبري عنه ، فمثلا كتاب " أهل الكتاب " هو من رواية محمد بن علي النجار عنه ، و هو في المجلد السادس (١ - ١٣٢) و كذلك كتاب " البيوع والشهادات " من رواية النجار عنه في المجلد الثامن (١ - ٣٦٨) ، كما وجدت فيه كتاب " أهل الكتابين " من رواية محمد بن يوسف الحذاقي عنه ، و هو في المجلد العاشر (٣١١ - ٣٧٨) ، و قد يكون هناك كتب أخرى ليست من رواية الدبري ؛ و

لقد كان من المفروض أن يوضح ذلك و غيره محققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في مقدمته التي وعد بنشرها ، و لما يفعل ، فقد نشر الكتاب بتمامه ، و لم نجد لها أثرا في شيء من مجلداته ، و لعله يفعل ، ثم توفي رحمه الله فلعله فعل .

٣٨ - عبد الرزاق عن معمر والثوري عن بن خثيم عن وهب بن منبه قال نجدها في كتاب الله يعني زمزم شراب الأبرار يعني زمزم مضنونة طعام طعم وشفاء من سقم ولا تنزح ولا تذم قال وقال وهب من شرب منها حتى يتضلع أحدثت له شفاء واخرجت له داء(رقم الحديث ٩١٢١)

هذا الآثر حسن وهو موقوف على وهب بن منبه، بعض الفقرات تقدم ذكره.

عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري المكي أبو عثمان صدوق؛ وهب بن منبه بن كامل اليماني أبو عبد الله الأبناوي ثقة.

٣٩ - عبد الرزاق عن معمر عن بن طاووس عن أبيه قال زمزم طعام طعم وشفاء سقم(رقم الحديث ٩١٢٢). هذا الآثر صحيح وهو موقوف على طاوس بن كيسان،وقد صحّ هذا اللفظ من حديث أبي ذرّ السابق.

٤٠ - عبد الرزاق عن معمر عن ابن خثيم أن مجاهدا كان يقول هي لما شربت له يقول تنفع لما شربت له(رقم الحديث ٩١٢٣). هذا الآثر حسن وهو موقوف على مجاهد، تقدم ذكره من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما رقم ٢٤.

٤١ - عبد الرزاق عن بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال زمزم لما شربت له إن شربته تريد الشفاء شفاك الله وإن شربته تريد أن يقطع ظماك قطعه وإن شربته تريد أن تشبعك أشبعتك هي هزمة جبريل وسقيا الله إسماعيل(رقم الحديث ٩١٢٤)

هذا الآثر صحيح وهو موقوف على مجاهد، تقدم ذكره من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٤٢ - عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرت عن سعيد بن جبير أنه سمى زمزم فسماها زمزم وبرة ومضنونة(رقم الحديث ٩١٢٥)

هذا الأثر ضعيف، لم يسمع ابن جريج عن سعيد بن جبير.

قال العلائي كما في جامع التحصيل في أحكام المراسيل:وذكر ابن المديني أيضا أصحاب ابن عباس ثم قال ولم يلق يعني ابن جريج منهم جابر بن زيد ولا عكرمة ولا سعيد بن جبير.

٤٣ - عبد الرزاق عن معمر عن بن طاووس عن أبيه قال لما أراد ابن الزبير أن يخرج السقاية من المسجد قال له ابن عباس ما اقتديت ببر من هو أبر منك ولا بفجور من هو أفجر منك(رقم الحديث ٩١٢٦)

هذا الأثر صحيح وهو موقوف على طاوس بن كيسان، وقد سمع طاوس عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير.

سقاية الحاج خاصة ببني العباس(قد تقدم ذكره) وأما الحديث الذي ذكر فيه أن النبي صلى الله عليه و سلم أقرها للعباس فهو ما نقله ابن كثير كما في البداية والنهاية (٤/ ٣٤٤):

قال محمد بن اسحاق: فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على باب الكعبة فقال: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده، ألا كل مأثرة أو دم أو مال يدعى فهو موضوع تحت قدمي هاتين إلا سدانة البيت وسقاية الحاج، ألا وقتيل الخطأ شبه العمد بالسوط والعصا، ففيه الدية مغلظة، مائة من الابل، أربعون منها في بطونها أولادها، يا معشر قريش إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء، الناس من آدم وآدم من

تراب " ثم تلا هذه الآية (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) الآية كلها ثم قال " يا معشر قريش ما ترون أني فاعل فيكم ؟ " قالوا خيرا أخ كريم وابن أخ كريم، قال: " اذهبوا فأنتم الطلقاء " ثم جلس رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في المسجد، فقام إليه علي بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده، فقال: يا رسول الله اجمع لنا الحجابة مع السقاية صلى الله عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أين عثمان بن طلحة ؟ " فدعي له، فقال " هاك مفتاحك يا عثمان اليوم يوم بر ووفاء " .

قال الحافظ كما في (تقريب التهذيب): محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها.

و فيه جهالة شيخ محمد بن إسحاق؛ فالحديث ضعيف قد يكون مرسلا.

(باب حمل ماء زمزم)

٤٤ - عبد الرزاق عن بن جريج قال حدثني بن ابي حسين أن النبي صلى الله عليه و سلم كتب إلى سهيل بن عمرو إن جاءك كتابي ليلا فلا تصبحن أو نهارا فلا تمسين حتى تبعث إلي ماء من زمزم فاستعانت امرأة سهيل أثيلة الخزاعية جدة أيوب بن عبد الله بن زهير فأدلجتا وجوار معهما فلم تصبحا حتى فرتا مزادتين فزعبتاهما وجعلتاهما في كرين غوطيين ثم ملأتهما ماء فبعثت بهما إلى النبي صلى الله عليه و سلم(رقم الحديث ٩١٢٧)

هذا الحديث مرسل وسنده صحيح. ابن ابي حسين قال الحافظ كما في التقريب: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي النوفلي ثقة.

وهذا الحديث له شاهد وهو ما أخرجه البيهقي كما في السنن الكبرى (٥/ ٣٣١)- وأخبرنا أبو زكريا بن أبى إسحاق وأبو نصر بن قتادة قالا أخبرنا أبو محمد أحمد بن

إسحاق بن شيبان البغدادى بهراة أخبرنا معاذ بن نجدة حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا إبراهيم بن طهمان حدثنا أبو الزبير قال : كنا عند جابر بن عبد الله فتحدثنا فحضرت صلاة العصر فقام فصلى بنا فى ثوب واحد قد تلبب به ورداؤه موضوع ثم أتى بماء من ماء زمزم فشرب ثم شرب فقالوا : ما هذا؟ قال : هذا ماء زمزم وقال فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم– :« ماء زمزم لما شرب له ». قال : ثم أرسل النبى –صلى الله عليه وسلم– وهو بالمدينة قبل أن تفتح مكة إلى سهيل بن عمرو أن أهد لنا من ماء زمزم ولا تترك قال فبعث إليه بمزادتين.

وفيه أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادى لم نعثر على ترجمته، فتوافقنا في حكمه.

أما من حيث حمل ماء زمزم فله شاهد وهو ما أخرجه الإمام الترمذي ،قال رحمه الله تعالى : حدثنا أبو كريب حدثنا خلاد بن يزيد الجعفي حدثنا زهير بن معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها : أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يحمله. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ». وهذا الحديث حسن قد تقدم تخريجه.

الباب الثالث

التبرك بماء زمزم

البركة من الأمور المطلوبة والمحبوبة ولكن المسلمين قد تجاوز بعضهم الحد المشروع في طلبها و غلا في التماسها جهلا ومبالغة وهم لا يستطيعون أن يميزوا بين التبرك المشروع والتبرك الممنوع بأسباب منها عدم تعلمهم بأمور دينهم. ثم انتشر التبرك الممنوع حتى يكاد شيء مألوفا ولم ينكر عليه من يفعله وابتلى المسلمون في معظم البلاد الإسلامية بمشاهد مقدسة مبتدعة يتبرك فيها وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا. وأصل هذا الباب هو بيان على مشروعية التبرك بماء زمزم و جدير أن نضيف فيه مبحثا يتعلق بأمر التبرك-أقسامها و أنواعها- نقلا من كلام العلماء رحمهم الله تعالى لأن المسلمين في أنحاء العالم الإسلامي كثير منهم وقعوا في محذورات الشرك الأكبر بأعمالهم الشائعة المنتشرة يعني التبركات الشركيات.

الفصل الأول :

مشروعية التبرك بماء زمزم

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ رسول الله صلى الله عليه و سلم « إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ ....) الحديث. هذا الحديث يبين لنا أن الماء زمزم مباركة، و قد بيّن العلماء على جواز التبرك بها.

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز كما في (مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله) ٢٨/ ٢٨٦: وكذلك شرع الله التبرك بماء زمزم الذي جعله الله مباركا.

لكن يجب على المؤمن التمسك بشريعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والحذر مما خالفها، والله ولي التوفيق.

قال الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ كما في التمهيد لشرح كتاب التوحيد (٦٠٩):

أما التبرك بماء زمزم فإنه لا بأس به؛ لمجيء الدليل بذلك، وهو قوله عليه الصلاة والسلام عن ماء زمزم: «إنها طعام طعم وشفاء سقم»، فمن شربها طعاما، أو شفاء من سقم، فقد عمل بما دل عليه الدليل، وكذلك من شربها لغرض من الأغراض التي يريد أن يحققها لنفسه: فهذا أيضا جائز، لأن النبي - عليه الصلاة والسلام - قال: «ماء زمزم لما شرب له»[1]. فمن جعل ماء زمزم سببا لأشياء يريد تحقيقها، فلا بأس بذلك؛ لأن هذا راجع إلى أنه سبب أذن به شرعا، ولو شرب ماء آخر كالمياه المعدنية - مثلا - أراد بشرب هذا الماء أن يحفظ القرآن، واعتقد ذلك سببا لحفظ القرآن: فإن اعتقاده هذا خاطئ، لأن الدليل هو الذي يدل على كون ذلك الشيء مؤثرا أو لا. اهـ

---

[1] هذا الحديث قد تقدم تخريجه وأنه محتمل للتحسين.

الفصل الثاني :

معنى البركة و التبرك

ذكر الرازي كما في (مختار الصحاح) مادة [برك] : بَرَكَ البعير من باب دخل أي استناخ و أَبْرَكَهُ صاحبه فبرك وهو قليل والأكثر أناخه فاستناخ و البِرْكَةُ كالحوض والجمع البِرَكُ قيل سميت بذلك لإقامة الماء فيها وكل شيء ثبت وأقام فقد بَرَكَ و البَرَكَة النماء والزيادة و التَّبْرِيكُ الدعاء بالبركة ويقال بارَكَ الله لك وفيك وعليك وباركك.

وقال ابن الأثير كما في النهاية في غريب الحديث والأثر: { برك } في حديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم [وبارِكْ على محمد وعلى آل محمد] أي أَثْبتِ وأدِمْ ما أعطَيْته من التشريف والكرامة وهو من بَرَكَ البعيرُ إذا ناخ في موضع فَلزِمَه . وتُطلق البَرَكة أيضا على الزيادة . والأصلُ الأوّلُ.

وقال ابن القيم كما في جلاء الأفهام (الفصل الثامن ٣٤٧) في قوله اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد وذكر البركة: وحقيقتها الثبوت واللزوم والاستقرار فمنه برك البعير إذا استقر على الأرض ومنه المبرك لموضع البروك قال صاحب الصحاح وكل شيء ثبت واقام فقد برك والبرك الابل الكثيرة والبركة بكسر الباء كالحوض والجمع البرك ذكره الجوهري قال ويقال سميت بذلك لاقامة الماء فيها والبراكاء الثبات في الحرب والجد فيها قال الشاعر:

ولا ينجي من الغمرات إلا ... براكاء القتال أو الفرار

والبركة: النماء والزيادة والتبريك الدعاء بذلك.

المبارك: الذي قد باركه الله سبحانه كما قال المسيح عليه السلام {و جعلني مباركا أينما كنت} مريم :٣١. وكتابه مبارك كما قال تعالى {وهذا ذكر مبارك انزلناه} الأنبياء: ٥٠. وقال تعالى {كتاب انزلناه اليك مبارك} . وهو أحق أن يسمى مباركا من كل

شيء لكثرة خيره ومنافعه ووجوه البركة فيه والرب سبحانه وتعالى يقال في حقه تبارك ولا يقال مبارك.اهـ

وقال الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين كما في الكتاب مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٩/ ١٨٥) في العقيدة ،باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما.

قوله: (تبرك)، تفعل من البركة، والبركة: هي كثرة الخير وثبوته، وهي مأخوذة من البركة بالكسر، والبركة: مجمع الماء، ومجمع الماء يتميز عن مجرى الماء بأمرين:

١ - الكثرة.

٢ - الثبوت.

والتبرك طلب البركة، وطلب البركة لا يخلو من أمرين:

١ - **أن يكون التبرك بأمر شرعي معلوم** ؛ مثل القرآن، قال تعالى: { كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ } [ص:٢٩] ، فمن بركته أن من أخذ به حصل له الفتح، فأنقذ الله بذلك أمما كثيرة من الشرك، ومن بركته أن الحرف الواحد بعشر حسنات، وهذا يوفر للإنسان الوقت والجهد، إلى غير ذلك من بركاته الكثيرة.

٢ - **أن يكون بأمر حسي معلوم**؛ مثل: التعليم، والدعاء، ونحوه؛ فهذا الرجل يتبرك بعلمه ودعوته إلى الخير؛ فيكون هذا بركة لأننا نلنا منه خيرا كثيرا.وقال أسيد بن حضير : (ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر) ؛ فإن الله يجري على بعض الناس من أمور الخير ما لا يجريه على يد الآخر.اهـ

قلنا: الخلاصة أن البركة هي كثرة الخير وثبوته مع زيادته، والتبرك هو طلب البركة، و التبرك بماء زمزم هو طلب العبد كثرة الخير وثبوته مع زيادته من الله تعالى بواسطة ماء زمزم.

الفصل الثالث :

أقسام و أنواع التبرك[1]

وينقسم التبرك إلى قسمين:

الأول: تبرك مشروع، وهو التماس البركة من شيء علم بالشرع أنه مبارك، كشرب ماء زمزم طلبا للشفاء، قال - صلى الله عليه وسلم -: "إنها مباركة إنها طعام طعم" رواه مسلم في رواية أخرى: "زمزم طعام طعم، وشفاء سقم" رواه البزار.

الثاني: تبرك ممنوع: وهو التماس البركة فيما لم يأذن به الشرع؛ كمن اعتقد أن هذا الشيء يمنح البركة بذاته، كمن يتبرك بالأشجار، أو الأحجار، أو قبور الصالحين، لطلب نفع أو دفع ضر، فذلك شرك أكبر.

أما من اعتقد أن هذا الشيء سبب لحصول البركة من الله، كمن يتمسح بمقام إبراهيم أو حجر إسماعيل أو بالصالحين فذلك شرك أصغر، وإن اعتقد أن هذا العمل مما يتقرب به إلى الله فهو محرم ووسيلة إلى الشرك.

والأمور المباركة أنواع منها:

١- **القرآن الكريم** مبارك: أي كثير البركات والخيرات؛ لأن فيه خير الدنيا والآخرة، وطلب البركة من القرآن يكون بتلاوته حق تلاوته والعمل بما فيه على الوجه الذي يرضي الله عز وجل.

---

[1] نقلنا من الكتب منها : (شرح كتاب التوحيد للإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى لعبد الملك بن محمد بن عبد الرحمن القاسم) و(نور السنة وظلمات البدعة لسعيد بن علي بن وهف القحطاني) وهو ملخص عن كتاب (التبرك: أنواعه وأحكامه، للدكتور ناصر الجديع) ص١٥-٣٩ و ٢٧٩-٢٩٣.

نوعان:

(أ) **بركة معنوية**: وهي ما يحصل من بركات رسالته في الدنيا والآخرة، لأن الله أرسله رحمة للعالمين، وأخرج الناس من الظلمات إلى النور، وأحل لهم الطيبات وحرم عليهم الخبائث، وختم به الرسل، ودينه يحمل اليسر والسماحة.

(ب) **بركة حسّيّة**، وهي على نوعين:

النوع الأول: بركة في أفعاله صلّى الله عليه وسلّم، وهي ما أكرمه الله به من المعجزات الباهرة الدالة على صدقه.

النوع الثاني: بركة في ذاته وآثاره الحسية: وهي ما جعل الله له صلّى الله عليه وسلّم من البركة في ذاته؛ ولهذا تبرك به الصحابة في حياته، وبما بقي له من آثار جسده بعد وفاته.

والتبرك بالنبي صلّى الله عليه وسلّم في حياته لا يقاس عليه أحد من خلق الله عز وجل؛ لما جعل الله فيه من البركة، ولا شك أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد جعل الله فيهم البركة، وكذا الملائكة، والصالحين، ولكن لا يتبرك بهم لعدم الدليل، وكذلك بعض الأماكن مباركة: كالمساجد الثلاثة: المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى، ثم سائر المساجد، وقد جعل الله في بعض الأزمنة بركة: كرمضان، وليلة القدر، وعشر ذي الحجة، والأشهر الحرم، ويوم الإثنين والخميس، والجمعة، ووقت النزول الإلهي في الثلث الآخر من الليل، وغير ذلك من الأزمنة المباركة، التي لا يتبرك بها المسلم وإنما يطلب البركة من الله عز وجل بقيامه بالأعمال الصالحة المشروعة فيها.

٣- **هناك أشياء مباركة**: كماء زمزم، وكالمطر؛ لأن من بركاته: شرب الناس منه والأنعام والدواب، وإنبات الثمار والأشجار وشجرة الزيتون مباركة، واللبن مبارك، والخيل مباركة، والغنم مباركة، والنخيل مباركة.

❖ والتبرك المشروع يكون بأمور، منها ما يأتي:

١- **التبرك بذكر الله وتلاوة القرآن الكريم**، ويكون ذلك على الوجه المشروع، وهو طلب البركة من الله عز وجل بذكر القلب، واللسان، والعمل بالقرآن والسنة على الوجه المشروع؛ لأن من بركات ذلك اطمئنان القلب، وقوة القلب على الطاعة، والشفاء من الآفات، والسعادة في الدنيا والآخرة، ومغفرة الذنوب، ونزول السكينة، وأن القرآن يكون شفيعاً لأصحابه يوم القيامة، ولا يتبرك بالمصحف كوضعه في البيت أو في السيارة وإنما التبرك يكون بالتلاوة والعمل به.

٢- **التبرك المشروع بذات النبي صلّى الله عليه وسلّم في حياته**؛ لأن النبي صلّى الله عليه وسلّم مبارك في ذاته وما اتصل بذاته؛ ولهذا تبرك الصحابة رضي الله عنهم بذاته صلّى الله عليه وسلّم، ومن ذلك، ما ثبت عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: "خرج رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بالهاجرة إلى البطحاء، فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم، قال: فأخذت بيده فوضعتها على وجهي، فإذا هي أبرد من الثلج، وأطيب رائحة من المسك"، وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أتى منى، فأتى الجمرة فرماها، ثم أتى منزله بمنى ونحر، ثم قال للحلاق: "خذ" وأشار إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس"، وفي رواية: "ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه إياه، ثم ناوله الشق الأيسر"، فقال: "احلق" فحلقه، فأعطاه أبا طلحة فقال:

"أقسمه بين الناس"، وكان الصحابة يتبركون بثياب النبي صلّى الله عليه وسلّم ومواضع أصابعه، وبماء وضوئه، وبفضل شربه، وهو كثير، ويتبركون بالأشياء المنفصلة منه: كالشعر، والأشياء التي استعملها وبقيت بعده: كالثياب، والآنية، والنعل، وغير ذلك مما اتصل بجسده صلّى الله عليه وسلّم.

ولا يقاس عليه غيره صلّى الله عليه وسلّم؛ فإنه لم يؤثر عنه صلّى الله عليه وسلّم أنه أمر بالتبرك بغيره من الصحابة رضي الله عنهم أو غيرهم، ولم ينقل أن الصحابة رضي الله عنهم فعلوا ذلك مع غيره لا في حياته ولا بعد مماته، ولم يفعلوه مع السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، ولا مع الخلفاء الراشدين المهديين، ولا مع العشرة المشهود لهم بالجنة، قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "الصحابة رضي الله عنهم بعد موته عليه الصلاة والسلام، لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى من خلفه، إذ لم يترك النبي صلّى الله عليه وسلّم بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فهو كان خليفته، ولم يفعل به شيء من ذلك، ولا عمر رضي الله عنه، وهو كان أفضل الأمة بعده، ثم كذلك عثمان، ثم علي، ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في الأمة، ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركاً تبرك به على أحد تلك الوجوه أو نحوها"، ولا شك أن الانتفاع بعلم العلماء، والاستماع إلى وعظهم، ودعائهم، والحصول على فضل مجال الذكر معهم فيها من الخير والبركة والنفع الشيء العظيم، ولكن لا يتبرك بذواتهم وإنما يعمل بعلمهم الصحيح، ويقتدى بأهل السنة منهم.

٣- **التبرك بشرب ماء زمزم؛** لأنه أفضل مياه الأرض، ويُشبع من شربه ويكفيه عن الطعام، ويُستشفى بشربه مع النية الصالحة من الأسقام؛ لأنه لما شرب له؛ قال النبي صلّى الله عليه وسلّم في ماء زمزم: "إنها مباركة، إنها طعام طعم [وشفاء سقيم]"، وعن

جابر رضي الله عنه يرفعه: "ماء زمزم لما شرب له"، ويذكر أن النبي صلّى الله عليه وسلّم "كان يحمل ماء زمزم في الأداوي والقرب، فكان يصب على المرضى ويسقيهم".

٤- **التبرك بماء المطر**، لا شك أن المطر مبارك لما جعل الله فيه من البركة: من شرب الناس منه، والأنعام، والدواب، وإنبات الأشجار، والثمار، وأحيى به الله كل شيء، وقد ثبت عن النبي صلّى الله عليه وسلّم من حديث أنس رضي الله عنه، قال: أصابنا ونحن مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مطر. قال: فحسر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: "لأنه حديث عهد بربه"، قال الإمام النووي رحمه الله: "ومعنى حديث عهد بربه: أي بتكوين ربه إياه، ومعناه أن المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى لها، فيتبرك بها".

❖ والتبرك الممنوع منه ما يأتي:

١- التبرك بالنبي صلّى الله عليه وسلّم بعد وفاته ممنوع إلا في أمرين:

الأمر الأول: الإيمان به وطاعته وإتباعه، فمن فعل ذلك حصل له الخير الكثير والأجر العظيم والسعادة في الدنيا والآخرة.

الأمر الثاني: التبرك بما بقي من أشياء منفصلة عنه صلّى الله عليه وسلّم: كثيابه، أو شعره، أو آنيته، وقد تقدم بيان ذلك.

وما عدا ذلك من التبرك فلا يشرع، فلا يترك بقبره، ولا تشد الرحال لزيارة قبره، وإنما تشد الرحال لزيارة أحد المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، والمسجد النبوي، وإنما تستحب الزيارة لقبره لمن كان في المدينة، أو زار المسجد ثم زار قبره، وصفة الزيارة: إذا دخل المسجد صلى تحية المسجد، ثم يذهب إلى القبر ويقف

بأدب مستقبلاً الحجرة فيقول بأدب وخفض صوت: "السلام عليك يا رسول الله" وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يزيد على ذلك، وإن زاد "السلام عليك يا رسول الله، يا خيرة الله من خلقه، أشهد أنك رسول الله حقاً، وأنك قد بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، وجاهدت في الله حق جهاده، ونصحت الأمة" فلا بأس بذلك لأن ذلك من صفاته، ولا يدعو عند القبر؛ لظنه أن الدعاء عنده مستجاب، ولا يطلب منه الشفاعة، ولا يتمسح بالقبر ولا يقبله ولا شيء من جدرانه، ولا يتبرك بالمواضع التي جلس فيها أو صلى فيها، ولا بالطرق التي سار عليها، ولا بالمكان الذي أنزل عليه فيه الوحي، ولا بمكان ولادته، ولا بليلة موله، ولا بالليلة التي أسري به فيها، ولا بذكرى الهجرة، ولا غير ذلك مما لم يشرعه الله ولا رسوله صلّى الله عليه وسلّم(٢).

٢- **من التبرك الممنوع: التبرك بالصالحين**، فلا يتبرك بذواتهم، ولا آثارهم، ولا مواضع عباداتهم، ولا مكان إقامتهم، و بقبورهم، ولا تشد الرحال إلى زيارتها، ولا يصلى عندها، ولا تطلب الحوائج عند قبورهم، ولا يتمسح بها، ولا يعكف عندها، ولا يتبرك بمواليدهم، وغير ذلك ومن فعل شيئاً من ذلك تقرباً إليهم فقد أشرك بالله شركاً أكبر، إذا اعتقد أنهم يضرون أو ينفعون، أو يعطون أو يمنعون، أما من فعل ذلك يرجو البركة من الله بالتبرك بهم فقد ابتدع بدعة نكراء، وعمل عملاً قبيحاً.

٣- **من التبرك الممنوع: التبرك بالجبال والمواضع**، لأن ذلك يخالف ما كان عليه النبي صلّى الله عليه وسلّم، والتبرك بذلك يسبب تعظيم هذه الجبال والمواضع، ولا يجوز القياس على تقبيل الحجر الأسود أو الطواف بالبيت، فإن ذلك عبادة لله عز وجل توقيفية، ولا يمسح غير الحجر الأسود والركن اليماني من الكعبة، لأن النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يستلم من الأركان إلا الركنين، اليمانيين باتفاق العلماء، قال الإمام ابن

القيم رحمه الله: "ليس عل وجه الأرض موضع يشرع تقبيله واستلامه وتحط الأوزار فيه غير الحجر الأسود والركن اليماني".

وقال رحمه الله عند كلامه على خصائص مكة: "ليس على وجه الأرض بقعة يجب على كل قادر السعي إليها، والطواف بالبيت الذي فيها غيرها"، وقال شيخ الإسلام في حكم الطواف بغير الكعبة: "وأما الطواف بذلك فهو من أعظم البدع المحرمة، ومن اتخذه ديناً يستتاب، فإن تاب وإلا قتل"، ولا يجوز التمسح ولا تقبيل مقام إبراهيم ولا الحجر، ولا شيئاً من جدران المسجد، ولا يتبرك بجبل حراء، ويسمى جبل النور، ولا تشرع زيارته، ولا الصعود إليه ولا قصده للصلاة، ولا يتبرك بجبل ثور، ولا تشرع زيارته، ولا جبل عرفات، ولا جبل أبي قبيس، ولا جبل ثبير، ولا يتبرك بالدور: كدار الأرقم ولا غيرها، ولا تشرع زيارة جبل الطور، ولا تشد الرحال إليه، ولا يتبرك بالأشجار والأحجار ونحوها.اهـ

الفصل الخامس:

كيفية التبرك بماء زمزم

وقد تقدم بيانه أن التبرك بماء زمزم هو طلب العبد كثرة الخير وثبوته مع زيادته من الله تعالى بواسطة ماء زمزم.

أما صفة التبرك بماء زمزم فما رأينا إلا بشربها؛ لعدم الدليل الصحيح يثبت إلينا على طريق آخر. وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: (ثم ركب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى بنى عبد المطلب يسقون على زمزم فقال « انزعوا بنى عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم ». فناولوه دلوا فشرب منه).(رقم الحديث: ٢٩٥٠).

وأما ما جاء من فعل الإمام أحمد كما في (سير أعلام النبلاء)(١١/ ٢١٢):(قال عبد الله بن أحمد: رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي، صلى الله عليه وسلم، فيضعها على فيه يقبلها.وأحسب أني رأيته يضعها على عينه، ويغمسها في الماء ويشربه يستشفي به.ورأيته أخذ قصعة النبي، صلى الله عليه وسلم فغسلها في حب الماء، ثم شرب فيها ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفي به، ويمسح به يديه ووجهه)، فهذا -والله أعلم- من اجتهاده رحمه الله تعالى، أو محمول أنه ما أراد به التبرك بماء زمزم إنما استشفاء فقط.

وقال الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين كما في الشرح الممتع (٧/ ٣٤٨):

إن قال قائل: هل يفعل شيئاً آخر كالرش على البدن وعلى الثوب، أو أن يغسل به أثواباً يجعلها لكفنه، كما كان الناس يفعلون ذلك من قبل؟

فالجواب: لا، فنحن لا نتجاوز في التبرك ما ورد عن النبي صلّى الله عليه وسلّم، وهذا لم يرد عن النبي صلّى الله عليه وسلّم، فلا نتجاوز إليه، فما ثبت عن الرسول صلّى الله عليه وسلّم أخذنا به وإلا فلا.

وقال أيضا رحمه الله تعالى كما في مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين(١/ ١٠٧).

وسئل فضيلة الشيخ: عن حكم النفث في الماء؟

فأجاب بقوله : النفث في الماء علي قسمين:

القسم الأول : أن يراد بهذا النفث التبرك بريق النافث فهذا لا شك أنه حرام ونوع من الشرك؛ لأن ريق الإنسان ليس سببا للبركة والشفاء ولا أحد يتبرك بآثاره إلا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما غيره فلا يتبرك بآثاره فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتبرك بآثاره في حياته وكذلك بعد مماته إذا بقيت تلك الآثار كما كان عند أم سلمة – رضي الله عنها – جلجل من فضة فيه شعرات من شعر النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يستشفي بها المرضى، فإذا جاء مريض صبت على هذه الشعرات ماء ثم حركته ثم أعطته الماء، لكن غير النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا يجوز لأحد أن يتبرك بريقه، أو بعرقه، أو بثوبه، أو بغير ذلك، بل هذا حرام ونوع من الشرك، فإذا كان النفث في الماء من أجل التبرك بريق النافث فإنه حرام ونوع من الشرك وذلك لأن كل من أثبت لشيء سببا غير شرعي ولا حسي فإنه قد أتى نوعا من الشرك، لأنه جعل نفسه مسببا مع الله، وثبوت الأسباب لمسبباتها إنما يتلقى من قبل الشرع فلذلك كل من تمسك بسبب لم يجعله الله سببا، لا حسّا ولا شرعا، فإنه قد أتى نوعا من الشرك.

القسم الثاني : أن ينفث الإنسان بريق تلا فيه القرآن الكريم مثل أن يقرأ الفاتحة – والفاتحة رقية وهي من أعظم ما يرقى به المريض – فيقرأ الفاتحة وينفث في الماء فإن هذا لا بأس به، وقد فعله بعض السلف وهو مجرب ونافع بإذن الله وقد « كان النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ينفث في يديه عند نومه بقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس فيمسح بها وجهه وما استطاع من جسده » – صلوات الله وسلامه عليه – والله الموفق.

وسئل فضيلة الشيخ: جاء في الفتوى السابقة أن التبرك بريق أحد غير النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حرام ونوع من الشرك باستثناء الرقية بالقرآن حيث إن هذا يشكل مع ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها - « أن النبي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان يقول في الرقية: " بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا » فنرجو من فضيلتكم التكرم بالتوضيح؟

فأجاب بقوله : ذكر بعض العلماء أن هذا مخصوص برسول الله، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبأرض المدينة فقط وعلى هذا فلا إشكال.ولكن رأى الجمهور أن هذا ليس خاصًا برسول الله، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا بأرض المدينة بل هو عام في كل راق وفي كل أرض ولكنه ليس من باب التبرك بالريق المجردة بل هو ريق مصحوب برقية وتربة للاستشفاء وليس لمجرد التبرك. وجوابنا في الفتوى السابقة هو التبرك المحض بالريق وعليه فلا إشكال لاختلاف الصورتين.

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز كما في (مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله) ١٠/ ٢٧:

ماء زمزم قد دلت الأحاديث الصحيحة على أنه ماء شريف وماء مبارك وقد ثبت في الصحيح أن النبي ، - صلى الله عليه وسلم - ، قال في زمزم { إنها مباركة ، إنها طعام طعم } وزاد في رواية عن أبي داود بسند جيد { وشفاء سقم } . فهذا الحديث يدل على فضلها ، وأنها طعام طعم وشفاء سقم وأنها مباركة .والسنة الشرب منه كما شرب النبي ، - صلى الله عليه وسلم - ، ولما فيه من البركة وهي طعام طيب ، مبارك ، يشرع التناول منه إذا تيسر ، كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم.

الباب الرابع:

التداوى بماء زمزم

ثبت قول النبي عليه الصلاة والسلام في ماء زمزم : « **إنها مباركة إنها طعام طعم وشفاء سقم** »

وقوله صلى الله عليه وسلم «**الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم**»[1] و قول عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمل ماء زمزم في الأداوى و القرب و كان يصب على المرضى و يسقيهم.

وقد تكلم العلماء على تلك الأحاديث شرحا و توضيحا في كتبهم، فها نحن نسوق مرتبا:

---

[1] وهو ثابت (راجع الباب الثاني رقم الحديث٦) قال الحافظ كما في فتح الباري :وقد تعلق به من قال بأن ذكر ماء زمزم ليس قيدا لشك راوية فيه وممن ذهب إلى ذلك ابن القيم وتعقب بأنه وقع في رواية أحمد عن عفان عن همام فأبردوها بماء زمزم ولم يشك وكذا أخرجه النسائي وبن حبان والحاكم من رواية عفان وأن كان الحاكم وهم في استدراكه وترجم له بن حبان بعد إيراده حديث بن عمر فقال ذكر الخبر المفسر للماء المجمل في الحديث الذي قبله وهو أن شدة الحمى تبرد بماء زمزم دون غيره من المياه وساق حديث بن عباس وقد تعقب على تقدير أن لا شك في ذكر ماء زمزم فيه بأن الخطاب لأهل مكة خاصة لتيسر ماء زمزم عندهم كما خص الخطاب بأصل الأمر بأهل البلاد الحارة وخفي ذلك على بعض الناس.

الفصل الأول :

مشروعية التداوى

قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى كما في زاد المعاد (٤/ ١٣) :

فصل: [فى الأحاديث التى تحث على التداوى وربط الأسباب بالمسببات] روى مسلم فى "صحيحه": من حديث أبى الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: " لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء، برأ بإذن الله عز وجل". وفى "الصحيحين": عن عطاء، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء". وفى "مسند الإمام أحمد": من حديث زياد بن علاقة عن أسامة ابن شريك، قال: "كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم، وجاءت الأعراب، فقالوا: يا رسول الله؛ أنتداوى ؟ فقال:"نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد"، قالوا: ما هو ؟ قال: "الهرم". وفى لفظ: " إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه رجهله من جهله". وفى "المسند": من حديث ابن مسعود يرفعه: "إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله". وفى "المسند" و"السنن": عن أبى خزامة، قال: قلنا: يا رسول الله؛ أرأيت رقى نسترقيها، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئا ؟ فقال: "هى من قدر الله".

فقد تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات، وإبطال قول من أنكرها، ويجوز أن يكون قوله"لكل داء دواء"، على عمومه حتى يتناول الأدواء القاتلة، والأدواء التى لا يمكن لطبيب أن يبرئها، ويكون الله عز وجل قد جعل لها أدوية تبرئها، ولكن طوى علمها عن البشر، ولم يجعل لهم إليه سبيلا، لأنه لا علم للخلق إلا ما علمهم الله، ولهذا علق النبى صلى الله عليه وسلم الشفاء على مصادفة الدواء للداء،

فإنه لا شيء من المخلوقات إلا له ضد، وكل داء له ضد من الدواء يعالج بضده، فعلق النبي صلى الله عليه وسلم البرء بموافقة الداء للدواء، وهذا قدر زائد على مجرد وجوده، فإن الدواء متى جاوز درجة الداء في الكيفية، أو زاد في الكمية على ما ينبغي، نقله إلى داء آخر، ومتى قصر عنها لم يف بمقاومته، وكان العلاج قاصرا، ومتى لم يقع المداوي على الدواء، أو لم يقع الدواء على الداء، لم يحصل الشفاء، ومتى لم يكن الزمان صالحا لذلك الدواء، لم ينفع، ومتى كان البدن غير قابل له، أو القوة عاجزة عن حمله، أو ثم مانع يمنع من تأثيره، لم يحصل البرء لعدم المصادفة.

ومتى تمت المصادفة حصل البرء بإذن الله ولا بد، وهذا أحسن المحملين في الحديث.

والثاني: أن يكون من العام المراد به الخاص، لا سيما والداخل في اللفظ أضعاف أضعاف الخارج منه، وهذا يستعمل في كل لسان، ويكون المراد أن الله لم يضع داء يقبل الدواء إلا وضع له دواء، فلا يدخل في هذا الأدواء التي لا تقبل الدواء، وهذا كقوله تعالى في الريح التي سلطها على قوم عاد: {تدمر كل شيء بأمر ربها}[الأحقاف: ٢٥] أي: كل شيء يقبل التدمير، ومن شأن الريح أن تدمره، ونظائره كثيرة.

ومن تأمل خلق الأضداد في هذا العالم، ومقاومة بعضها لبعض، ودفع بعضها ببعض، وتسليط بعضها على بعض، تبين له كمال قدرة الرب تعالى، وحكمته، وإتقانه ما صنعه، وتفرده بالربوبية، والوحدانية، والقهر، وأن كل ما سواه فله ما يضاده ويمانعه، كما أنه الغني بذاته، وكل ما سواه محتاج بذاته.

وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزا ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول

ما ينفع العبد فى دينه ودنياه، ودفع ما يضره فى دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب؛ وإلا كان معطلا للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلا، ولا توكله عجزا.

وفيها رد على من أنكر التداوى، وقال: إن كان الشفاء قد قدر،فالتداوى لا يفيد، وإن لم يكن قد قدر، فكذلك. وأيضا، فإن المرض حصل بقدر الله، وقدر الله لا يدفع ولا يرد، وهذا السؤال هو الذى أورده الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأما أفاضل الصحابة، فأعلم بالله وحكمته وصفاته من أن يوردوا مثل هذا، وقد أجابهم النبى صلى الله عليه وسلم بما شفى وكفى، فقال: هذه الأدوية والرقى والتقى هى من قدر الله، فما خرج شىء عن قدره، بل يرد قدره بقدره، وهذا الرد من قدره. فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما، وهذا كرد قدر الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، وكرد قدر العدو بالجهاد، وكل من قدر الله: الدافع، والمدفوع، والدفع.

ويقال لمورد هذا السؤال: هذا يوجب عليك أن لا تباشر سببا من الأسباب التى تجلب بها منفعة، أو تدفع بها مضرة، لأن المنفعة والمضرة إن قدرتا، لم يكن بد من وقوعهما، وإن لم تقدر لم يكن سبيل إلى وقوعهما، وفى ذلك خراب الدين والدنيا، وفساد العالم، وهذا لا يقوله إلا دافع للحق، معاند له، فيذكر القدر ليدفع حجة المحق عليه، كالمشركين الذين قالوا: {لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا}[الأنعام: ١٤٨]، و{لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شىء نحن ولا آباؤنا}[النحل: ٣٥]، فهذا قالوه دفعا لحجة الله عليهم بالرسل.

وجواب هذا السائل أن يقال: بقى قسم ثالث لم تذكره، وهو أن الله قدر كذا وكذا بهذا السبب؛ فإن أتيت بالسبب حصل المسبب، وإلا فلا.

فإن قال: إن كان قدر لى السبب، فعلته، وإن لم يقدره لى لم أتمكن من فعله.

قيـل: فهل تقبل هذا الاحتجاج من عبدك، وولدك، وأجيرك إذا احتج به عليك في أمرته به، ونهيته عنه فخالفك ؟، فإن قبلته، فلا تلم من عصاك، وأخذ مالك، وقذف عرضك، وضيع حقوقك، وإن لم تقبله، فكيف يكون مقبولا منك في دفع حقوق الله عليك.. وقد روى في أثر إسرائيلي: "أن إبراهيم الخليل قال: يا رب؛ ممن الداء ؟ قال: مني. قال: فممن الدواء ؟ قال: مني. قال: فما بال الطبيب؟ قال: رجل أرسل الدواء على يديه".

وفي قوله صلى الله عليه وسلم: **"لكل داء دواء"**، تقوية لنفس المريض والطبيب، وحث على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه، فإن المريض إذا استشعرت نفسه أن لدائه دواء يزيله، تعلق قلبه بروح الرجاء، وبردت عنده حرارة اليأس، وانفتح له باب الرجاء، ومتى قويت نفسه انبعثت حرارته الغريزية، وكان ذلك سببا لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح، قويت القوى التي هي حاملة لها، فقهرت المرض ودفعته.وكذلك الطبيب إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبه والتفتيش عليه. وأمراض الأبدان على وزان أمراض القلوب، وما جعل الله للقلب مرضا إلا جعل له شفاء بضده، فإن علمه صاحب الداء واستعمله، وصادف داء قلبه، أبرأه بإذن الله تعالى.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله كما في مجموع فتاوى له (٣/ ٢٧٤):

فأقول مستعينا بالله تعالى، يجوز التداوي اتفاقا، وللمسلم أن يذهب إلى دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعا حسبما يعرفه في علم الطب؛ لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية ولا ينافي التوكل على الله وقد أنزل الله سبحانه وتعالى الداء وأنزل معه الدواء عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله، ولكنه سبحانه لم يجعل شفاء عباده فيما حرمه عليهم.

الفصل الثاني :

خلاف العلماء في الأفضلية بين التداوى وتركه

وعن عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عباس رضي الله عنهما ألا أريك امرأة من أهل الجنة فقلنا بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أصرع وإني أتكشف فادع الله تعالى لي قال إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك فقالت أصبر فقالت إني أتكشف فادع الله أن لا أتكشف فدعا لها (متفق عليه) .

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى كما في زاد المعاد: فهذه المرأة التى جاء الحديث أنها كانت تصرع وتتكشف، يجوز أن يكون صرعها من هذا النوع، فوعدها النبى صلى الله عليه وسلم الجنة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها أن لا تتكشف، وخيرها بين الصبر والجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء من غير ضمان، فاختارت الصبر والجنة. وفى ذلك دليل على جواز ترك المعالجة والتداوى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ٢٤/ ٢٦٩:وأما التداوي فليس بواجب عند جماهير الأئمة . وإنما أوجبه طائفة قليلة كما قاله بعض أصحاب الشافعي وأحمد بل قد تنازع العلماء : أيما أفضل : التداوي ؟ أم الصبر ؟ للحديث الصحيح حديث ابن عباس عن { الجارية التي كانت تصرع وسألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو لها فقال : إن أحببت أن تصبري ولك الجنة وإن أحببت دعوت الله أن يشفيك فقالت : بل أصبر ولكني أتكشف فادع الله لي ألا أتكشف فدعا لها ألا تتكشف } ولأن خلقا من الصحابة والتابعين لم يكونوا يتداوون بل فيهم من اختار المرض . كأبي بن كعب وأبي ذر ومع هذا فلم ينكر عليهم ترك التداوي .

قال بدر الدين العيني الحنفي كما في عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٠/ ١٤٣): وفيه فضيلة ما يترتب على الصبر على الصرع وأن اختيار البلاء والصبر عليه يورث الجنة وأن الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لمن علم من نفسه أنه يطيق التمادي على الشدة ولا يضعف عن التزامها.

قال الحافظ كما في فتح الباري :وفي الحديث فضل من يصرع وأن الصبر على بلايا الدنيا يورث الجنة وأن الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لمن علم من نفسه الطاقة ولم يضعف عن التزام الشدة وفيه دليل على جواز ترك التداوي وفيه أن علاج الأمراض كلها بالدعاء والالتجاء إلى الله أنجع وأنفع من العلاج بالعقاقير وأن تأثير ذلك وانفعال البدن عنه أعظم من تأثير الأدوية البدنية ولكن إنما ينجع بأمرين أحدهما من جهة العليل وهو صدق القصد والآخر من جهة المداوي وهو قوة توجهه وقوة قلبه بالتقوى والتوكل والله أعلم.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب كما في تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد: وقد اختلف العلماء في التداوي هل هو مباح وتركه أفضل أو مستحب أو واجب فالمشهور عن أحمد الأول لهذا الحديث وما في معناه ولكن على ما تقدم لا يتم الاستدلال به على ذلك والمشهور عند الشافعي الثاني حتى ذكر النووي في شرح مسلم أنه مذهبهم ومذهب جمهور السلف وعامة الخلف واختاره الوزير أبو المظفر قال مذهب أبو حنيفة أنه مؤكد حتى يداني به الوجوب قال ومذهب مالك أنه يستوى فعله وتركه فإنه قال لا بأس بالتداوي ولا بأس بتركه وقال شيخ الإسلام ليس بواجب عند جماهير الأئمة إنما أوجبه طائفة قليلة من أصحاب الشافعي وأحمد.

ولعل الراجح: هو ما قاله الشيخ **محمد بن صالح بن محمد العثيمين** كما في الكتاب بجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ١/ ١٧، فقال رحمه الله تعالى:

❖ **التداوي على أقسام:**

- فإذا غلب على الظن نفع الدواء مع احتمال الهلاك بتركه فالتداوي واجب.
- وإن غلب على الظن نفع الدواء، ولكن ليس هناك احتمال للهلاك بترك الدواء، فالتداوي أفضل.
- وإن تساوى الأمران فترك التداوي أفضل.

الفصل الثالث :

التداوى بماء زمزم

ثبت قول النبي صلى الله عليه وسلم في ماء زمزم : « **إنها مباركة إنها طعام طعم وشفاء سقم** »

و قوله صلى الله عليه وسلم «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم » و قول عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يحمل ماء زمزم في الأداوى و القرب و كان يصب على المرضى و يسقيهم.

قال الرازي كما في مختار الصحاح [سقم] : السام المرض وكذا السقم و السقم مثل الحزن والحزن وقد سقم من باب طرب فهو سقيم و المسقام الكثير السقم.

قال المناوي كما في فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣/ ٦٥١ : (وشفاء من السقم) كذا في خطه وفي رواية شفاء سقم بالإضافة أي شفاء من الأمراض إذا شرب بنية صالحة رحمنية.اهـ

فظاهر من تلك الأحاديث أنه يشرع التداوى بماء زمزم شربا ، واغتسالا ، ولا سيما للحمى ولا مانع غيره من الأمراض. وأما ما جاء فى الصحيحين: عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء" و لم يقيد بماء زمزم، فلا يضرّ لأن ماء زمزم هي من نوع من أنواع المياة بل قال الإمام ابن القيم الجوزية :ماء زمزم سيد المياه وأشرفها وأجلها قدرا، وأحبها إلى النفوس وأغلاها ثمنا، وأنفسها عند الناس.

سنذكر الآن بعض كلام العلماء في كيفيات التداوي بماء زمزم:

- قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله كما في زاد المعاد في هدي خير العباد ٤/ ٢٩:

فصل: فى هديه فى علاج الحمى

ثبت فى "الصحيحين": عن نافع، عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء". وقد أشكل هذا الحديث على كثير من جهلة الأطباء، ورأوه منافيا لدواء الحمى وعلاجها، ونحن نبين بحول الله وقوته وجهه وفقهه فنقول:

خطاب النبى صلى الله عليه وسلم نوعان: عام لأهل الأرض، وخاص ببعضهم، فالأول: كعامة خطابه، والثانى: كقوله: "لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا، أو غربوا ". فهذا ليس بخطاب لأهل المشرق والمغرب ولا العراق، ولكن لأهل المدينة وما على سمتها، كالشام وغيرها. وكذلك قوله: "ما بين المشرق والمغرب قبلة". وإذا عرف هذا، فخطابه فى هذا الحديث خاص بأهل الحجاز، وما والاهم، إذ كان أكثر الحميات التى تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس، وهذه ينفعها الماء البارد شربا واغتسالا، فإن الحمى حرارة غريبة تشتعل فى القلب، وتنبث منه بتوسط الروح والدم فى الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالا يضر بالأفعال الطبيعية.

وهى تنقسم إلى قسمين:

عرضية: وهى الحادثة إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القيظ الشديد... ونحو ذلك.

ومرضية: وهى ثلاثة أنواع، وهى لا تكون إلا فى مادة أولى، ثم منها يسخن جميع البدن. فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حمى يوم، لأنها فى الغالب تزول فى يوم، ونهايتها ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاط سميت عفنية، وهى أربعة أصناف: صفراوية، وسوداوية، وبلغمية، ودموية. وإن كان مبدأ تعلقها بالأعضاء الصلبة الأصلية، سميت حمى دق، وتحت هذه الأنواع أصناف كثيرة.

وقد ينتفع البدن بالحمى انتفاعا عظيما لا يبلغه الدواء، وكثيرا ما يكون حمى يوم وحمى العفن سببا لإنضاج مواد غليظة لم تكن تنضج بدونها، وسببا لتفتح سدد لم يكن تصل إليها الأدوية المفتحة. وأما الرمد الحديث والمتقادم، فإنها تبرئ أكثر أنواعه برءا عجيبا سريعا، وتنفع من الفالج، واللقوة، والتشنج الامتلائى، وكثيرا من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة. وقال لى بعض فضلاء الأطباء: إن كثيرا من الأمراض نستبشر فيها بالحمى، كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحمى فيه أنفع من شرب الدواء بكثير، فإنها تنضج من الأخلاط والمواد الفاسدة ما يضر بالبدن، فإذا أنضجتها صادفها الدواء متهيئة للخروج بنضاجها، فأخرجها، فكانت سببا للشفاء.وإذا عرف هذا، فيجوز أن يكون مراد الحديث من أقسام الحميات العرضية، فإنها تسكن على المكان بالانغماس فى الماء البارد، وسقى الماء البارد المثلوج، ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنها مجرد كيفية حارة متعلقة بالروح، فيكفى فى زوالها مجرد وصول كيفية باردة تسكنها، وتخمد لهبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة، أو انتظار نضج.

ويجوز أن يراد به جميع أنواع الحميات، وقد اعترف فاضل الأطباء "جالينوس": بأن الماء البارد ينفع فيها، قال فى المقالة العاشرة من كتاب "حيلة البرء": "ولو أن رجلا شابا حسن اللحم، خصب البدن فى وقت القيظ، وفى وقت منتهى الحمى، وليس فى أحشائه ورم، استحم بماء بارد، أو سبح فيه، لانتفع بذلك". وقال: "ونحن نأمر بذلك

بلا توقف". وقال الرازى فى كتابه الكبير: "إذا كانت القوة قوية، والحمى حادة جدا، والنضج بين ولا ورم فى الجوف، ولا فتق، ينفع الماء البارد شربا، وإن كان العليل خصب البدن والزمان حار، وكان معتادا لاستعمال الماء البارد من خارج، فليؤذن فيه".

وقوله: "**الحمى من فيح جهنم**"، هو شدة لهبها، وانتشارها، ونظيره قوله: "شدة الحر من فيح جهنم"، وفيه وجهان.

أحدهما: أن ذلك أنموذج ورقيقة اشتقت من جهنم ليستدل بها العباد عليها، ويعتبروا بها، ثم إن الله سبحانه قدر ظهورها بأسباب تقتضيها، كما أن الروح والفرح والسرور واللذة من نعيم الجنة أظهرها الله فى هذه الدار عبرة ودلالة، وقدر ظهورها بأسباب توجبها.

والثانى: أن يكون المراد التشبيه، فشبه شدة الحمى ولهبها بفيح جهنم وشبه شدة الحر به أيضا تنبيها للنفوس على شدة عذاب النار، وأن هذه الحرارة العظيمة مشبهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها.

وقوله: "فابردوها"، روى بوجهين: بقطع الهمزة وفتحها، رباعى: من "أبرد الشىء": إذا صيره باردا، مثل "أسخنه": إذا صيره سخنا.

والثانى: بهمزة الوصل مضمومة من "برد الشىء يبرده"، وهو أفصح لغة استعمالا، والرباعى لغة رديئة عندهم، قال:

إذا وجدت لهيب الحب فى كبدى أقبلت نحو سقاء القوم أبترد

هبنى بردت ببرد الماء ظاهره فمن لنار على الأحشاء تتقد

وقوله: "بالماء" فيه قولان، أحدهما: أنه كل ماء، وهو الصحيح.

والثانى: أنه ماء زمزم، واحتج أصحاب هذا القول بما رواه البخارى فى "صحيحه"، عن أبى جمرة نصر بن عمران الضبعى قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتنى الحمى فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء" أو قال: "بماء زمزم". وراوى هذا قد شك فيه، ولو جزم به لكان أمرا لأهل مكة بماء زمزم، إذ هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء.

ثم اختلف من قال: إنه على عمومه، هل المراد به الصدقة بالماء، أو استعماله ؟ على قولين. والصحيح أنه استعمال، وأظن أن الذى حمل من قال: المراد الصدقة به أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد فى الحمى ولم يفهم وجهه مع أن لقوله وجها حسنا، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد، أخمد الله لهيب الحمى عنه جزاء وفاقا، ولكن هذا يؤخد من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله.

وقال رحمه الله تعالى في صفحة (٤/ ١٧٨) وقد قيل: إن موضع الرقية منها :{إياك نعبد وإياك نستعين}[الفاتحة: ٤]، ولا ريب أن هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء، فإن فيهما من عموم التفويض والتوكل، والالتجاء والاستعانة، والافتقار والطلب، والجمع بين أعلى الغايات، وهى عبادة الرب وحده، وأشرف الوسائل وهى الاستعانة به على عبادته ما ليس فى غيرها، ولقد مر بى وقت بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء، فكنت أتعالج بها، آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مرارا، ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غاية الانتفاع.

وقال رحمه الله تعالى في صفحة (٤/ ٣٩٣) وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أمورا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله، وشاهدت من يتغذى به الأيام ذوات العدد قريبا من نصف الشهر، أو أكثر، ولا يجد جوعا، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يوما، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم، ويطوف مرارا.اهـ

- **قال الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي رحمه الله تعالى كما في الآداب الشرعية-٦١٢:**

فصل (في الاستشفاء بماء زمزم والآثار المحمدية والتبرك بهما وما ينفع لعسر الولادة ، والعقرب) .

قال عبد الله : رأيت أبي غير مرة يشرب زمزم يستشفي به[١]

ويمسح يديه ووجهه[٢] .ورأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فيضعها على فيه فيقبلها ، وأحسب أني رأيته يضعها على عينيه ويغمسها في الماء ، ثم يشرب منها[٣] .

---

١. للحديث الصحيح « إنها طعام طعم وشفاء سقم »

٢. فهذا -والله أعلم- من اجتهاده رحمه الله تعالى، أو محمول أنه ما أراد به التبرك بماء زمزم إنما استشفاء فقط.

٣. جواز التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم في باب التبرك بماء زمزم. قال الإمام البخاري في صحيحه باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه و سلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما يتبرك به أصحابه وغيرهم بعد وفاته من كتاب الخمس، ثم ذكر الأحاديث. وقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه (رقم ١٦٤١) من حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ قَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-. فَأَخْرَجَتْ إِلَىَّ جُبَّةَ طَيَالَسَةٍ كِسْرَوَانِيَّةً لَهَا لِبْنَةُ دِيبَاجٍ وَفَرْجَيْهَا مَكْفُوفَيْنِ بِالدِّيبَاجِ =

وروى أبو حفص العكبري عن عروة عن عائشة { أنها كانت تحمل ماء من ماء زمزم في القوارير ، وتذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله } ، وبإسناده {أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى سهيل بن عمرو يستهديه من ماء زمزم فبعث إليه براويتين }[1] وبإسناده عن ابن عمر { وضع يده على مقعد النبي صلى الله عليه وسلم من المنبر ، ثم وضعها على وجهه }[2] .

= فَقَالَتْ هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَلْبَسُهَا فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا.

ولكن الإشكال هل يوجد شيء من آثر النبي صلى الله عليه وسلم في زمن الإمام أحمد وما بعده ،والله أعلام. قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى كما في (التوسل أنواعه وأحكامه): ونحن نعلم أن آثاره من ثياب أو شعر أو فضلات قد فقدت وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين وإذا كان الأمر كذلك فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمرا غير ذي موضوع في زماننا هذا ويكون أمرا نظريا محضا.

1. تقدم الكلام عليه ،راجع تخريج الحديث رقم (٤٤) وحاصله أن حمل ماء زمزم جائز.

2. فهذا منقول من فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية كما في (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) كلام الإمام أحمد رحمه الله تعالى فقال: قال أبو بكر الأثرم قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل قبر النبي صلى الله عليه و سلم يمس ويتمسح به فقال ما أعرف هذا، قلت له فالمنبر فقال أما المنبر فنعم قد جاء فيه قال أبو عبد الله: شيء يروونه عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن عمر أنه مسح على المنبر. قلنا : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب لم يسمع من عبد الله بن عمر، فهو منقطع. ثم لو كان هذا الأثار ثابتا من فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) فقد رخص أحمد وغيره في التمسح بالمنبر والرمانة التي هي موضع مقعد النبي صلى الله عليه و سلم ويده ولم يرخصوا في التمسح بقبره وقد حكى بعض أصحابنا رواية في مسح قبره لأن أحمد شيع بعض الموتى فوضع يده على قبره يدعو له والفرق بين الموضعين ظاهر. وكره مالك التمسح بالمنبر كما كرهوا التمسح بالقبر. =

وروى أبو محمد الخلال بإسناده عن ابن عباس مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال { إذا عسر على المرأة ولدها أخذ إناء نظيف فيكتب : { كأنهم يوم يرون ما يوعدون } و { كأنهم يوم يرونها } إلى آخر الآية .

و { لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب } إلى آخرها ، ثم يغسل فتسقى المرأة وينضح على بطنها منه ووجهها[١]

قال صالح : لأبيه يكتب الشيء من القرآن في قرطاس ويدفن للآبق قال : لا بأس.[٢]
وروى أبو بكر بن أبي شيبة بإسناده عن محمد بن علي { أن النبي صلى الله عليه وسلم لدغته عقرب فدعا بملح وماء فجعله في إناء ، ثم جعل يصبه على أصبعه حيث لدغته

= فأما اليوم فقد احترق المنبر وما بقيت الرمانة وإنما بقي من المنبر خشبة صغيرة فقد زال ما رخص فيه لأن الأثر المنقول عن ابن عمر وغيره إنما هو التمسح بمقعده.

١. الحديث ضعيف ،أخرجه ابن السنى (ص ٢٣١ ، رقم ٦٢٤) . وأخرجه أيضًا ابن أبى شيبة رقم (٢٣٥٠٨) ، والجرجانى فى تاريخه في الترجمة شجاع بن صبيح الجرجاني ،كلهم من طريق الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. والحكم بن عبد الملك القرشي البصري نزل الكوفة ضعيف قال الدوري عن ابن معين ضعيف ليس بثقة وليس بشئ وقال ابن الجنيد وغيره عن يحيى ضعيف الحديث وكذا قال ابن خراش وقال أبو حاتم مضطرب الحديث وليس بقوي وقال أبو داود منكر الحديث وقال النسائي ليس بالقوي.

٢. فهذه الطريقة الأولى تركها لعدم الدليل عليها ومن هذا الباب ما جاء في فتاوى اللجنة الدائمة : إن كتابة سورة أو آيات من القرآن في لوح أو طبق أو قرطاس وغسله بالماء، وشرب تلك الغسالة رجاء البركة، أو استفادة علم، أو كسب مال، أو صحة، أو عافية، لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله لنفسه أو غيره، ولا أنه أذن فيه لأحد من صحابة، أو رخص فيه لأمته مع وجود الدواعي التي تدعو إلى هذا، ولم يثبت في أثر صحيح عن أحد من الصحابة، وعلى هذا فالأولى ترك ذلك، وأن يستغنى عنه بما ثبت في الشريعة من الرقية بالقرآن وأسماء الله الحسنى، وما صح من الأذكار والأدعية النبوية، وليتقرب إلى الله بما شرع، رجاء التوبة، وأن يفرج الله كربته. [فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١/ ٢٤٦ ، ٢٥٩)].

ويمسحها ويعوذها بالمعوذتين}[١] وروى أيضا عن عبد الله بن مسعود قال : { بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إذ سجد فلدغته عقرب في أصبعه فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : لعن الله العقرب ما تدع نبيا ولا غيره قال : ثم دعا بإناء فيه ماء وملح فجعل يضع موضع اللدغة في الماء ، والملح ويقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين حتى سكنت } .[٢]

هذا علاج مركب من إلهي وطبيعي فإن شهرة فضائل هذه السور من التوحيد معروف غير خاف .

---

[١] . الحديث صحيح ،والذي أورده ابن مفلح عند ابن أبي شيبة مرسل من حديث محمد بن علي بن ابي طالب فنظرنا فيه فإذا هو موصول من حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه رقم (٢٤٠١٩ و ٣٠٤٢٠) فقال رحمه الله حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ فَلَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ ، فَتَنَاوَلَهَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بِنَعْلِهِ فَقَتَلَهَا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : لَعَنَ اللهُ الْعَقْرَبَ ، لاَ تَدَعُ مُصَلِّيًا ، وَلاَ غَيْرَهُ ، أَوْ نَبِيًّا ، وَلاَ غَيْرَهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمِلْحٍ وَمَاءٍ فَجَعَلَهُ فِي إِنَاءٍ ، ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّهُ عَلَى إِصْبَعِهِ حَيْثُ لَدَغَتْهُ ، وَيَمْسَحُهَا وَيُعَوِّذُهَا بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ.

عبد الرحيم بن سليمان الكناني ثقة ، مطرف بن طريف الكوفي ثقة فاضل ، المنهال بن عمرو الأسدي الكوفي صدوق من رجال البخاري ، محمد بن علي بن أبي طالب أبو القاسم بن الحنفية المدني ثقة عالم.

وقد روى هذا الحديث من هذا الطريق البيهقي كما في (شعب الإيمان) رقم (٢٣٤٠ و ٢٣٤١)

[٢] . وقال البوصيري كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ٦/ ٢٣ :
كَذَا عَزَاهُ ابْنُ الْقَيِّمِ الْجَوْزِيَّةُ لِمُسْنَدِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، وَلَمْ أَرَهُ فِيهِ.
بل ذكره ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٣/ ١٠٦ من طريق الحسن بن عمارة قال ثنا المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود، و الحسن بن عمارة متروك وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وأما الملح ففيه نفع كثير من السموم وقد ذكره الأطباء ، فقال بعضهم : يسخن ، يوضع عليها مرارا وقال بعضهم : مع بزر كتان ، وزاد بعضهم وشيء من لبن شجر التين .

والملح يجذب السم ويحلله بقوته الجاذبة المحللة ، وفي الماء تبريد لنار اللدغة فلهذا جمع بينهما فهذا علاج تام سهل وهو يدل على أن علاجه بالتبريد ، والجذب ، والإخراج ، ولهذا بدأ بعض الأطباء بشرط موضع اللدغة وحجمه فإن لم يمكن فالملح وهذا يوافق ما قاله عليه السلام من الحجامة ولعلها لم تتيسر في ذلك الوقت أو قصد الأسهل ، والدواء الإلهي أتم وأكمل وأشرف من الدواء الطبيعي .

ولهذا قد يمنع الإلهي وقوع السبب وإن وقع لم يكمل تأثيره فهو يحفظ الصحة ويزيل المرض ، والدواء الطبيعي لا أثر له إلا بعد وجود الداء وذلك مشهور في الأخبار وقد ذكرت بعضه هنا وفيما يقوله عند الصباح ، والمساء والله أعلم .

وقد قال الأطباء في علاج الاحتراق والكي : يبرد بخرقة بلت بماء الورد المبرد بالثلج ومما يسكن الوجع بياض البيض الرقيق إذا دهن بدهن الورد وبلت به خرقة ووضعت عليه .

وقد قال الأطباء في علاج الاحتراق والكي : يبرد بخرقة بلت بماء الورد المبرد بالثلج ومما يسكن الوجع بياض البيض الرقيق إذا دهن بدهن الورد وبلت به خرقة ووضعت عليه .وروى الدارقطني في الأفراد بإسناده عن ابن عباس مرفوعا :من اشتكى ضرسه فليضع أصبعه عليه وليقرأ هذه الآية { قل هو الذي أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلا ما تشكرون }.[1]

---

[1] كذا عزاه ابن مفلح هنا والسيوطي في الدر المنثور عند تفسير سورة الملك إلى الدارقطني في الأفراد وما نرى هذا الكتاب. وأورد الحديث الخطيب كما في (تاريخ بغداد ٩/ ٥٤) وابن الجوزي كما في علل المتناهية في الأحاديث الواهية (٢/ ٨٨٠ رقم ١٤٧٥) بنفس الطريق عن سليمان بن ربيع قال حدثنا همام بن مسلم الزاهد عن مقاتل بن حيان عن عكرمة عن ابن عباس. =

- **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١/ ٣١٠):**

السؤال: ما حكم القراءة على ماء زمزم من قبل أشخاص معينين لإعطائه شخصا ما لتحقيق أي غرض منه أو لشفائه؟

فأجاب: روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه شرب من ماء زمزم، وأنه كان يحمله، وأنه حث على الشرب منه وقال: « **ماء زمزم لما شرب له** »، فعن ابن عباس « **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس : يا فضل، اذهب إلى أمك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال: اسقني، فقال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: اسقني، فشرب ثم أتى زمزم وهم يستقون ويعملون فيه فقال: اعملوا فإنكم على عمل صالح، ثم قال: لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل - يعني: على عاتقه، وأشار إلى عاتقه** ». رواه البخاري، وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تستشفي به شفاك الله، وإن شربته يشبعك أشبعك الله به، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله وهي هزمة جبريل وسقيا إسماعيل** » رواه الدراقطني وأخرجه الحاكم وعن عائشة رضي الله عنها « **أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمله** » رواه الترمذي إلى غير ذلك من الأحاديث التي وردت في فضل ماء زمزم وخواصه. وهذه الأحاديث وإن كان في بعضها مقال؛ إلا أن بعض العلماء صححها وعمل بها الصحابة واستمر العمل بمقتضاها إلى يومنا. ويؤيد ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في زمزم: « **إنها مباركة وإنها طعام طعم** »

= وقال ابن الجوزي على هذا الحديث :هذا حديث لا يصح وقد ضعف الدارقطني سليمان بن الربيع وقال روى مناكير ،قال ابن حبان وهمام بن مسلم يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم فبطل الاحتجاج به

وزاد أبو داود بإسناد صحيح: « وشفاء سقم » ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ في ماء زمزم لأحد من أصحابه ليشربه أو يتسمح به؛ تحقيقا لعرض أو رجاء الشفاء من مرض مع عظم بركته وعلو درجته وعميم نفعه

وحرصه على الخير لأمته ومع كثرة تردده على زمزم قبل الهجرة وفي اعتماره مرات وحجه للبيت الحرام بعد الهجرة ولم يثبت أيضا أنه أرشد أصحابه إلى القراءة عليه مع وجوب البلاغ عليه والبيان للأمة، فلو كان ذلك مشروعا لفعله وبينه لأمته فإنه لا خير إلا دلهم عليه ولا شر إلا حذرهم منه. لكن لا مانع من القراءة منه للاستشفاء به كغيره من المياه، بل من باب أولى؛ لما فيه من البركة والشفاء؛ للأحاديث المذكورة.

وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

الباب الخامس:

ماء زمزم لما شرب له

الفصل الأول:

معنى «لما شرب له» وتوجهه

حديث (ماء زمزم لما شرب له) تقدم تخريجه في الباب الثاني رقم ٢٣، وحاصله: أن الحديث محتمل أن يكون حسنا لغيره، مع حرصنا على تحسينه. و قال الإمام النووي (ماء زمزم لما شرب له) معناه من شربه لحاجة نالها.

قال الشيخ المعلمي اليماني في تحقيقه على الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني- ١١٢ :لكنه إذا قصرت (ما) من قوله (لما شرب له) على ما في التفسير من الشبع و الرى و الشفاء ،كان في معنى حديث أبي ذر لأن حديث أبي ذر يثبت الشبع و الشفاء وأما الرى فثابت على كل حال، وإذا أحمل حديث ابن الؤمل على هذا قوي.

ولنا توجيه آخر: أن معنى (ماء زمزم لما شرب له) مرادف معنى (إنها مباركة) إذا كان الإنسان يتبرك بها، كيف هذا ؟. لأن البركة هي كثرة الخير وثبوته مع زيادته، والتبرك هو طلب البركة، و التبرك بماء زمزم هو طلب العبد كثرة الخير وثبوته مع زيادته من الله تعالى بواسطة ماء زمزم. بينما معنى (ماء زمزم لما شرب له) هو من شربه لحاجة نالها. وما طلب أحد من حاجته إلا الخير[1].

---

[1] وقد عرضنا كلامنا هذا على أبي العباس الشحري فقال :كلام صحيح كلام صحيح.

ثم قال الشيخ المعلمي اليماني في كتابه المذكور: (بقي أنه قد يستشكل أصل الخبر بأن أهل مكة لم يزالوا يحتاجون إلى الطعام ولا يشبعهم ماء زمزم و توجد فيهم الأمراض الكثيرة و تحتاجون إلى العلاج و يستمر بعضهم مرض. فإذا كان ذلك في عهد النبي صلى الله عليه و سلم وبعده، ويجاب بأن ذلك خاص –والله أعلم– بالمضطر المخلص في اعتقاده و توجهه إلى ربه عزّ وجلّ والله أعلم)

ونقل القرطبي كما في الجامع لأحكام القرآن كلام ابن العربي: قال ابن العربي (وهذا موجود فيه إلى يوم القيامة لمن صحت نيته ، وسلمت طويته ، ولم يكن به مكذبا ، ولا يشربه مجربا ، فإن الله مه المتوكلين ، وهو يفضح المجربين).

وقال الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين كما في الشرح الممتع :

قوله: «لما أحب» اللام للتعليل، أي: أن ينويه لما أحب، فإذا كان مريضاً وشرب من أجل أن يذهب مرضه فليفعل ويشفى بإذن الله، وإذا كان عطشان وشرب لأجل الري فليفعل ويروى بإذن الله، وإذا كان كثير النسيان فشرب ليقوى حفظه فليفعل، وقد فعل ذلك بعض المحدثين، لقول النبي صلّى الله عليه وسلّم: «ماء زمزم لما شرب له» ، والحديث حسن، وهذا فيه تردد، أما شربه لإزالة العطش فواضح، ولرفع الجوع واضح، وللمرض واضح، لأن المرض علة بدنية عضوية يمكن أن يزول بشرب زمزم كما يزول العطش والجوع، لكن المسائل المعنوية العقلية، الإنسان يشك في هذا، إلا أن نقول: لا يضرك، انوِ ما تريد، إن كان الحديث يتناوله حصل المقصود، وإلا لم تأثم، لو شربه الفقير للغنى؟ نقول: إذا كنا نتردد في شربه للحفظ فمن باب أولى للغنى، ولو شربه إنسان خطب امرأة وهو بين الرد والإجابة، وشربه لأجل أن يجيبوه إذا أخذنا بالعموم قلنا: «لما شرب له» ، ولكن مثل هذا لا يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن النبي صلّى الله عليه وسلّم أراده؛ لأن هذه لا علاقة لها بالبدن الذي يستفيد بالشرب.

وذكر في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء(١/ ٣١٠):

ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ في ماء زمزم لأحد من أصحابه ليشربه أو يتسمح به؛ تحقيقا لعرض أو رجاء الشفاء من مرض مع عظم بركته وعلو درجته وعميم نفعه وحرصه على الخير لأمته ومع كثرة تردده على زمزم قبل الهجرة وفي اعتماره مرات وحجه للبيت الحرام بعد الهجرة ولم يثبت أيضا أنه أرشد أصحابه إلى القراءة عليه مع وجوب البلاغ عليه والبيان للأمة، فلو كان ذلك مشروعا لفعله وبينه لأمته فإنه لا خير إلا دلهم عليه ولا شر إلا حذرهم منه. لكن لا مانع من القراءة منه للاستشفاء به كغيره من المياه، بل من باب أولى؛ لما فيه من البركة والشفاء؛ للأحاديث المذكورة.

الفصل الثاني :

ذكر الأئمة الذين شربوا ماء زمزم استنادا بحديث « ماء زمزم لما شرب له»

فهذا ذكر ما ثبت عن الأئمة الذين شربوا ماء زمزم استنادا بحديث " ماء زمزم لما شرب له " وما أردنا بحصره:

ابن حجر شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه وحافظ الديار المصرية بل حافظ الدنيا مطلقا قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن أحمد بن الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي:أنه شرب ماء زمزم ليصل إلى مرتبة الذهبي في الحفظ فبلغها وزاد عليها. [ذيل طبقات الحفاظ للذهبي للسيوطي١/ ٣٨١-٣٨٢]

محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (٣٢١ - ٤٠٥) الحاكم النيسابوري قال: " شربت ماء زمزم وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف " . [تذكرة للذهبي ٣/ ١٠٤٤].

محمد بن اسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي(٢٢٣ - ٣١١) النيسابوري، الشافعي (أبو بكر) محدث، سئل ابن خزيمة : من أين أوتيت العلم ؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ماء زمزم لما شرب له " وإني لما شربت سألت الله علما نافعا.[تذكرة الحفاظ٢/ ٢٠٨]

أحمد بن علي بن ثابت بن احمد بن مهدي بن ثابت الخطيب البغدادي (أبو بكر) (٣٩٢ - ٤٦٣) محدث، مؤرخ، اصولي.ذكر أنه لما حج شرب من ماء زمزم ثلاث شربات وسأل الله ثلاث حاجات أخذًا بالحديث: "**ماء زمزم لما شرب له**" فالحاجة الأولى أن يحدث بتاريخ بغداد بها، الثانية أن يملي الحديث بجامع المنصور، الثالثة أن يدفن عند بشر الحافي؛ فقضى الله له ذلك.[تذكرة الحفاظ للذهبى ٣/ ٢٢٣]

عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي مولاهم، المروزي(١١٨ - ١٨١)، أنه لما دخل زمزم فاستقى دلوا واستقبل البيت ثم قال اللهم أن عبد الله بن المؤمل حدثني عن أبي الزبير عن جابر أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال ماء زمزم لما شرب له اللهم أني اشربه لعطش يوم القيامة فشرب.[تاريخ ابن عساكر ٣٢/ ٤٣٦]

الشيخ العلامة الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبو بكر بن عثمان بن محمد السيوطي المصري الشافعي:أنه حج سنة تسعٍ وستين وثمانمائة، وشرب من ماء زمزم لأمور منها أن يصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني، وفي الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر [ترجم لنفسه في حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة١/ ٢٩٠]

القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي،أنه قال: كنت بمكة مقيمًا في سنة ٤٨٩، وكنت أشرب من ماء زمزم كثيرًا، وكلما شربت نويت العلم والإيمان؛ ففتح الله لي ببركته في المقدار الذي يسره لي من العلم، ونسيت أن أشربه للعمل، ويا ليتني شربته لهما حتى يفتح الله لي فيهما. ولم يقدر فكان صفوي للعلم أكثر منه للعمل.[العواصم من القواصم (١/ ١٦)]

محمد بن محمد بن محمد بن على بن يوسف الدمشقى ثم الشيرازى المقرى الشافعى المعروف بابن الجزرى نسبة إلى جزيرة ابن عمر قرب الموصل كان أبوه تاجرا فمكث أربعين سنة لا يولد له ولد ثم حج فشرب ماء زمزم بنية أن يرزقه الله ولدا عالما فولد له صاحب الترجمة [البدر الطالع للشوكاني٢/ ٢٥٧]

أحمد بن عبد الله الشريفي بن عبد الله الشريفي المكي ،ذكر أنه كان أضر فشرب من ماء زمزم للشفاء من ذلك فعوفي.[الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة لابن حجر العسقلاني١/ ١٠٩]

❋ ❋ ❋

الباب السادس:

مسائل الفقهية التي تتعلق بماء زمزم

هذه بعض مسائل الفقهية التي تتعلق بماء زمزم، ذكرها الأئمة في كتبهم و نحن في هذا الصدد سنذكرها بعض مهمتها.

١. جواز استخدام ماء زمزم للغسل و الاستنجاء والوضوء والطبخ وغير ذلك.

ثبت عن **عبد الله بن عباس** رضي الله عنهما أنه قال (اللهم إني لا أحلها لمغتسل ولكن هي لشارب ومتوضئ حل وبل) وهو عند مصنف عبد الرزاق بسند صحيح (راجع الباب الثاني رقم الحديث ٣٢)

قال الرازي كما في مختار الصحاح :البل المباح ومنه قول العباس بن عبد المطلب في زمزم { لا أحلها لمغتسل وهي لشارب حل وبل } أي مباح وقيل شفاء من قولهم بل الرجل و أبل إذا برأ وعلى القولين ليس باتباع.

وهو خير الماء على وجه الأرض كما ثبت من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم) ولكن ما وجد الدليل على منعه للاستنجاء وغيره.

فقال شيخنا أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري حفظه الله:

أن هذا الآثر صحيح عنه وهو من اجتهاده قد يصيب و يخطء ففي هذه المسألة أخطء رضي الله عنهما و الصواب جواز استعماله للغسل و الوضوء و الطبخ و غير ذلك.

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله تعالى كما في (مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله) ١٧/ ٢٣٠:

ماء زمزم قد دلت الأحاديث الصحيحة على أنه ماء شريف وماء مبارك وقد ثبت في الصحيح أن النبي ، - صلى الله عليه وسلم - ، قال في زمزم { إنها مباركة ، إنها طعام طعم } وزاد في رواية عن أبي داود بسند جيد { وشفاء سقم } . فهذا الحديث يدل على فضلها ، وأنها طعام طعم وشفاء سقم وأنها مباركة

والسنة الشرب منه كما شرب النبي صلى الله عليه وسلم، ولما فيه من البركة وهي طعام طيب ، مبارك ، يشرع التناول منه إذا تيسر ، كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ،ويجوز له الوضوء منها ، ويجوز أيضا الاستنجاء منها والغسل من الجنابة إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم ،أنه نبع الماء من بين أصبعه ثم أخذ الناس حاجتهم من هذا الماء ليشربوا وليتوضئوا وليغسلوا ثيابهم وليستنجوا كل هذا واقع ، وماء زمزم إن لم يكن مثل الماء الذي نبع من بين أصابع النبي ،صلى الله عليه وسلم ،لم يكن فوق ذلك فكلاهما ماء شريف ، فإذا جاز الوضوء والاغتسال والاستنجاء وغسل الثياب من الماء الذي نبع من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم ،فهكذا يجوز من ماء زمزم .

٢ . جوار نقل زمزم إلى خارج الحرام ولا ينقص فضائله وكذلك جواز بيعه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٥٤) :ومن حمل شيئا من ماء زمزم جاز فقد كان السلف يحملونه.اهـ

وثبت الحديث عن عائشة رضي الله عنها : أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يحمله.وقال السَّخاوي كما في المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: يذكر على بعض الألسنة أن فضيلته مادام في محله فإذا نقل يتغير وهو شيء لا أصل به.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى كما في مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله ١٦/ ١٣٨ :لا حرج في بيع ماء زمزم ولا نقله من مكة.

٣. يستحب شربه كثيرا بما فيه من الخير والبركة ولا يشربه قائما إلا للحاجة.

وقال الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين: كما في الشرح الممتع على زاد المستقنع :قوله: «ويتضلع منه» ، أي: يملأ بطنه حتى يمتلئ ما بين أضلاعه؛ لأن هذا الماء خير، وقد ورد حديث في ذلك لكن فيه نظر وهو: «أن آية ما بيننا وبين المنافقين إنهم لا يتضلعون من ماء زمزم»[1] ، لأن المؤمن يؤمن بأنه شفاء، ونافع، والمنافق لا يؤمن بهذا، فالمنافق لا يشرب منه إلا عند الضرورة لدفعها فقط، والمؤمن يتضلع رجاء بركته التي جاءت في الحديث: «**ماء زمزم لما شرب له**» ، وذلك لأن ماء زمزم ليس عذباً حلواً، بل يميل إلى الملوحة، والإنسان المؤمن لا يشرب من هذا الماء الذي يميل إلى الملوحة إلا إيماناً بما فيه من البركة، فيكون التضلع منه دليلاً على الإيمان.قال بعضهم: ويستقبل القبلة، ولكن هذا ضعيف لأن النبي صلّى الله عليه وسلّم شرب من زمزم ولم يرد عنه أنه استقبل القبلة ولا أنه رفع يديه يدعو بعد ذلك. وقال أيضاً: «يرش على ثوبه، ويستقبل القبلة ويتنفس ثلاثاً» ، وهذا أيضاً يحتاج إلى إثبات، لكن التنفس ثلاثاً في الشرب ثبتت به السنة.اهـ

وأما ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما.

فقال النووي رحمه الله تعالى :إعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أقوالا باطلة والصواب منها أن النهي محمول على كراهة التنزيه وأما شربه قائما فلبيان الجواز ومن زعم نسخا فقد غلط فكيف يكون النسخ مع إمكان الجمع وإنما يكون نسخا لو ثبت التاريخ فأنى له ذلك.

---

[1] وقد تقدم بيانه أنه ضعيف (راجع الباب الثاني رقم ٢٣)

٤. جواز ترك المبيت لأهل السقاية.

يسن للحج و العمرة أن يشرب من ماء زمزم بعد فراغه من الطواف وصلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام، وهذا الشرب لا يقتصر عليهم بل هو عام لعموم أحاديث فضل ماء زمزم.

السقاية : قال ابن الأثيركما في (النهاية في غريب الأثر) مادة{ سقا } - هي ما كانت قريشٌ تَسْقيه الحُجَّاج من الزَّبيبِ المَنْبوذِ في الماءِ وكان يَلِيها العباس بن عبد المطلب في الجاهِلية والإسْلامِ.

قال ابن قدامة كما في المغني(٥/ ١١٩) :أهل السقاية هم الذين يسقون من بئر زمزم للحاج فيشتغلون بسقايتهم نهارا فأبيح لهم الرمي في وقت فراغهم تخفيفا عليهم فيجوز لهم رمي كل يوم في الليلة المستقبلة فيرمون جمرة العقبة في ليلة اليوم الأول من أيام التشريق ورمي اليوم الأول في ليلة الثاني ورمي الثاني في ليلة الثالث والثالث إذا أخروه إلى الغروب سقط عنهم كسقوطه عن غيرهم.

وقال الشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين كما في الشرح الممتع على زاد المستقنع(٧/ ٣٩٣-٣٨٩):

فقوله: «**والمبيت لغير أهل السقاية والرعاية بمنى...**» ، المراد المبيت بمنى في ليالي أيام التشريق دون المبيت في ليلة التاسع، فإن المبيت في منى ليلة التاسع ليس بواجب، بل هو سنة، أما المبيت ليالي أيام التشريق بمنى فواجب، الدليل ما يلي:

أولاً : ما ثبت في الصحيحين أن النبي صلّى الله عليه وسلّم: «رخص لعمه العباس أن يبيت في مكة ليالي لتشريق من أجل السقاية» ، والرخصة تقابلها عزيمة؛ لأن السقاية كانت بيد العباس، فكان ـ رضي الله عنه ـ يسقي الحجاج ماء زمزم مجاناً تعبداً

الله ـ عز وجل ـ، وإظهاراً لكرم الضيافة، وفي الجاهلية استجلاباً للناس أن يحجوا؛ لأن أهل مكة ينتفعون اقتصادياً من الحجاج، فيسهلون لهم الأمور، ويخدمونهم من أجل تشجيعهم على الحج.

ثانياً: قول النبي صلّى الله عليه وسلّم: «لتأخذوا عني مناسككم»، وقد بات في منى.وقيل: إنه سنة ليس بواجب، والإمام أحمد لما قيل له إن فلاناً يقول في تركه دم ضحك ـ رحمه الله ـ وقال: هذا شديد، وهذا يدل على أنه يرى أن المبيت بمنى سنة.أما المبيت بمزدلفة فقوله ـ رحمه الله ـ أنه واجب من واجبات الحج قول وسط بين قولين:

أحدهما: أن المبيت بها ركن من أركان الحج والآخر أنه سنّة، وقد سبق بيان ذلك.

وقوله: «لغير أهل السقاية والرعاية» ، أهل السقاية أي: سقاية الحجاج من زمزم، والرعاية رعاية إبل الحجاج، وذلك أن الناس فيما سبق يحجون على الإبل، فإذا نزلوا في منى احتاجوا إلى من يرعى إبلهم؛ لأن بقاءها في منى فيه تضييق، وربما لا يتوفر لها العلف الكافي؛ لهذا يذهب بها الرعاة إلى محلات أخرى من أجل الرعي، وقد رخص النبي ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ للرعاة أن يدعوا المبيت بمنى ليالي منى لاشتغالهم برعاية الإبل.

مسألة:

هل يلحق بهؤلاء من يماثلهم ممن يشتغلون بمصالح الحجيج العامة كرجال المرور، وصيانة أنابيب المياه، والمستشفيات وغيرها أو لا؟

الجواب:

نعم يلحقون بهؤلاء لتمام أركان القياس، فإن القياس إلحاق فرع بأصل في حكم لعلة جامعة، وهذا موجود تماماً فيمن يشتغلون بمصالح الحجيج، وعليه فيقاس على

الرعاة والسقاة من يشتغلون بمصالح الناس في هذه الأيام، فيرخص لهم أن يبيتوا خارج منى.

ومن له عذر خاص كمريض ينقل للمستشفى خارج منى، هل يقاس على هؤلاء أو لا يقاس؟

قال بعض أهل العلم: إنه يقاس بجامع العذر في كل منهم.

وقال بعض العلماء: إنه لا يقاس على هؤلاء؛ لأن هذا عذره خاص، والسقاة والرعاة عذرهم عام للمصلحة العامة، فهو لا يشبه الرعاية والولاية، والذي عذره خاص فهذا ينظر في أمره هل يرخص له في ترك المبيت ويقال: إن عليك فدية لترك المبيت، أو يقال لا فدية عليك؟ ولكن قياسه على الرعاة والسقاة قياس مع الفارق.

ولكن ليعلم أن المبيت في منى ليس بذاك المؤكد كالرمي مثلاً، والدليل على هذا أن الرسول صلّى الله عليه وسلّم لم يسقط الرمي عن الرعاة، وأسقط المبيت عنهم، فدل هذا على أن المبيت في منى ـ وإن عددناه من الواجبات ـ أهون من الرمي؛ ولهذا يخطئ بعض الناس ـ فيما نرى ـ أنه إذا قيل له: رجل لم يبت في منى ليلة واحدة قال: عليه دم، وهو لو قال: عليه دم إذا ترك ليلتين لكان له شيء من الوجه؛ لأنه ترك جنساً من الواجبات، أما إذا ترك ليلة من الليالي فنقول: عليه دم، مع أن الوجوب فيه نظر، ثم الوجوب إنما يكون إذا ترك هذا الجنس من الواجب، أما إذا ترك جزءاً منه فإيجاب الدم عليه فيه نظر واضح، ولهذا كان الإمام أحمد رحمه الله أحياناً يقول: عليه قبضة من

وقوله: «لغير أهل السقاية والرعاية». يفهم منه أن أهل السقاية والرعاية يجوز لهم ترك المبيت بالمزدلفة، ولا أعلم لهذا دليلاً من السنة أن الناس يسقون ليلة المزدلفة، ولا أن الرعاة يذهبون بالإبل ليلة المزدلفة لما يلي:

أولاً: **الرعاة لا حاجة لهم إلى الرعي في ليلة المزدلفة**، بل الرواحل عند الناس؛ لأنهم سيرتحلون، فكيف تذهب ترعى في الليل وهم جاؤوا بها من عرفة وأناخوها في مزدلفة وستبقى تنتظر ارتحالهم في صباح تلك الليلة، هل في هذا حاجة للرعاة؟ لا والسقاة أيضاً، فإن الناس لن يذهبوا إلى مكة يشربون ماء زمزم قبل أن يستوطنوا في منى، فاستثناء السقاة والرعاة من وجوب المبيت بالمزدلفة فيه نظر ظاهر.

ثانياً: **لعدم ورود السنة به.**

ولكن قد يقول قائل: ما رأيكم في جنود المرور، وجنود الإطفاء، والأطباء، والممرضين، هل ترخصون لهم؟

الجواب: نقول: لا نرخص لهم؛ لأن المبيت في المزدلفة أوكد من المبيت في منى بكثير، فإن منى لم يقل أحد من العلماء إن المبيت بها ركن من أركان الحج، والمزدلفة قال به بعض العلماء، وهو قول قوي كما سبق، إلا أن الأقوى منه أنه واجب وليس بركن، وعلى هذا فلا بد من المبيت في المزدلفة، ثم يفرق أيضاً بينه وبين ليالي منى أنه ليلة واحدة، أو بعض ليلة للإنسان الذي يريد أن يدفع مبكراً في آخر الليل، أي: لا يقضي ليله كله، فلا يصح قياسه على ليالي منى.اهـ

الباب السابع :

الخاتمة

وهذا آخر ما قصدنا كتابته وقد جاء بحمد الله مرتبا على الأبواب. ونستطيع أن نلخص أبرز الفوائد البحث منها:

١. ماء زمزم قديما وحديثا ما زال ينطبق عليه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم.

٢. له القيود لنيل تلك الفضائل بإذن الله تعالى ينبغي استعمالها.

٣. أن الحديث (ماء زمزم لما شرب له) بعد البحث وجمع الطرق أنه محتمل أن يكون حسنا لغيره ولكن معناه مرادف لحديث صحيح (إنها مباركة) عند الإمام مسلم في صحيحه إذا كان يتبرك به.

٤. أن التبرك بماء زمزم مشروع وقد غلط المسلمون في أمور التبرك.

٥. التداوى بماء زمزم من أسباب الشفاء المجربة بإذن الله تعالى.

٦. جواز استخدام ماء زمزم للغسل و الاستنجاء والوضوء والطبخ وغير ذلك وتجوز بيعه وحمله إلى بلدان.

وإلى الله العظيم نرغب أن يجعل ذلك لوجهه الكريم مصروفا وعلى النفع به موقوفا. قد تم بحمد الله تعالى وحسن توفيقه هذا الكتاب في ضحوة يوم الخميس ١٢ من شهر شعبان المعظم من عام ١٤٣١ من الهجرة النبي عليه الصلاة وسلم. ونسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب صاحبه والمسلمين في الدنيا والآخرة.

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

فهرس موضوعات الكتاب